مخطوطات جامع عنيزة

مخطوطة (٦٩)

قطعة من تفسير كُتب عليه: لابن حبان، ولعله أبو حيان، وليس بكتابه البحر المحيط
من أواخر آل عمران إلى أواخر المائدة، ناقص الأول والآخر، ١٠١ق

ملاحظات

عليه حواشٍ كأنها بخط ابن سعدي

قطعة من تفسير ابن برجان

خلاف البدن والبدن يضعف بعد الوقوف بخلاف الروح فقي ان يكون جوهرا
قائما بنفسه غير جسم ولا حال في جسم كما هو عند المحققين او جسما مخصوصا سماويا
رقيقا هذه الجثة سريان النار في الفحم والدهن في السمسم وعلى القديرين فالبعد ان
ينفصل عن البدن وبقي حيا قائما عند الجمهور فبين قد لك نور الله اجي به الوحي
ولا ينطفي النور الذي منه لامع وعند بعض المعتزلة اثبات الحوت الحالية لهم مجاز
باعتبار ما يؤول اليه قالوا ان الميت اذا كان عظيم المنزلة في الدين وله مرتبة عند الله
يعيد الفتنة صح انه حي في الحال كما يقال للجاهل الذي لا ينفع به غيره والميت
انه ميت كما يقال للبليد حمار والحق انه بطريق الحقيقة وهذه الموت عامة لهم ولغيرهم
الا ان هذه الاسامي مخصوصة بمن قتل في سبيل الله وسبيل الله ليس منحصرا في الجهاد
على ان الجهاد ينقسم الى الاصغر والاكبر ولذلك قال الجنيد رحمة الله على الطرق
الى الله بعدد انفاس الخلق وعن ابن عطاء رحمة الله على المقول على الشاهد
بان يرد نعته شاهدا على المقول في سبيل من قتل في سبيله الاشارة في رضاه اذ هو المنعم
بالارزاق الحقيقية والفرح بالنعمة الحقيقة والمستبشر بذلك شخص رؤية شاهد
غيبه ثم ذكر لهم كرامات منها كونهم يرزقون وهو المنح الذي هو فوائدهم وبقاؤهم
من المعارف الالهية وغيرها ومنها كونهم فرحين وهو النعمة الحاصلة بسبب
المنح والمنح قال الامام اذا اشرقت انوار القدس بانوار الالهية حصل
وراءها مستنيرة بتلالؤ تلك الجلايا القدسية والمعارف الالهية ويزول
اشارة الهام يكون ناظرة الى صنع النور وعصمة الراحة والحال الذي
اشاره اليها اذا الابتهاج ههنا الذي منها كونهم يستبشرون بمن خلفهم
من اصبنا واجد ما يشره من الفرح بقوله فرح بانعامهم وكما
فرح بواسطة اخوانهم الذين سيلحقون بهم في اجنان لا خوف عليهم ولا هم

حزنون ثم فسر الفرحين بقوله يستبشرون بنعمة اي بأفرين نعمة وفضل من الله على انفسهم
وبان الله لا يضيع اجر المومنين مما نالوه من الكرامات سأله اخوانهم اللاحقين بهم ايضا وفي
الكشاف الحوف بدل من الذين اي يستبشرون بأنهم لهم من حال من تركوا خلفهم
من المومنين وهم اخوانهم يعنون اصابوا يوم القيمة يبشرهم الله بذلك فهم مستبشرون به ولا كالذين
لمن خلفهم حزن بسبب صاحبهم وحوف من اللحوق بهم بين الله ان لهم فرح بنعيمهم وفرح بلحوق اخوانهم
بهم ليعلم الله دار الاخرة هاك دار الفرح والله فلكون ما ترا كل حزن وبوك فرح اخروي
اذ الدنيا دار فنا وعنا والعقبى دار بقا ولقا فعلى هذا يكون ضمير يلحقوا راجعا الى الذين
ضمير بهم للشهداء فحمل عكسه يعني يستبشرون بالذين لم يلحقوا بشهداء بهم من اخوانهم
منهم وضمير عليهم راجع الى كلى الفريقين او الى احدهما والفرق بين النعمة والفضل
ان النعمة ما يكون بقدر الاستحقاق والفضل زيادة على قدر النعمة ما بعبهم وغنائم والفضل
ما خصهم به وقرأ الكسائي وان الله بكسر الهمزة على الاستيناف او على ان الجملة اعتراض
وبعضهم قراءة عبد الله والله لا يضيع واورد يرزقون فعلا مستقبلا ليدل على تجدد
منتعاوهم حالة فحالة وفرحين صفة مشبهة ليدل على استمرار تلك الحالة وزيادته
بالواو لانه في موضع الحال ويستبشرون الاولى بالواو لانه عطف على يرزقون
دون الثانية لانه بيان ويعضد ما ذكر ما يدل على مدح الشهداء انه ذكر في اقوالهم
بالقال وطلب الاستمال بقوله الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما اصابهم اي بعد
اصابتهم الجراحات يوم احد لما انصرف ابو سفيان واصحابه يوم احد هموا الارجاع
على نسائهم وقالوا لا محمدا قتلتم ولا الكواعب اردفتم ارجعوا لنستاصلهم فبلغ ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاراد ان يرهبهم ويريهم قوة فندب اصحابه للخروج
في طلبهم وقال لا يخرج معنا الا من حضر امس فخرج مع سبعين رجلا حتى بلغ
حمراء الاسد وهي على ثمانية اميال من المدينة فاقام معبد الخزاعي وهو يومئذ مشرك

تعالى اما سفيان وقال خرج محمد بطلبكم في جمع لم ار مثله واستدبهم ايبانا من فزعه فمروا هاربين الى مكة
فترك والذين مبتدأ خبره الذين احسنوا وجوز ان يكون الذين صفة للمتقين او نصبا على المدح
وفي الكشاف ان من في احسنوا منهم للتبيين لان الذين استجابوا قد احسنوا كلهم لا بعضهم فلك بحمة
ان يراد الاحسان في غرهذه الصورة ايضا وذكر الاتقاء امرا جر عظيم بالتنكير للتعظيم ثم ذكر
صفة اخرى بقوله الذين قال لهم الناس روي ان ابا سفيان واعد النبي صلى الله عليه وسلم عند انصرافه
من احد الخروج الى موسم بدر الصغرى في العام القابل فلما كان القابل خرج ابو سفيان حتى نزل
مجنة فالقى الرعب في قلبه فلقي نعيم بن مسعود الاشجعي فقال يا نعيم اني واعدت محمدا ان نلتقي بموسم بدر
وان هذا عام جدب ولا يصلحنا الا عام نرعى فيه الشجر ونشرب فيه اللبن وقد بدا لي ان لا اخرج
معهد ولم اخرج ذاد ذلك جراة فالحق بالمدينة وثبطهم ولك عندي عشرة من الابل واي بعيم فوجد
المسلمين يتجهزون فقال لهم اين ارادكم اولم ار دياركم فلم يقبلوا منكم احد الا شريدا تريدون
ان تخرجوا وقد جمعوا لكم عند الموسم والله لا يفلت منكم احد فقال النبي صلى الله عليه وسلم والذي نفسي بيده
لا خرجن ولو وحدي فخرج في سبعين راكبا فلقن حسنا الله ونعم الوكيل وقالها
ابرهيم صلوات الله عليه حين ألقي في النار فوافوا بدرا وافاموا ثمانية ايام وكان بعيم يحارف
فباعوها واصابوا الدراهم درهمان ثم انقلبوا بنعمة من الله وفضل لم تمسسهم سوء مع انهم انبعوا رضوان الله
فازوا بالنعمة الدنيوية والسعادة الاخروية وعلى هذا يكون الناس الاول هو نعيم والثاني ابو سفيان
واصحابه وجاز ذلك لان الواحد اذا قام مقام جمع جاز ان يجمع اطلاق الجمع عليه على انه الاحوى
جمع بضاعة وقيل المثبط هو ركب عبد القيس وبين المدينة ثلاث فجعل
لهم ابو سفيان حملا بعير ان ثبطوهم وضمن ذلك لهم للكلام المتقدم او لصدقوا
او للناس ان اريد بنعيم واحد ومن قال الا ان ليس عبارة عن التصديق فقط كالمعتزلة
استدل بهذه الاية على ان الزيادة على التصديق غير مقصود ومن قال انه عبارة عن الصدق

فقط قال الزمان الا وقت عند ذات الايمان وشعاره وسبب الايمان مجازا دائرة على القلب
الثاني يحتمل ان يقال الصديق ليس عبارة عن اليقين حتى لا يحتمل الزيادة بل لا ينفع على النفي
وكذا على الظن والظن يزيد وينقص حتى يبلغ الى اليقين فلم يبق على هذا التقدير مجازا بل
اليقين التام زائد والعالم هو الظن الغالب نعم لو اريد به اليقين فانه لا يزيد ولا ينقص فالخلاف
لفظي ومعنى حسبنا الله كافينا الله من الحساب وهو وعد الاشياء وضبطها ومعنى مولاك يعتد
وينصرك ونعم الوكيل اي المتوكل عليه والمكول اليه الامور الله يعني مع وجوب الاعتماد بغيره
سواء كان ذلك الغير انسانا ادعى ذلك او بجواز ان يكون الذين قال مستدأ خبره مبتدأ ما تقلبوا الى المدينة
وجعل خبرهم جملة فعلية وجاء الذين استجابوا اخبر عظم لفضل ولك على مولانا زيادة الايمان
والتوكل عليه والرضوان مبالغة الرضا ولما كان رضي الله اعظم الرضا خص لفظ الرضوان بالذكر
منه ورضي الله تعالى عن العبد هو ان يثبه على الطاعة ويثني عليه بالجميل فقيل رضي الله عن
العبد هو رضي العبد عن الله ثم من ان ذلك الملتقط ليس في الناس في الجمع بقوله انما ذلكم
الشيطان اذ المراد بالشيطان مانع عن الخير داع الى الشر انسيا كان او غيره
من الجن او القوى كما قال شياطين الانس والجن وقد عرفت في قوله فاذا لهما الشيطان
والشيطان خبر ذلكم ويخوف بيان لشيطنته او خبر بعد خبر والاولى ان يقال الشيطان
صفة لذلكم ويخوف خبره اي يخوفكم باوليائه نحو لينذر بأسا اي لينذركم بأس او يخوفكم
اولياءه على تقدير خوفت زيدا عمرا فيكون المفعول الاول محذوفا والاولى ان يقال يخوف
اولياءه المنافقين لان قوله انما يوثر فيمن يطيعه واما اولياء الله فكما قال ان عبادي ليس لك عليهم
سلطان فلا تخافوهم ورهب على مضمون ما تقدم اي لما كان الشيطان لم يخوف الا اولياءه
فلا تخافوا ايها الموصوفون جنود الكفر الذين جمعوا لكم الجنود وخافوني ان كنتم من ضمن الخوف
من الله من شرط الايمان لانه يهلكه ولا يبالي ولهذا قال ما دار دخفي كما في السبع

الضاري ومن غره شرك لان الله هو الموجد والمقدر ممن خاف من غيره فكما البت
له تقديرا وايجادا وانه شرك وقال في الاحياء الخوف والرجاء كما كان تفاوتهما لم
يطهر لقلبه حال الحق ممن شاهد بقلبه ذلك الجمال ترقى عنهما ولهذا قال الواسطي
خوف حجاب بين الله وبين العبد اذ المحب لما وصل الى المحبوب والعبد الى حرم الملك
يضيع للوصال ويكدر للعاشق وما نهى عن الخوف فهم ينهى عن الحزن بسببهم بقوله
ولا يحزنك الخطاب مع النبي وقرأ نافع بضم الياء وكسر الزاء يقال حزنه واحزنه بمعنى
والذين يسارعون في الكفر هم كفار قريش الذين نافقوا من المتخلفين او قوم ارتدوا والمعنى
الكائنون صفته ثم بين وجه نهي الحزن بقوله انهم لن يضروا الله شيئا يريد الله الا يجعل لهم
حظا يعني حزنه بكفرهم اما الامر راجع الى الله ونفاه بقوله لن يضروا الله فان الله لغني عن
العالمين ولو شاء الله لهدى الناس جميعا واما الامر راجع اليهم ونفاه بقوله يريد الله ان
لا يجعل لهم حظا في الآخرة فانهم لفرط سارعوا في الكفر وقد اراد الله ذلك وجعلهم في الازل
اشقياء ولا يجوز ان يكون الامر راجع الى عزة الى نفسه لانه ما على الرسول الا البلاغ وقرئ
على فتحات لا يرضى بالفضاء والى المرضى لان المصر والحذر لان الله تعالى كما قال ان ينصركم
فلا غالب لكم ومن قال الله لن يضروا الله لم يضروا اولياءه ودينه لما قال واذ بي وليا فقد
اذاني وقوله والذين يحادون الله ورسوله وقد ظهر اخر قال في الكشاف ومن حق الرسول الحزن
لفاقهم وارتدادهم لكن معناه لا يحزنوك لخوف ان يضروك وهنوا عليك فان الحزن مناف
للرضا وليس من حق اهل الله ما نافيه كما قال لكيلا تأسوا على ما فاتكم ولا تفرحوا بما اتاكم وقد
قال صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى جعل الروح والفرح في الرضا واليقين وجعل الغم والحزن
في السخط والشك ولكن ينبغي ان نعلم ان الامر بالمعروف لا ينافي الرضا بذلك كرهة المعاصي

لا يجوز ان يكره شيء من وجه ويرضى به من وجه كموت عدو العدو والمعاصي وجه
الى البيضاوي من حيث انه تقدير وايراد منه ولازم من لوازم الخير الكثير نرضى به فان من اطلع
على سر القدر لم يجد شيئا كما قيل وما الحرج اذ الارضاكم الم توجه الى العبد من حيث انه كسبه
ووصفه ولازم لزوما استغنى وعلاقة لبعد من الله تعالى هذا الوجه منكر منه ومن هذا
يظهر سر الامر والاختيار الوارد في الحب والبغض في الله والامر والنهي مع الرضا بالقضا
وقوله ويريد الله ان لا يجعل لهم حظا يدل على ان الخير والشر بارادته لكن الخير اراد مرضيا
والشر مرادا مكروها ويدل على ان ارادته تتعلق بالعدم كما تعلق بالوجود خلافا للمعتزلة
فيهما وشيا نصب على المصدر لان المعنى شيا من الضرر ثم اكد ذلك المعنى بقوله ان الذين
اشتروا الكفر اي تركوا الايمان باخذ الكفر والاولى ان يقال الاية الاولى بطل الكفار
المماثلين الى نبي الكفر بسرعة دهنه للهنا فعلن والمرتدين ولهذا جعل عذابهم هو
اقطع لوصفه بالالم اي البالغ في الالم والعظيم الاحب ان بلغ ذلك المبلغ وما بين لا
حظ لهم في الاخرة الا دان سبب ان حظهم الدنيوي ليس بحظ اذ ليس بخير فقال ولا يحسبن
الذين كفروا انما نملي لهم خير لانفسهم بيد سد المفعولين وبيان على ان فاعل الذين كفروا وانما نملي بدل منه باب
عن المفعولين وانما صح مجيء البدل ولم يذكر الا احد المفعولين مع ان الاقتصار يفعل
لحسبان على مفعول واحد لانه جوز لان المنزل على البدل نحو جعلت متاعك بعضه فوق
بعض مع امتناع السكوت على المتناع وما في انما نملي موصولة اي لحسبان ان الذي نملي
لهم خيرا وهو مصدر اي لحسبان ان املاءنا لهم خير وحقها ان تكتب مفصولة الا انها وصلت
في الام منصلة بما بعدها لكثرة ان يقال انها كافة على معنى ولا يحسبن الذين كفروا ان املاءنا لهم

الا لشق مفعولا ليكون مناسبا ومقابلا لقوله انما املي لهم ليزدادوا اثما فانها هاهنا كافة بالاتفاق فكذلك
فيما تقابل والاملاء الامهال والامداد ومنه قيل للمدة الطويل ملاوة والملوان الليل والنهار ويقال
املت الكتاب لما فيما مداد فقوله نملي مستعار لنفسه من املى لغيره اذا ارخى اليه الطول لترى
كيف تشاء وان الاملاء من فعل الله وجعله معللا لازدياد الاثم فكون الخير والشر بارادة الله
قالت المعتزلة المراد ان هذا الاملاء ليس خيرا من ان لو ماتوا او فعلوا حكم لكن الاملاء شر في
نفسه وجوابه الكشاف ان ازدياد الاثم علة وليس بغرض بحرف عدت عن الحرب جبنا وقيل اللام لام
العاقبة اذ ما خلقت الجن والانس الا ليعبدون يدل على ان الغرض ليس انفاذهم على الكفر ومن
عرف ان الكل بقدرة الحي على مثله والحق ان اللام ليس للغرض اذ الاغراض لنفعل غير لائقة بالله
واما عند المعتزلة فغرضه الاحسان وههنا ليس كذلك ولكن للعاقبة ولكن بسبب الامهال وبتقدير الله
ذلك اذ لام العاقبة ما يبين ناشيء فعل الفاعل اليه من غير ان يقصده فضلا بالذات ويستدل
بهذه الاية القائلون بانه ليس لله في حق الكافر نعمة دينية كما ليس له نعمة دينية وان
امهاله شبه اطعام خبيث مسموم ثم جعل لهم عذاب مهين لانه لما كان غرضهم الامهال
العز والرفعة ذكر ما يخالفهما وفي انما ليس الهمز في الاولى وفتحها في الثانية والحسبان
بالياء على مغني والحسبان الذين كفروا ان املاءنا لازدياد الاثم كما يفعلون وانما مولينوا
ويدخلوا في الايمان وانما نملي لهم خيرا اعراض من الفعل ومعمول اي ان املاءنا خيرا ان عملوا فيه
وعرفوا انعام الله عليهم بفسيح المهلة وترك المعاجلة بالعقوبة وما ذكر مما رأى من النبي
صلى الله عليه وسلم وكفار قريش يوم بدر واحد وما بعدهما ذكر خلاصة الفاسده
والغرض فيه ما كان الله ليذر المؤمنين على ما انتم عليه اي الحال التي انتم عليها من اختلاط
بعضكم ببعض اما ان الفائدة في تلك المقاولة والمخالبة تمييز المخلص في المنافق فانه لو اطلع
لما عرف احدا من الاخر لانهم جميعا في ظاهر الصدق ويكون ما كان الله كانه جواب

سوال وقصده ومعانهم بدا ول الله تلك الايام من الناس ثم انه سال سائلا اخر لم يرد الله منهم
بغرهلك المقالة فاجاب بقوله وما كان الله ليطلعكم على الغيب يعني الايمان من السرائر
المتعلقة بالقلب فلا يمكن معرفته بالدلائل والامارات فيكون غيبا ولا يظهر على غيبه احد
الا من ارتضى من رسول وهذا المستثنى هو المراد بقوله ولكن الله يجتبي من رسله من يشاء
واما الغرض الكلي منها بيان الغيب هو الايمان بالله ورسوله فقال يا ايها الذين امنوا يعني بما عرفتم
ان المقاولة جارية لاجله كما قال المنافقون لو كان نبيا لم يغلبوا فامنوا بالله ورسوله محمد وعلي
وعلم التصريح به اكد وابرع وان ذلك الغرض ليس براجع الى غيرهم فان الله تعالى اعظم
من ان يكون لفعله غرض قال وان تؤمنوا وتتقوا فلكم اجر عظيم اي لاجلكم فان تقدم ذكرهم
للتخصيص وقدم ههنا قضية بديهية وعرفت ان كل اية افادته بطائفة اما ابا بكر
كيف لا وقد قال في احياء ان جميع فضل القرآن مبينات الاولى الابصار حتى يطلعوا انها
بعين الاعتبار فانما هي عند ذوي الاعتبار من السادة ولذلك قال ابن مسعود رضي الله
عنه تعلموا القرآن والتمسوا غرائبه ففيه علم الاولين والاخرين ثم قال التراسل
القرآن في طي الفضل والاخبار فكن حريصا على استنباطها لتستكشف منها العجائب
واذا عرفت هذا فاعلم ان الجواهر القدسي الكامل المكمل في عالم الانس لمحمد صلى الله عليه وسلم
في عالم الافاق وخواه العالمة العارفة كالمهتدين والقوة الغضبية المنازعة المنافية كالذين
في قلوبهم المرض المعاندة كالكافرين والقوة الشهوية الموافقة لها زاد الحافزة لها احزن
كالمنافقين والقوة الوهمية المكارة المنطبعة عن القوة العقلية كالشيطان المحرف لكن لما كان الوهم لا يؤثر الا عند ضعف
العقل قال يحرفون اولياءه وغلبة الجنود الرحمانية وانضمامها بالحضرة القدسية كما قال يريد
ولهذا قال كما يرون القمر ليلة البدر وضدها كما في احتمال الحيوانات لكنها في حدودها

وساق مركبها شيء لا حد ولهذا قال فاي كالجواز اذا شئت واذا عرفت هذه القوانين سهل
عليك سائر الحقائق من حكاية الاوس والخزرج الى ههنا فان جميعها منتظمة في سلك
واحد يتحققها بشرح صدرك للفتوحات الغيبية ان شاء الله تعالى قوله ولا الحسنين الذين
يخالون قد عرفت ان هذه السورة مسوقة على الدعوة للتوحيد اي الضارب اولا ثم الى قريش
ثانيا هذا حسب الغالب ولما تم الكلام فيها يوجه الى اليهود لانه روي عن ابن عباس رضي الله
عنهما انها نزلت في احبار اليهود الكاتمين صفة النبي فان قوله ما انا مم الله وفضل اعم وان
يكون ما او علما او غيرها اما العلم فالقول من سيد علم فكتمه الجم بلجام من نار يوم القيامة واما
المال فقال في مانع الزكوة يطوق بشجاع اقرع فاية انا مالك الذي كنت تبخل به فظهر
انه لا يكون موخرا لهم بل مؤنثا لهم ومن قرا الحسنى بالتاء قدر مضافا محذوفا اي ولا الحسنين
يحل الذين يخالون موخرا او كذي من قرا بالياء جعل فاعل ضمير النبي صلى الله عليه وسلم او ضمير احد
اما من جعل فاعل الذين يخالون قدر المفعول الاول محذوفا اي ولا الحسنين الذين يخالون
بخلهم موخرا لهم والذكر حذف خفة دلالة يخالون عليه ولفظه هو فصل قال الامام لان المبتدا
حقيقة وللخبر حقيقة اخرى فاخرج الى ما يربط احديها قلت لا نسلم ما بين الجملتين وتقييد
التسليم لكن ما ذكره نفيرا للفصل ليس بصحيح لانه لفصل بين كون الثاني خبرا او نعتا
بل هو ضمير للرابطة والاولى ان يقال هو ضمير يرجع الى يعني المصدر يعني لا تحسبن بخلهم
خيرا لهم فيكون مفعولا اولا ان كان الذين كفروا فاعلم والا فهو اعني لا يحتاج الى
تقدير على ان لقائل ان يقول ان هو ليس بفصل كان شرط الفصل ان يكون الخبر معرفة او افعل
من كذا وههنا ليس كذلك فهو ضمير والا لكان على رتبته وكان له فعل من الثلاثي واستعمال
على الاصل مضافا او من او باللام واستعماله في بعض الصور لمعناه لا يدل على انه حقيقة فان

معنى الخير فصفا ما هو الحسن المرغوب فيه لكنه يوجد تاره باعتبار في نفسه وتاره باعتبار امر اخر
والاول لا يكون من باب افعل نحو الناس مخيرون باعمالهم ان خيرا فخير والثاني يكون مستعملا
بمعنى الاحسن لكن ههنا الاولى ان يجري على الاول اذ ليس الغرض مدح البخل باحسن البخل احسن لهم
من الجود فانه اظهر مما يحتاج الى بيان بل الغرض انه ليس الحسن البخل حسنا لهم وليس الغرض نفي
مطلق الخيرية عن البخل لا ان فيه خيرا من وجه دون وجه والاتيان بالاعلى يذكر تارة ليكون موضحا
تارة مقام المفعول الاول ولا بد على الاقامة الضمير المرفوع مقام المجرور واقامة بعض معاني بعض
متداول حاين كما في عسال ولا لاك والعلم ان البخل من رذايل القوة الشهوية وهو مسالك ما
فضل من المال عند ما لا يحتاج مسالكه وضده التبذير وكلاهما مذمومان والممدوح وسطهما وهو السخا
والذم الوارد في البخل المراد من ان يحصي كما قال النبي صلى الله عليه وسلم ايا كم والشح فانه اهلك من كان
قبلكم وقال ما عبد الله وليا الاعلى السخا وحسن الخلق وسببه حب المال اما لحب الشهوات
واما لخوف الافتقار وانهما لطول الامل وعلاجه التفه بالله تعالى ومن المعلوم رذالتهما وقد يكون سببه
لعينه ولا ادري منه وانه هو الطرق اللائم المشار اليه بقوله سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة
اذ في الغفلة تزول الشهوات وخوف الافتقار وسفي كل انسان وطباعه في عفة ومن الناس
من احرك امر الطوق على ظاهره من حية او من نار ومنهم من جعله مجازا لمعنى سيلزمون وبال ما بخلوا
به الزام الطوق او يلزمون بادا ما منعوه حين لا تقدرون على بقوله سيطوقون بعيد لقوله اشئلهم
ومن يمنه ولله ميراث السموات والارض دونها تعجيب وتعجب للبخل يعني كيف يبخلون
ويؤمرون لهم اذ سيطوقون به مع ان ذلك المال لا بقي له بل هو منتقل الى الورثة وتنقل ما له الى

المولى وفيه اشارة الى انه ليس له مال بالحقيقة بل جمعه الى الله والبخيل من بخل بمال غيره قال رسول الله
ما فضل من الله ومن وجوده ومن منع الفاضل الى الله عن غيره فكان لمن منع فضل
الماء عن عطشان فلا ينفع ماله ويضر به غيره وهذا غاية الظلم وسوء العمل ولهذا هدد الله بقوله
والله لا تعلمون خبيرا بالياء على وفق ما قبله خطابا على الالتفات وانه ابلغ في الوعيد وكن
للبخل الماشيها بالطوق لان حب الدنيا راس كل خطيئة كالحرص والحسد والحقد فالبخل
بصير الروح النوراني محفوفة بهذه الصفات الظلمانية مطبوعة بافاتها وقبحها ولما نهى عن البخل
منع جواز توهم ان السخا لقابيل راجع الى الله بقوله لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله
فقير ونحن اغنيا قالوا ذلك حين نزلت من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا والاكثر على
ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب مع ابي بكر رضي الله عنه الى يهود بني قينقاع يدعوهم
الى الاسلام والى اقام الصلوة واتيا الزكوة وان يقرضوا الله قرضا حسنا فقال اليهود يا ابا بكر
ان الله فقير حين سالنا القرض فلطمه ابو بكر رضي الله عنه فنزلت واعلم انهم استهزوا
وشبهه في نبوة النبي صلى الله عليه وسلم اذ هو تنبا عن اعتقاد من له ادنى مسكة من العقل
ومعنى سنكتب ما قالوا اي سنثبته في صحايف الحفظة او سنحفظه فنثبته في علمنا كما نثبت المكتوب
فالكتابة على الاول حقيقة فان الكتابة وان وضعت عونا في الحفظ فالظاهر اذا اللفظ الابهام
الى الغريب شيئا بعد شيء وادراج نوع الى النسيان لكن تلك الفايدة لا يجب ان ترجع الى
الكاتب بل قد ترجع الى غيره وهو القايل والقايل ههنا وليلا تزول عن بصيرتك لا تكن
صورة اعمالك المسفرة دفعة وعلى الثاني مجاز عن الاثبات والتفهيم ولا مانع في الاخرة
عما حتى يحتاج الى صورة الكتابة اذ من يعمل مثقال ذرة خيرا يره فلون لقوله هذا كما بنا

يطق وصاحب عذيك للعذاب طويتها فاكل وجود سماعه بالفتح ثم قال سكتت على جهة الوعيد
معنى لن نفس تنابتاب وتدوينه وفراحمزة تسكيت ما ليا وضم وضم الم وقتلهم الانبيا وقرن
القتل بالقول اعلاما بانهما سفاريان في الاثم وانما نسب القتل اليهم لقول الحسن صرف سنوكا
في دهلن حسن عنده قتل عثمان رضي الله عنه وقرن قتلهم بحرحق لمعنى غرجحة وستهم في
نفس الامر وفي اعتقادهم ايضا لمعنى بلم يعرفون انهم على محض الباطل فيه ويقول ذوقوا اي ويقول
لهم كونوا ذائقين عذاب الحريق بان قوله ان لقوله لكن فيكون والحريق نازدات لهيب ذلك
بما قدمت ايديكم اي ذلك العقاب يتعلق بكم بواسطة ما كسبتم وقد منزه الى الفتحة قبل قد وقلم
فان موقد هذا النار مو ذلك الفعل للمتعلم وذكر الايدي لكون اكثر الاعمال يقع بها فجعل
كذلك كسب كالواقع بها وانها بالحقيقة مجاز عن جنفس الانسان قال الامام ذكر اليد ههنا بلفظ
الجمع وفي قوله بما قدمت يداك بلفظ التثنية والكل متعارف في اللغة حسن اقول لان ههنا
المخاطب جمع وثم مفرد وان الله ليس بظلام للعبيد عطف على ما قدمت اعني ذلك العذاب
بسبب كسبهم وبسبب عدله فان المجازاة بالمثل عدل شن ووضع الذئب في موضع السيف
بالعلي مصر لوضع السيف في موضع الذئب قال الامام ليس بظلام بقيد نفي كونه ظلاما وفي
الصفة مو بهم بقا الاصل وانا اورد ههنا العبارة ولم يقل كما قال لا يظلم متقال ذرة ليدل
على نفي قليل الظلم وكثيره لان من لا يجازي فاعل حي مع القدرة يكون شديد الظلم في
نفس الامر وفي اعتقاد الخلق توجه النفي اليه ليكون مناسبا ثم ذكر سبحانه اخر بهم في بهوته
بقوله الذين قالوا ان الله عهد الينا اي امرنا في التوراة ان لا نؤمن لرسول حتى يأتينا بقربان
تأكله النار من العلاف قال كانت بنو اسرائيل يذبحون لله قربانا ويضعونه في بيت مكشوف

السقف وتخرجون فيدخل في البيت فيدعوا صيل نار من السما بيضا بلا دخان فيأكل ذلك
القربان وانه شرط جاء في التوراة لكن قد استثنى عنه عيسى ومحمد وغيرهم فرد قال انه كان على
التوراة لكون معجزات موسى كانت غير وان نفس المعجزة مع التكذيب يوجب التصديق فلا
يجب نفي ذلك والقربان في الاصل مصدر كالكفران واستعمل واستقرب به الى الله تعالى
وصار في العرف اسما للنسيكة التي هي الذبيحة ثم انان ذلك استثنى بقوله قل يا محمد
لهم قد جاءكم رسل من قبلي بالبينات وهي المعجزات وبالذي قلتم من النار وعرفها فلم قلتموهم
ان كنتم صادقين ان امنتكم عن الايمان لفقد ان النار ولو وجدتم لامنتم واحرج الذي قلتم
عن البينات ليدل على ان ما عندهم من لبس بينة وانما قربه بالبينات ليليق لهم عذر
وحيلة ولم يعترض على بذكر البينات ليدل على ثبوت نبوتي بل على نفس الامر فذهب الامام الى ان
الذين قالوا الجواز ان يكون صفة للعبيد وهو ضعيف اذ ليس المراد ان الله ليس بظلام للعبيد
الذين صفتهم كذا دون غيرهم وان يكون بدلا من الذين قالوا ان الله فقير وهو ضعيف لان ذلك
كلام لطائفة غير يهود وان يكون عطفا على عطف بشق وهو ضعيف ايضا اذ واو العطف
والاولى ان يقال انه مرفوع بالابتدا خبره قل قد جاءكم رسل الذي او محمد فقد قتل
للنبي قالوا او منصوب على سقوط الخافض وذهب ايضا الى انه اما قال قد جاءكم رسول
ولم تقتلوه لان فعل الموتى ينكر اذا تقدمه قلت قالاولى ان يقول فعل الموتى
الغر الحصفي يحمد بذكره اذا تقدمها والاحسن التذكير عندا وقع بينهما فصل ثم ذكر انه
سلية للرسول وان تكذيب الرسل دابهم المعهود ولذا مر الدقوله فان كذبوك

الحجة فقد كذب رسل من قبلك موصوفون بكونهم جاؤا بالبينات اي المعجزات والزبر جمع زبور الكتاب
المنير اي الواضح صفة المرجح لغيره قيل المراد بالزبر كتاب داود وصحف والامثال لها وبالكتاب
التورية وافرادها عن البينات لكونها ليست المعجزات بخلاف القران وقيل الزبر اسم لما اجمل من الزبرة
اي القطعة من الحديد والكتاب لما فيه تفصيل وان الزبر اسم للزواجر من زبرته اي زجرته فالبينات
المعجزات والزبر الزواجر كمواعظ ناهية بالباسا والضرا ثم اكد تلك التسلية بقوله كل نفس ذائقة الموت
وانما توفون اجوركم اي لا توفى كل احد اجره الا يوم القيمة حين انقطعت الات الاعمال وبقيت اثارها
والهيات اللازمة عنها اما المحسن فيجزي الاحسان الا الاحسان واما المسيء فجزاء سيئة سيئة مثلها
واذا كان كذلك فغاية تكذيبهم ومنتهى صبركم ستفصل عن قريب فوجب الصبر والسلو والمراد بكل نفس
ههنا الانسان والموت اسباب صرفيه قدرها الله تعالى لوصول النفوس الى محلها المقدس المشار اليه
بقوله وانما توفون اجوركم يوم القيمة وعلاماتها ظلمات الطبائع ومقتضيات الهوى والغضب
المشار اليه بقوله وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور من اسبابها انحلال قوام الحيوة بالحرارة الغريزية
بقوام الحرارة بالرطوبة الغريزية والرطوبة ستفنى دائما لاستيلاء الحرارة الداخلة والخارجة عليها
وتحليل الحركات وتنشيف الهوا اياها والرطوبة الواردة لا تقوم مقامها لانها لا تصح تصحيح الذاتية
والغريزية فتضعف لطول الحرارة الاولى وطول الحرارة الواردة فيحصل فنى الرطوبة فتنطفي
الحرارة الغريزية فيزول الحيوة واستقصا هذا البحث تجده في كتابي القانون ثم ان كل نفس
ذائقة الموت يدل بقوله على ان النفس غير البدن وانها لا تموت اذ الذائق يجب ان يكون
عن النار باقيا مع الذوق فمن زحزح عن النار مرتب على مضمون وادخل الجنة فقد فاز الفوز المطلق
لان الكمال بالتزكية والتحلية معا وهنا بوجه كمال التسلية لانه يدل على انه لا اعتداد

٨

بالحالات الدنياوية كما قال وما الحيوة الدنيا الا متاع الغرور وقرئ ذائقة الموت على الاصل
فيطرح التنوين والذوق وجدان الطعم بالفم لكن يستعار للنيل والادراك كقوله تعالى نحو
فذوقوا العذاب ولتضال انما توفون بالمحذوف نحو كل نفس ذائقة الموت ومتوفيه الاجر
وانما توفى يوم القيمة اولكل الا وانما توفون اجوركم بعده والفوز الظفر بالخير مع حصول السلامة
والمتاع استمتاع ممتد الوقت ويطلق على ما يتمتع به والغرور مصدر او جمع غار كهي الة
الى الخديعة او متاع الغافلين شبه الدنيا بالمتاع الذي يدلس به المستام ويغر حتى يشتريه ثم
يتبين له فساده وردائته فان محبة الحيوة غالبا لاجل الهوى واللذات وجمعها دفع الالام فالحقيقة
فلا يحبها الا غافل مغرور ولهذا كان يقول لا اعتبار البقاء لنيل محبة لم يحلو محبته
وباعتبار النهاية الامور الاعلى ولعلم ان الحيوة باعتبار اخرى خير وسعادة كما قال طول
العمر في طاعة الله وهو من خير الا هذا لمن اتخذها على الاخرة اما من طلب الاخرة بها
فما لها متاع بلا ح ولها اعتبار فوقه وهو الرضا اعني رضوان وفوقه هناك الصفات العليا
والاسما الحسنى الى ان صار كل شي هالك الا وجهه ونعم المامول ثم ذكر الدليل على انها
ليست الا متاع الغرور بقوله لتبلون اي والله لتمتحن حالة الحيوة بالبليات في اموالكم من
الانفاق والاتلاف وفي انفسكم من المصائب والجراح من الذين اوتوا الكتاب من قبلكم
كاليهود والنصارى ومن الذين اشركوا كقريش اذى كثيرا اي والله لتحلن في سماعكم
كثيرا من الاقوال التي تؤذيكم جمع ههنا جميع مطالب الدنيا وهي ليست كما قيل الدنيا تطلب
للمنة للعز والغنى والراحة وذلك انها لا تصفو وقلما يتهيأ لك المكان اللاحقة بصاحبها
افظع فعلا ذهبا ثم ان الجان لها غافل والاهانة في الاموال اشارة الى كراهة الغنى
وفي الانفس اشارة الى ازالة الراحة وسماع الاذى اشارة الى نفي العز ولم ير ان
يورد الامن بدل العز لتوافق ما قيل مطالب الدنيا ثلثة الامن والصحة والكفاية

وقوله من اصبح امنا في سربه معافى في بدنه وعنده قوت يومه فكانما حيزت له الدنيا بحذافيرها
وما في تلك المطالب اشار الى السعادة الدائمة للموفق بقوله وان يضر وا على ذلك البلاء الادبي
وسفوا الغرور فان ذلك الصبر والتقوى او البلاء الادبي من عزم الامور من معزومات الامور اي مما
يحب العزم وهو عزم القلب على او من الامور التي عزم الله عليها ان يكون معنى ان ذلك عزمة
من عزمات الله لابد لكم ان تأتوا بها ومعنى عزمت عليك ان تفعل كذا اي الزمته اياك
على وجه التحتم وترك قوله واذ اخذ الله لما كان الكلام في سلف النبي صلى الله عليه وسلم ذكر ما وقع
كمال السلو وهو انهم ان كذبوا ونقضوا عهدك يجب ان لا تنادي منهم لانهم كذبوا رسلا
اخر ونقضوا مثاقهم بل يقضوا ميثاق الله ونبذوه بالكلية وهم قصدوا به فكذلك ينبغي ان يكون
انت وقربك لمنتهى للناس والمتهمة بالبيا لانهم عابيون وبالتا على حكاية مخاطبتهم
والضمير للكتاب والعرض الحق الذي هو مضمون ومن جملته نعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو
واللام جواب القسم لان اخذ الميثاق في معناه فنبذوه اي طرحوا ذلك الميثاق وراظهورهم
مثل في الترك ح وترك الاعتداد وبضاعة جعلوا بضاعتهم واشتروا به اي اختاروا ما هو
نبذ الميثاق ثمنا قليلا اي شيئا خسيسا من مال او من اختيار رياسة او دعة ظالم او انقياد
حسد فبئس ما يشترون لانهم تركوا الشريف واخذوا الخسيس وهو وصولة او صلة ونس
بامة ثم بين انهم ليسوا ممن اتاه سر الكتاب بقوله ولا تحسبن الذين يفرحون يعني جمعا من اليهود
سالهم النبي صلى الله عليه وسلم عن شيء فاخبروه بخلافه وكانوا يفرحون بما اتوا اي اعطوه وكتمان
الحق واظهار الباطل وكانوا يحبون ان يحمدوا اي بما لم النبي صلى الله عليه وسلم بما لم يفعلوا
بانهم مظهرون للحق مع انهم لم يظهروه او بما جمعهم اتباعهم بتدبيرهم اظهارهم الحق ولا تحسبنهم
تاكيد والخطاب للنبي او لاحد المفعولين الذين يفرحون والثاني محذوف اي لا تحسبنهم فائزين
فائزين من العذاب بل كما قال من كتم علما عن اهله الجم يوم القيامة بلجام من نار وقرئ بضم الباء فيهما
على خطاب الموصلين فان ما قبل نون التوكيد مع ضم الجمع المذكر مضموم ومع المؤنث مفتوح

وقرئ اعطوا بمعنى اعطوا وفي مصاحف ابي يحسبون ما فعلوا وقيل نزلت فيمن تخلفوا عن الغزو ثم رجعوا واعتذروا
فحلفوا بانه عن محمود في نفسه امرا وهو محمود لكنه يفرح به للعجب وقد روي ان ابليس قال
اذا طفرت من ابن ادم بثلث لم اطالب غيرها اذا اعجب بعمله واستكثر عمله ونسي ذنبه بالم
يفعل اما من فرح بما فعل لا للعجب فهو حابر لفرحه من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مومن والمفازة
في الاصل مصدر وسمي الفرضان قتل فقالا للفوز والصحيح ان الفقد قد يكون سببا للفوز
فلهذا سمي مفازة وقد يكون سببا للهلاك فلهذا سمي مهلكة وما نفي عنهم الحسبان من العذاب اثبت
لهم مقارنته لهم بقوله ولهم عذاب اليم ثم بين استغناءه تعالى عنهم بقوله ولله ملك السموات
والارض وهو موافق لقوله مولانا في الجنة ولا باقي فيدل على ان له ان يتصرف على وفق ما يشاء
ثم بين سعة قدرته بقوله والله على كل شيء قدير فيدل على انه لبس امهالهم للعجز بل لحكمة بالغة
ثم اورد الدليل على سعة قدرته بقوله ان في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات
اي دلايل على ما لكنه وقدرته ولكن لا تظهر تلك الدلايل الا لاولي الالباب اي لمن خلص عقله
عن الشوايب خلوص اللب عن القشر وكان النبي صلى الله عليه وسلم اخي ليلي باكيا ومصليا
الي ان اتاه بلال يوذنه بصلاة الغداة فراه يبكي فقال يا رسول الله اتبكي وقد غفر الله ما تقدم
من ذنبك وما تاخر فقال يا بلال افلا اكون عبدا شكورا ثم قال ومالي لا ابكي وقد انزل الله
علي في هذه الليلة ان في خلق السموات الاية ثم قال ويل لمن قراها ولم يتفكر فيها
وقال الخليل رحمه الله علي ههنا كل من ابتغى بعلمه فقد اتعب غيره وقال الخضر اذكر رحمه الله
اولوا الالباب المناظرون الى الخلق عن الحق والخواص لم ينظروا الى الكون الا مشاهدة
الايات وما شاهدوا الايات الا المشاهدة الحق فيها ومن شاهد الحق لم يمازج
سريرته طعم الحدث واني بالحدث لمن احدث عنده غير حدث واعلم ان هذه
الكبر لما في البقرة لكن اكتفى ههنا بالدليل الذي اصولته دون الخمس الفروعية

ان السالك كلما تقرب الى المبهي تقل احتاجه الى الدلايل لاسيما القروعية قال الامام
ان الاشتغال بالدليل يحجب عن المدلول والله الموفق بقوله اطلع تعليل لما ذكر
المقتضيان اللتان بهما يتوصل الى المطلوب وقال ثم الايات لقزم يعقلون وههنا
اولى الالباب لان القوة العاقلة باعتبار البداية عقل وباعتبار النهاية لب وان مجرد
العقل لا يكفي في ادراك الايات المعلقة بخلق السموات والارض بل لا بد مع ذلك من
التوجه اليه تعالى لاقتباس انوارها وتفكر في خلقهما ولوازمها وصفهم بقوله الذين يذكرون الله
قياما وقعودا وعلى جنوبهم اي في جميع الاحوال لان الانسان لا يخلو من قيام او قعود
او اضطجاع ويتفكرون في خلق السموات والارض اي يتفكرون في انه كيف خلق هذه الاجرام
العظام المحبوبة على البلغ ما هكن من الحسن والنظم فيعلم ان في خلقها دلالة واضحة
على الخالق فيحتاج الى عقل خالص من الكدورات الحضية والشهوية اعني الاستعداد الكامل
ثم التعرض للنفحات الروحانية والتوجه شطر كعبة الحق عني الاقبال على البدن بكنه الهمة لانه
ملوث بقبائح المعارف ومعطي العوارف ثم التفكر في محلوقاته الدالة على وحدانية ذاته وكمالية
صفاته من لم يقربها فليس من اهلها ولا يكفي وجودها في حصول الغرض بل لا بد مع ذلك
من شرايط واعمال اخر ولهذا ذكر ادعية في معرض المناجاة والسوال اتى في موضع الحال نحو
ربنا ما خلقت هذا باطلا اي يقولون قائلين بذلك فان مثل هذا الخلق العظيم
الشان لا يتصور في عدم كونه باطلا ممن يتكل فيه فليس من اهل التفكر ولو تفكر لم يقر بمعنى
لعدم الربط وقيل معنى يذكرون الله يصلون في تلك الاحوال كما قال النبي صلى الله عليه وسلم
لعمران بن الحصين رضي الله عنه صل قايما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب
روي انه دهد في الشافعي رضي الله عنه في اضجاع المريض على جنبه خلافا لابي حنيفة رضي الله عنه
من انه يصلي جنبه اذا وجد فيه معنى ذلك الذكر الذي لسان

الشهود الحقيقي ولهذا قال الواسطي رحمه الله كل ذاكر على قدر مطالعة ذكره من مطالع المذكور
اغلق عليه باب الذكر وقال فارس كل من ذكر بنفسه بدا الا من ذكره عايد على والحق ورائك
وفي الحقايق وما يامع من موقام على كل نفس وقعودا لمجالسة الجليس من ذكرني وعلى
جنوبهم دفعا لما فرطت في جنب الله وقال في تفكرون فكر العامة في العواقب وفكرة
الخواص في السوابق وفكر الاوساط في الطوارق وقال صحة الفكر ان تركب المعقول الاشيا
ثم ان تركب الاشيا فالمتبع به وساذجها ان تركب الاشيا فيستدل بها على وفي الكشاف هذا اشارة
الى الخلق على ان المراد بالمخلوق كانه قيل وتتفكرون في مخلوق السموات والارض اي
ما خلق منها ويجوز ان يكون اشارة الى السموات والارض لانها في معنى المخلوق كانه قيل
ما خلق هذا المخلوق العجيب باطلا وفي هذا تعظيم وتاجيل صنعه لصدر اي ما خلق خلقا
باطلا وقال من هذا والاولى ان يجري الخلق على معناه الاصلي اذ التفكر في الفعل على
مراتب واجب وسبل الى المفاعل من التفكر في المفعول ولهذا قال في الحقايق ملزم
التفكر في صفات الحق ولو كان في المحدثات لقال في السموات والارض والايات
والاجناد الدالة على وضيع التفكر كثير يحق تفكر ساعة خير من عبادة سبعين سنة وذلك
لانه مفتاح الانوار ومبدا الاستبصار اذ منه احضار معرفتين في القلب بحيث يستثمر
معرفة ثالثة فالمعارف الملكسبة انما يكون به فيكون في معرض المدح وللكون العقل
بعض عن ادراك كنه حقه الله تعالى قال تفكر ساعة في الله والا تفكر وا في ذاته
لكيف لا وقد قال النصر اباذي اوايل التفكر بالعبر واتهاؤه عند سقوط التمييز
فان التفكر لا يجوز منه براءة فانه في جانب الخلق انما يجوز بمعنى ما خلقت هذا باطلا
وفي جانب الحق بالتقديس والتنزيه الذي هو السلوب ولهذا قال سبحانك
وفي الطواسين ثم الخليفة لا تعلق بالخلقة والخلقة لا تعلق بالخليفة ثم رتب

على مضمون ما مر وقنا عذاب النار اي النار اللازمة من بضع خلق بالجلا او التي قدرت
عليها كما قدرت على خلق ثم بين فظاعة تلك النار بقوله ربنا انك من تدخل النار
فقد اخزيته اي ابلغت في اهانته واظهار ما يوجب انكساره وخجالته قال المعتزلة
اذا ضممنا الخزي الله النبي والذين امنوا الى هذه الاية يلزم ان لا يكون صاحب الكبيرة
مؤمنا والجواب ان المؤمن الذي مع النبي لا يخزى ولا يلزم منه عدم اخزاء مطلقا
وقالت المعتزلة صاحب الكبيرة لا يدخل النار لانه مؤمن لقوله ما ايها الذين امنوا كتب عليكم
القصاص وان طائفتان من المؤمنين والمؤمن لا يخزى بما مر والجواب ما مر ويقول
ان العذاب الروحاني فوق العذاب الجسماني ان سبدل بعد الاتة اذا المشروط الوقوع والبلع
من الشرط وقوله اخزيته بعد قوله وما للظالمين من انصار اذ لبس للانسان الا ما سعى وفي الكشاف اللام اشارة الى
من يدخل النار واعلام بانه لا ناصر له بشفاعة وغيرها والاولى ان يجري على العموم والنصرة
عن الشفاعة ومن يجوز ان يكون زائدة وان يكون للتبعيض ثم ذكر عن قولهم ما يناسب الوقاية
عن النار بقوله ربنا انتا سمعنا منادبا قيل القرآن وقيل محمد وصلب العقل والالهام بنادي
للايمان اي ندعوا الخلق الى الايمان ادنا دي لاجل الايمان يقال دعاه ونا داه اي كذا ولكذا
لان معنى الانتهاء والاختصاص الغرض والغاية واصله ان يقال سمعنا نداء منادا وقوله الا
انه يوقع الفعل على الرجل نحو سمعت زيدا يتكلم وبحذف المسموع لانه اذا صار وصفا
او حالا عن زيد اسعنى عن ذكره وذكر النداء مطلقا ثم مقيدا بالايمان تفخيما لشان المنادي
وتعظيما اياه نحو محمد سيد بعدي للاسلام وكانه هاد في جميع الامور ثم فرع جميع هذه
للاسلام وكون فعل شان لبس بالخفي وعن ابي عبيدة بعد بيره بنادي للايمان ان امنوا ربكم
اي بان امنوا عن اشتاكم وانعم عليكم في تزيينكم وادرد فامنا بالفا لبدل على الامتثال بلا مهلة ثم
دت على خمسة انواع من الدعا آ ربنا فاغفر اي لما امنا بذلك السماع فاغفر لنا ذنوبنا

اي كبائرنا او سوالف اثامنا والتي صدرت عنا بالبعض والعلم ب وكفر عنا سيئاتنا اي صغائرنا
او سوالف معاصينا او ما صدر بالخطا والجهل والاول بالاعدام والسعض والثاني بالعبد وفان
الكفارة قد تعلق بالغير كما وردان الله تعالى اذا اراد ان يغفر عبدا علق شخص تؤديه
من نعيم الجنة او الاول طلب للستر والثاني للازالة اذ قيل اصل التكفير ازالة الكفر
كالتمريض ج وتوفنا مع الابرار معناه بالتوفيق والاقتدا كما يقال نام مع الشافعي في هذه المسئلة
كما قال اولئك الذين انعم الله عليهم ربنا واتنا ما وعدتنا على رسلك اي على تصديق
رسلك او على السنة رسلك مثل وعد الله الذين امنوا وعملوا الصالحات لهم مغفرة واجر
عظيم واعدت لعبادي الصالحين ما لا عين رات ة ولا خرنا يوم القيمة اي لا تفضحنا
ان قلت الداب في الدعا ان ترقى من الادنى الى الاعلى ومن ازالة العذاب الى اتيان
الثواب كما في الاربع الاول فلم عكس في الخامس قلت ذهب المتكلمون ان الثواب منفعة
مقرونة بالتعظيم فيكون التعظيم غاية ولاخرنا اشارة اليه او قول الثواب تارة بالاستحقاق
وتارة لا به والاول ما رضي به الكامل دون الثاني ولهذا يقال كبر النفس موجبها مستحقة ان يكرم
وان لا يفرح بان يكرم فافهم وحث فان الاكرام غير الاستحقاق اخرا فكون لاخزنا اشارة اليه ولا يلزم
ان يقال لا اخزا مولان مظهر على الشخص ما كان مطويا سره من الالفات الى غير الله تعالى وحث
الخلائق لانجاز نا ما عدتنا ثم بين حسن هذه الادعية والسوالات بقوله انك لا تخلف الميعاد
اي حاجة الى ان عد لا سيما في ما وعدتنا على رسلك علت الغرض ان يجعلنا من زمرة من يدخل
في الوعد وطلب التوفيق لما يحفظ علينا اسباب الخير وانما ذكرنا بلفظة انا ما وعدتنا
تقالا للدخول فيهم وكانا ما عتاد رغبتا فيه نحن من جملتهم ودا خل في زمرتهم بالحقيقة وكانا
نقل سالنا الحاذ وعدك اسعجالا واستنانا وتلذذا بمخاطبتك ومسايلتي مع انا نيقن انك
تعطينا ما وعدتنا وان لم نسالك وعن النبي صلى الله عليه وسلم من وعده الله على عمل فهو ابا

هو يخبر وعده ومن وعده على عمله عفا بانه هو فيه بالخيار واحتجت المعتزلة بها على القطع بوعيد
الفساق وناظر عمرو بن العلا وعمرو بن عبيد فقال ابن عبيد ان الله وعد وعدا واوعد
ايعادا وهو مخبر الاعرابي كاذب وهو مخبر وعده فقال ابن العلا انك رجل اعجمي لا اقول اعجم اللسان ولكن
اعجم القلوب ان العرب تعيد الراجع عن الوعد لوما وعن الايعاد كرما وانشد ابو دواد
اوعدني للذيب معاذ ومخزوعدك وزعمت المعتزلة ان حسد قال ابن عبيد لهك سمي الله
مكذب نفسه قال لا اقال سقط بجنك وانقطع ابن العلا قال الامام ان هذا انما يلزم لو كان الوعد يدخل
فيه وطئ بعدم العفو فلت من كذب لا يعاد لا يلزم كذب النفس قوله فاستجاب لهم ربهم قرئت
على صيغة الامر ان حمل الذين يذكرون الله وصفا لاولي الالباب او ساقا على معنى ما ذكروا فقالوا
ودعوا بذلك الادعية فاستجاب لهم وخبر لان ان حمل مبتدا وفيه ان احتياج ذلك الامر سبب
للاستجابة وهي موقوفة عليها وقرئ اني بالفتح على حذف الباء بالكسر على ارادة القول او اضمار
ما سكان الباء بالتشديد اي لا اقوت جزاء عمل عامل منكم سواء كان من ذكر او انثى ثم بان
مساواتهم في المجازاة بقوله بعضكم من بعض اي كل واحد منكم من الاخر في اصل الجنس وان فرط
انضمام بعضكم الى بعض كما ان كل واحد من طرفي الاخر هذا بيان سبب قول من قول وهذا النفس
ومن في منكم للتبيين ومن ذكر او انثى بدل منه روي ان ام سلمة قالت يا رسول الله اني اسمع الله
يذكر الرجال في الهجرة ولا يذكر النساء فنزلت ليعلم ان حكمها واحد وقيل بعضكم
كبعض في المجازاة كخولان مني اي على خلقي وسيرتي وقيل انا اضيع تعريض بان غيرك هو المضيع
للعمل وان مضيع العمل غيري وفيهم منه معنى لئن اشركت ليحبطن عملك اذ نهر العيوب لغير
وجهك باطل ومعنى استجاب لبى واجاب بل الاذان يجيب ولبى قولي وداع دعا هذا هدد
السري فلم يستجبه عند ذلك مجيب يدل على ان مجاز معناه انه لم يرد ان يجيبه مجيب وانما
ابلغ من لم يجبه لكنه لما كان مراد الله كائنا صح نسبة استجابته بالاجابة فان قلت قد

علمت انه لا يضيع عمل عامل فلم يكن لدعائهم اثير واجابة قلت داب السلطان العظيم الشان
ان يجيد من عرض عليه اهليته واستحقاقه لعاطفته مثل تلك الصنعة فكيف لا يناسب انا لا يضيع حق
ولا يهمل مستحقا لكون اظهارا لكرم وجهه وعموم عدله وترغيبا للغير في ان يعمل مثل فعله ولهذا
لم يقبل لا اضيع عملكم وبيانا لعدم استحقاق مرحمته من لم يأت بمثله ولهذا رتب على ذلك الوعد فصل
شرائط المعفو والجنة قوله فالذين هاجروا اي طوعا من الرجال والنساء واخرجوا من ديارهم قهرا
واوذوا انواع الاذيات في سبيلي في طاعتي وديني وقاتلوا اعدائي وقتلوا في محاربتهم لاكفرن عنهم
سيئاتهم لازيلن عنهم اثار مساويهم ولادخلنهم جنات اي ادفع عنهم العذاب ثم اوصل اليهم
الثواب اذ الكمال بالتركية والتخلية واللام فيهما جواب للقسم ولهذا وصلتها نون التوكيد للزومها
مع منتفي القسم وقرئ وقتلوا بالتشديد للتكثير وقتلوا وقاتلوا محففا ومشددا وقتلوا وقتلوا الاول
للفاعل والثاني للمفعول وقتلوا وقاتلوا على بنائهما للفاعل ثم وصف جنات بقوله تجري من تحتها
الانهار اي من تحت اشجارها وقصورها الانهار من عسل مصفى وماء غير اسن ولبن لم يتغير طعمه وخمر لذة للشاربين وعسل
مصفى وما من كل الفواكه فيها من كل الثمرات والحوة والذة والابتهاج ولكن لمن هو على هذه صفته
ثم اكد ولادخلنهم بمصدر مؤكد وهو ثوابا من عند الله لان معناه ولاثيبنهم ثوابا وفيه اشارة
الى ان حرمانهم من ثواب اعمالهم اي رجوعها من الله اليهم لان الكلم الطيب اذا صعد اليهم رفعه
العمل الصالح رداه طيبا وحسنا ثم ذكر ما يدل على ان ذلك الطيب الحسن انما يستفاد وعنده
يقول والله عنده حسن الثواب لم يوجد شيء منه من عند غيره وما ذكر في البحر وفي غيره من كيفية الخلق
ان في خلق السموات القلوب واطوارها وخلق ارض النفوس وقرارها واخلاقها قلب الشيء
وصفاتها ونهارا لمرادها وانوارها لايات لاولي الالباب الذين يذكرون الله عبارة عن تعدي اللذة والكمال
عن حس الوجود الجسماني الطبيعي الى لب الوجود الروحاني النوراني ومشاهدة جمالها
بالبصاير ومتفكرون في صفاتها بالضمائر ما خلقت هذا باطلا ربنا ما خلقت هذا اظهار اللطف على
الخلق ووسيلة للخلق الى الحق سبحانك تنزيها لك عن الاحتياج الى غيرك وانشاء غيرك

فعذاب قهرك فانك من تدخل النار فقد اخزيته واهلكت ناصره ربنا انا سمعنا
منادي الحق ع الغيب ان اضوا بربكم وهذا امر موافق للاذان القديمة فامنا كما امرنا
فنزل سيئاتنا بالحسنات وانتا ما وعدتنا من حذبات العناية وحقايق الهداية انك لا تخلف
ما وعدت فانك لا تضع عمل عامل ومن هاجر عن الاعمال السيئة والاخلاق الذميمة وهاجروا
من ديار الطبيعة الي عالم الحقيقة تجلى صفات الربوبية واوذوا في طلبي انواع البلاء وقاتلوا
مع النفس وقتلوا سيف الصدق لاكفرن عنهم سيات وجودهم ولادخلنهم جنات وصول
الوجود الحقيقي فان عند الله حسن الثواب اي عند لقائه وغيبا قوله لا يغرنك لما ذكر ان
حسن الثواب ليس عند غيره فنهى عن الالتفات والاغترار بغيره والخطاب امامع النبي كقولهم
امام القوم ع الخطاب مقام الاتباع وكانه قيل لا يغرنكم او لانه لغيره ما هو عليه كقولك لغلامك
من المشركين ولا تكونن ظهيرا للكافرين او انه تعريض للغير والمراد كل سامع كانه قيل
لا تغرنك ايها السامع تقلب الذين كفروا تصرفهم في البلاد للتجارات وانواع المكاسب والتمتعات
فان تقلبهم فيها وتمتعهم بها متاع قليل اي هو شيء قليل لا يجوز ان يلتفت اليه العاقل
فان متاع الدنيا باسرها قليل ع ذاته وبالاضافة الى نعيم الاخرة الاسوق خاسر بعوضة
فكيف بعض منه لاسيما وقد يعقبه مضمون قوله ثم ماويهم جهنم وبئس المهاد وكان سائلا
سال فلم خلقها الله اياها وقال لكن الذين اتقوا ربهم اي الموصفين بالغرائب المغرين بما
المحررين عنها اعدت لهم بوساطة خلق الدنيا جنات تجري من تحتها الانهار في حالة
كونهم خالدين فيها في تلك الجنات لا مفر لهم منها الى الفناء نزلا من عند الله
اي وظيفة تهيأ للنازلين على الكرماء كما يليق بالمضيف والضيف هو حال من جنات
والعامل اللام او نصب على التخصيص فعال انزلت عليه انا اضفته ثم رجع بعد المؤمن على
منع الكافرين بقوله وما عند الله خير للابرار ما عندهم او في الجنات التي هي نزل
لهم ايضا فلا ينبغي للمؤمن العارف ان يرغب فيما عداه وقال علي يعبد الضرة انا

بالامس صاحبكم واليوم عبرة لكم وغدا مفارقكم ان ابق فانا ولي دمي وان افن فالفناء
ميعادي وان اعف فالعفو لي قربة ولكم حسنة والله ما احبني قرب الموت ولا دعاني
ولا طالع انكرهته وما كنت الا كقارب ورد وطالب وجد وما عند الله خير للابرار
وعن عبد الله ما من يمشي برة او فاجرة الا والموت خير له اما الفاجرة فلقوله انما نملي
لهم ليزدادوا اثما واما البرة فلقوله وما عند الله خير للابرار وقيل لان صاحب الدار خير
من الدار وقرئ لكن بالتشديد وكلاهما للاستدراك لكن الساكنة للعطف والمشددة
فاجراءان وهي الحقائق الابرار الناظرون الى الخلق بعين الحق ولما ذكر ان
مآوى جهنم ومنهم من اسعى على كفره اراد ان يفرق بينهما فقال وان من اهل
الكتاب لمن يؤمن بالله وما انزل اليكم اي القرآن وما انزل اليهم اي التوراة والانجيل
نزلت في ابن سلام والجهود الذين اسلموا او في اربعين من اهل نجران واثنين وثلاثين
من الحبشة وثمانية من الروم كانوا نصارى فاسلموا فقيل في النجاشي لانه لما نعاه جبريل
الى النبي صلوات الله عليهما فقال فاخرجوا فصلوا على اخ لكم مات بغير ارضكم هو النجاشي
فخرج الى البقيع وكشف له ما بينه وبين سريره وصلى عليه واستغفر له
فقال المنافقون انظروا الى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط وليس على دينه
فنزلت ودخلت لام الابتداء على اسم ان لوقوع الفصل بينهما خاشعين لله حال من
ضمير يؤمنون والذي لا اشتروا بآيات الله ثمنا قليلا كما فعله اليهود يستهون بها لمناكير اذناع
الدنيا قليل والمشتري كالخضوع الا ان الخشوع باعتبار حال القلب والخضوع
باعتبار الجوارح وقد يطلقان لمعنى ويحتمل ان يكون من اهل الكتاب خبرا مقدما
والذلك لهم اجرهم استيناف ويحتمل ان يكون معطوفا بالمبتدا والذلك خبره وفي قوله
عند ربهم تنبيه على ان تعظيم النبي اياهم وحسن الثناء لهم واضافتها لهم ليس باجر لهم
بالنسبة الى ما اعد الله لهم بل ذلك بفضله ان الله سريع الحساب قال ابن

من كان حسابه سريعا وهو عادل فادركهم فلا بد ان يحسن الى المحسن ويجازي
المسيء ان شاء ويجوز ان يراد بذلك ما اعطاهم الله في العاجل المشار اليه بقوله فاثابهم الله
ثواب الدنيا وحسن ثواب الاخرة وان الموعود في الاخرة سريع وقوعه اما ان يقال ان
امر الله ولعله انه تعالى سريع الحساب اذ لا واسطة بينه وبين ما يأتي واما ان يقال ان الحق على
شيء بالنسبة الى ذاته وعلمه اما بالنسبة الى الخلق فقد يقع بطوائي لكشف الغطاء
وانه للعارف في الحال وللغافل في المآل عند ما مات قامت قيامته سرعة ايضا
كما قال كفى بنفسك اليوم عليك حسيبا اذ يجدك نفس ما عملت من خير وشر محضرا
ولما انتهى الكلام في دعوة الصادقين والمشركين واليهود وما يتعلق بها ختم السورة
بآية مشتملة على الغرض منها وهو التحلية وعلى احوال مودته اليه وهي التزكية اما
الاحوال فلان للانسان في التزكية حالة بينه وبين نفسه وهو الصبر واشار اليه بقوله
يا ايها الذين امنوا اصبروا وحالة بينه وبين غيره اما باعتبار العلم والاعتقاد واشار
اليه بقوله وصابروا واما باعتبار دفع الظلم وهي المثل واشار اليه بقوله ورابطوا
كما قال ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله ومن ربط الفرس اذا شده بالمكان
للحفظ وحالة بينه وبين الله وهو القرب واشار اليه بقوله واتقوا الله واما الغرض
فهو ادراك المطلوب والفوز بالمقصود والمعبر عنه بالفلاح واشار اليه بقوله لعلكم
تفلحون وانما اورد بلفظ لعل التي هي للترجي وانه راجع الى المؤمنين ليدل على
ان الفلاح انما يحصل لو كان تلك الاحوال مقرونة بالرجاء وانه لا يجب على الله شيء
بل عليهم الجهد والجد وله المنع والبذل وقيل اصبروا على الدين وتكاليفه
وصابروا اعداء الله في الجهاد اي غالبوهم في الصبر ورابطوا خيلكم في الثغور
مستعدين للغزو وقيل اصبروا انفسكم صابروا نفوسكم رابطوا انفسكم
وعن الصادق رضي الله عنه اصبروا عن المعاصي وصابروا على الطاعات

ورابطوا الارواح بالمشاهدة واجتنبوا الانبساط مع الله لعلكم تفلحون موافق الصدق
وقيل اصبروا على مجاهدة النفوس وصابروا على مراقبة القلوب ورابطوا مرابطة
الارواح الى الوصول واتقوا الله بمحافظة الاسرار عن الالتفات الى الاغيار لتنجوا
ورطة الفناء وتفوزوا بخلوص البقاء اللهم يا مالك الارض والسماء واسع الرحمة والعطاء
ارزقنا الجاه من ورطة الفناء والفوز بخلوص البقاء واكشف عن بصائرنا الغطاء
لنحوج الوصول واللقاء وزلف حضرتك بامثل الاشياء

غين

وقف لله تعالى في كتبه عنيزه

بسم الله الرحمن الرحيم سورة النساء مدنية
وهي مائة وست وسبعون اية وثلثة الاف وخمس واربعون كلمة وثلثمائة واثنتان
وستون حرفا وخصت باسم النكاح لاشتمالها على الكلمات احكام النكاح يا ايها الناس
الخطاب عام اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة هي ادم وخلق منها اي
من تلك النفس عطف على محذوف اي من نفس واحدة انشاها وخلق منها زوجها
وهو حواء خلقها من ضلع من اضلاع ادم والمعنى فرعكم من نفس واحدة صفتها
انه انشاها من اوى وخلق منها حواء ثم بث منهما اي من تلك النفس وزوجها وكاثر
ونشأ وعن ابن عباس ان الخطاب خاص بالعرب لانهم المخاطبون بقوله واتقوا
الله الذي تساءلون به والارحام بدليل ان الانشاد بالرحم من جوابهم كانوا يقولون
الى النبي صلى الله عليه نناشدك الله والرحم الله بعثك الينا فلانا فعل هذا كون
خلق منها عطفا على خلقكم والمعنى اولى اذ هو مقتض لفظة الناس وخصوص
آخر الاية لا يليق من عمومه اولها واعلم انه كما جعل مطلع هذه السورة وهي السورة
الرابعة من النصف الاول هكذا جعل مطلع الرابعة من النصف الثاني لكن
ههنا اردفه ببيان المبدأ ثم ببيان المعاد على ما هو النسق فان قلت سداد
نظم الكلام يقتضي ان يعرد عقب الامر بالتقوى ما يوجبها ومعنى الربوبية
والخلق والسؤال ليس كذلك قلت التقوى كما تلزم من الخوف فكذا من رؤية
الكرم والعظمة والاحتياج ولا شك ان الربوبية تضم غاية الكرم والخلق مما
من نفس واحدة يدل على غاية عظمة الخالق وعجز المخلوق والسؤال به ينبئ عن
غاية الاحتياج اليه بل نحمل التقوى الخوف لغلاظ الطباع والباقي لغيرهم
ومنه قال ذو النون اهل المعرفة تركوا الذنب لا خوفا من عقوبته ولكن
استحيا من كرمه على ان قوله ان الله كان عليكم رقيبا ينبئ عن الخوف
ويحتمل ان يكون المراد بالتقوى ههنا ما يعلو بحفظ الحقوق من الخلل كان اوائل
هذه السور في بيانها فعقب التقوى بتوحيد الالوهية ادعى الى مراعاتها
ولهذا جعل ما تضمن رعاية الارحام رديفا لها وقيد الكثرة بالرجال دون النساء
لان نقصانهن رتبة لا يساوي واحدا وانهن لكمالهن وتقوقهن الى الفضل

احد واصل تتساءلون تتسألون فادغم التا في السين وحرك بطرح الفا الثانيه
والمعنى تسال بعضكم بعضا بالله وبالرحم وحرك تساءلون بهمزة ادغم مهموز الاول
نصبا عطفا على الله او على محل به نحو فلسنا بالحديد ولا الجبالا ورفعا على مبتدا
خبره محذوف كانه قيل والارحام كذلك مما يتقى او يتساءل بها وجرا عطفا على الضمير
وفيه ضعف لانه لكونه على حرف واحد قام مقام التنوين وكان الجار والمجرور لشدة
اتصالهما كشيء واحد فالعطف على المجرور يشبه العطف على بعض كلمة وقد
على تقدير تكرير الجار نحو فاذهب فما بك والايام من عجب والمعنى على النصب اتقوا
الله في البنات والاعمال فاطيعوه ولا تعصوه واتقوا الارحام في الحقوق
والمعاملات فصلوها ولا تقطعوها وهذا يدل على تعظيم صلة الرحم كما قال صلة الرحم تزيد
في العمر وتدفع ميتة السوء ومن ههنا قال ابو حنيفة من ملك ذا رحم يعتق عليه
ولا يجوز الرجوع في هبة لذي رحم ولا يؤدى الى قطيعة الرحم والارحام جمع رحم
والمراد بها علائق القرابات والرقيب الراقب الذي يحفظ جميع احوال من يرقبه
مشتق من الرقبة وقرئ بالتقوى الاول لفظة الوب وبالثاني لفظة الله لتوافق
ما قبلهما وعنا ورهبا ولكون من الغفلة مترقيا الى الذكر وعن اللعب المراد
بالنفس الروح وبزوجها الجسد وقيل المراد بخلق الزوج منها كون المراة
بعضا من الرجل تنبيها على انهن ناقصات عقل ودين كما قال خلقت المراة من
ضلع وانكان ان رددت لن تقيمها كسرتها وان تركتها وفيها عوج استمتعت بها
وفي البحر كما خلقكم لا شباح عن نفس واحد هو ادم كذا في الارواح عن روح
واحد هو روح محمد صلى الله عليه كما قال اول ما خلق الله روحي وزوجها هو
النفس خلقها من ادنى شعاع من اشعة انوار روحه والرجال هم الكاملون
والنساء الناقصون واتقوا الارحام اشارة الى قوله انا الرحمن خلقت الرحم الخ
احذروا عن قطع الوصلة التي بيني وبينكم وان اشتهيت ان تركي هذه الامانات
الا فاقدر في الانفس فاعلم ان الارواح كالمخاطبين الروح كالنفس والقوة
الحيوانية كحواس والقوى العقلية كالرجال وغيرها كالنساء ووجه اخر
فاعلم ان الله تعالى وكل ملكا مقربا هو روح القدس على عالم العناصر واظهر منه
كرويا

وهو المحرك للفلك القمر ومنها بث صور الكائنات وارواح الخلائق بحصول استعدادات
ذات مختلفة العناصر بواسطة ادوار مختلفة للافلاك على وفق الحكمة
ومقتضى الرحمة ولم يذهب الى وحدة النفوس لئن تمثل بها ولما كان اولى
الحقوق برعايتها حقوق اليتامى ذكر بعد مطلق التقوى وصلة الارحام
بقوله وآتوا اليتامى اموالهم وهو خطاب للاولياء والاوصياء واليتيم الانفراد
ومنه الرملة اليتيمة والدرة اليتيمة واليتيم هو الصغير المنفرد عن ابيه
بموته وفي غير الانسان يعتبر اليتم من قبل الام واليتامى جمع كندم و
ندامى لمن فقد دام يتيما لا يجوز دفع المال اليه واذا جاز لم يكن متناقلا
المراد ههنا الكبار وتسميتهم باسم ما كانوا بقرينة الانفراد وقوله لا يتم بعد
الحلم شرعي لا لغوي واما الاصحاب كما كانوا يقولون للنبي يتيم ابي طالب
وقيل المراد الصغار لكن آتوا امر وانه للاستقبال والمعنى آتوهم اذا زال يتمهم
او آتوهم مقدار النفقة والكسوة وقيل انه شامل للحالتين والمعنى انفقوا
عليهم قبل البلوغ من اموالهم وآتوها اليهم بعد البلوغ واختصاص الصغار
اولى لان قوله وابتلوا اليتامى مخصوص بالكبار ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب
اي لا تستبدلوا الحرام وهو مالكم بالحلال وهو مالكم او لا تقابلوا نفيس
اموالهم بخسيس اموالكم وكما امر بالاتيتا ونهى عن التبدل نهى عن الاخراج
فقال ولا تاكلوا الى لا تضموا اموالهم الى اموالكم فان الاكل لما تضمن الضم
عدي بالى ليفيد ذلك وقيل الى بمعنى مع نحو من انصاري الى الله والنهي
ليس مقصورا على الاكل فقط بل على التصرف بوجه الخيانة لكن جرت
العادة بان يقال فلان اكل مال فلان اذا خان فوجه ان كل معاه لا تاكلوا
اموالهم مضافة الى اموالكم لتفيد انه لو لم يكن له مال جاز له اكله كقوله ومن كان
فقيرا فليأكل والضمير ذانه كان للاكل او للتبذل بل لكل منهما حوبا كبيرا اثما
عظيما وروي بفتح الحاء وهو مصدر حاب اذا زجر الابل وسمي الاثم بالحوب لكونه
مزجورا عنه ثم استقل من حقوق اليتامى الى حقوق النساء فقال ولن حقيم الا

تقسطوا اى امر عدم العدل فى اليتامى فخافوا عدم العدل ايضا فى النسا فانكحوهن
من يمكنكم القيام بحقها فكما امرا برعاية العدل فى حقوق النسا كذا فى اليتامى و
هذا قول ابن جبير وقال مجاهد انه نهى عن الزنا لمعنى لئن حفتم من ولاية اليتامى
كذلك خافوا من الزنا فانكحوا ولا تزنوا وقال عائشه ازا امر بالنكاح غير
اليتامى كان الرجل فى حجره يتيمه فيرغب فى مالها وجمالها ويريد ان ينكحها
بادنى من صداقها فنهى عنه وامر ان ينكح غيرها وقيل كان الرجل يتزوج
من النسا كثيرا فيحتاج الى مال اليتيم فامر الله ان لم يكن على مقدار اليسار
فنهى عن اكثر من اربع ولو قيل انه امر للاولياء والاوصيا الذين لهم يتيم
زوجات بالنكاح لئلا يقع بخدمة اليتامى لم يكن بعيدا فان رعاية الاطفال تشغلهن
بالنسا وحضانتهم مختصة بهن وهذا هو المناسب بسياق الكلام وعند مالك
يستوى الحر والعبد فى الاستقلال بالنكاح متمسكا بظاهر فانكحوا وهو ضعيف
بدليل لا يقدرون على شى ولقوله او ما ملكت ايمانكم ولان للرق تاثيرا فى حقوق
النكاح كالطلاق والعدة فكذا فى نفس النكاح ولان الخطاب للاولياء
والاوصيا ولبس للعبيد ذلك ومعنى ما طاب الحلال اللذيذ فلهذا ذكر
بلفظة ما اولانهن لنقصانهن كغير العقلا ويحتمل ان تكون ما بمعنى العدد
اى فانكحوا عددا اطاب لكم من النسا مثنى وثلاث ورباع حال من المفعول
اى فانكحوهن فى حاله كونهن اثنتين اثنتين وثلاثا ثلاثا ولو قدر انه مفعول به
لكان اولى والا لكان جواز النكاح مقيدا بالمثنويه او الثلاثيه فلو نكح واحده
ثم واحدة لم يكن موافقا للامر وكيف كان فمقدار الحال فلكم المعينة فى نكاح
اثنتين او ثلاثا اولى ولا قايل به وانما اورد لمعنى المكرر لانه لو قال فانكحوا
واحده واثنتين لم يفد هذا المعنى ولم يقل مثنى او ثلاث او رباع والا لكان
دالا على الاقتصار باحدها لا وجه البتة ولم يجز لبعض اثنتان وبعض
ثلاث ومثنى واخواتها غير مصروف لان فيه عدل عن لفظ مكرر ثلثه وعدل عن
صيغتها وذهب قوم الى جواز التزوج باى عدد اريد لان ذكر ثلاث
ورباع

ورباع لا يوجب نفى ما عداها ولهذا لو اوصى لفلان بمال ولاخر بمثله او بضعفه
بل وثمان عشره ولان النبى جمع بين احد عشر وفعله حجه والتمسك بامره
لمن اسلم وتحته اكثر من اربعه بفارقه ما فوقها ضعيف لجواز ان يكون
ذلك بامر محرم من نسب او سبب واعلم ان المعتمد هو الاجماع والواو
لعطف جمله على جمله كانه قيل فلينكح مثنى الخ لما فيه قوة القيام بامر من هذه
الاعداد او فيهن وفى الساكن فواحده بالنصب اى فانكحوا واحدة وبالرفع
اى فكف واحدة وبتقدير الرفع يكون او ما ملكت ايمانكم عطفا عليه وهكذا
بتقدير النصب لئن اضمر فاختاروا الا فانكحوا وذلك لاشاره الى اختيار الواحدة
حثه او للتخيير ادنى اقرب من عدم العول وهو الميل يقال عال المزان
والحاكم اذا مال وعالت الفريضه اذا مالت الى الزيادة ولان الميل انما يكون
بزيادة ولعل اشتقاق العيال منه لكثرة ما فيه من الميل قال الشافعى الا تعولوا الا
تكثر عيالكم قيل سمعوا انه تفسير اعال بعيل لما عال يعول وفى الكشاف كلام مثله من ابى
الشرع وروس المجتهدين حمق بالحمل على الصحو وعن الخطاب لا
تظنن كلمه خرجت من فيك سوا وانت تجد لها فى الخير محملا فانك على
كعبا واطولها عاما من لم يخف عليه مثل هذا ولكن للعلما طرقا واسالب فسلك
فى تفسير هذه الكلمه طريقه الكنايات يعنى اراد بها ملزوم العول وهو
كثره العيال ومنه سبس حواب الحجاى حيث قال بيض لئن يفسر العول
بالميل لموافق ذلك ادنى لئلا تعولوا وقد عال بمعنى اعال لغه حميريه وقرى
تعيلوا بضم التا على ما هو تفسير الشافعى وبفتحها بمعنى لا تفتقروا من العيله
وكما امر بالنكاح امر بايتا المهر وقال وآتوا النسا صدقاتهن جمع صدقه
وهى الصداق بفتح الصاد وكسرها وورى بتسكين الدال بفتح الصاد و
ضمها واشتقاقها من الصدقة وهى ما اعطى من المال تطوعا كان فى
مقابلها نوع تطوع نحلة اى عطيه من عله كذا اذا اعطاه اياه عن طيبة
من نفسه نحلة ونحلا وانتصابها على انه مفعول مطلق بمعنوى او على الحال
من المخاطبين اى ناحلين طيبى النفوس او من الصدقات اى منحوله معطاه

عطيبة الا نفس وقل النحلة بمعنى الملة اى آتوهن النحلة والملة والدين
فكون مفعولا له واصل النحلة نسبة الشئ الى غيرمن هوله ومنه شعر منحول
قيل الخطاب للاولياء لان في الجاهلية كان المهر لهم والاصح انه للازواج على
ما هو نسق الكلام فان طبن لكم عن شئ اى من الصداق كله مما تضمنه صدقاتهن اذ الضمير جار مجرى اسم الاشارة كانه قيل فان طبن عن شئ من ذلك ونفسا تمييز
وتوحيدها لان الغرض بيان الجنس والواحد يدل عليه اى فان وهبن لكم شيئا
من الصداق طيبة النفوس فكلوه اى تصرفوا فيه تصرف الملاك في ملكه واكلوه
هنيئا مريئا على صفة المصدر اى الاهنيئا او على الحال او دآنحو سقيا ورعيا
الهنئ الطيب المساغ الذى لا ينغصه شئ والمرئ المحمود العاقبة الموافق للمرئ
للذة ونفوذه براحة وقيل الهنئ ما يلذه الاكل والمرئ ما يحمد عاقبته والاية
تدل على ان المهر حق للزوجة وبجرد هبته للزوج قبل القبض ان كانت بالغة وعند
مالك انما يجوز وليها وعند الاوزاعي حتى تلد او تقيم ببينة سنة ادعى زوج
على زوجة بانها وهبت له الصداق عند تزويج فانكرت فقال شريح لو طابت
نفسها عنه لما انكرت وامره وعمر رضي الله عنه لن النساء يعطين رغبة ورهبة
فايما امراة اعطت ثم رجعت فذكرت لها وهبت رجل امراته لزوجها الف دينار
وتخاصما الى عبد الملك فامر برده اليها قال الزوج فاين قوله فان طبن لكم
فقال عبد الملك اين فلانا خذوا منه شيئا وتمسك ابو حنيفة بها على ان الحلوان الصحيح
تقرر المهر لان الاية توجب المهر مطلقا ترك العمل به عند عدم الحلوان فعند
وجودها يجب حوابه ولن طلقتموهن من قبل ان تمسوهن مخصص لها ولما امر
باتيآ اليتامى واليتامى اموالهم نهى عنه حيث لم يكن لهم استعداد لتصرفها
بقوله ولا تؤتوا السفهآء اموالكم قيل الخطاب للاولياء ولا بد لذلك فان رزقوهم
فيها واضافة الاموال اليهم كما في قوله فاقتلوا انفسكم او كما تضاف الى الخلط
وقال ابن عباس لغيره لا تعمد الى مالك الذى خولكه الله وجعله لك معيشة
فتعطيه امراتك وبنيك ليكونوا هم الذين يقومون على مالك ثم تنظر الى ما في ايديهم
ولكن امسك مالك واصلحه وكن انت الذى تنفق عليهم في معاشهم واذا اعطيتهوهم

ما لكفهم طيبة قلوبهم بالعدات الجميلة والدعآء انه هو القول المعروف والسفهآء
هم النساء عن مجاهد وعن الصبيان عن ابن عباس ومن لا يضبط المال في موضعه
عند الاكثرين وههنا يحجر الشافعي على المبذر خلافا لابي حنيفة قيد من خلف
مالا لورثته بوتته السفها فكون نهيا عن عدم الانفاق ثم وصف الاموال بقوله
التي جعل الله اى جعلها لكم قياما اى سبب القيام لكن اورد بلفظ القيام لشدة
الاحتياج اليها في المعاش وتحصيل سعادة المعاد ولهذا قال النبي صلى الله عليه
نعم المال الصالح لرجل الصالح ورد قواما ومعناه ما تقام به وكان السلف يقولون
المال سلاح المومن وكان ان ترك الا بحاسبني الله عليه خير من ان احتاج الى
الناس وقال احد من الحكام تجمع المال واستريح قال كان اتركه للاعدا
احب الي من ان احتاج الى الاحباب وقدم لكم على قياما للدلالة على
شائبة من البخل ولهذا لما سئل بخيل عن احب آلته اليه قال القلم فقراهنه وقدم
لكم على قياما للدلالة على التخصيص فان المال لا يقوم به غير الانسان لان الاحتياج
اليه لاجل الاحتياج الى المطعم والملبس والمسكن والمنكح والملائكة منزهون
عنها والحيوانات تجد نها لا عوض وارزقوهم فيها لم تقدمنها لتفيدا جعلوها
كانا لرزقهم بان تتجروا فيها وارزقوهم من ارباحها لا من اصولها كما قال
انتعوا في اموال اليتامى لا باكلها الزكوة اكسوهم ايضا مفيدا لقوله
فيها ولما امر باتيآ ما يحتاج اليه والمعروف قولوا لهم قولا معروفا اى طيبا للقلوب
مرشدا الى الامر مؤديا الى الاصلاح ومن البحر انما اضاف المال الى المخاطبين
تنبيها في قوله رزقها الصالحون لعلم ان السفيه لا مال له وبوافقه حرمنا
عليهم طيبات ولهذا حث كصلة بن اشيم الرشد يضيفها اليهم فان الملك للكل
اولا وبالذات والناقص تبع وعرض ولكن يرزق ويكسى ويوعظ وجمعها المعروف
ثم بين ميقات ايتآء الاموال لهم بقوله وابتلوا اليتامى اى اختبروهم في عقولهم
وصلاحهم ومعرفتهم بالتصرف حتى اذا بلغوا النكاح اى الى اوان نكاحهم
وحينئذ فان آنستم فيهم رشدا فادفعوا اليهم اموالهم والابتلآء عند ابي حنيفة
ان يدفع اليه طفل يتصرف فيه وتتبين حاله والرشد التهدى الى وجوه

الصرفان فيصح تصرف الصبي المميز العاقل باذن الولي وعند مالك والشافعي
لا يتملك ان يتتبع احواله في الاخذ والاعطاء ويبصر مخايله والرشد الصلاح في
الدين بان لا يرتكب ما يسقط العداله وفي الدنيا بان لا يغبن في المعاملات ولا
ينفق المال في موضع حراما وثوابا لانه لما شرط لجواز دفع المال اليه بعد البلوغ اسم
الرشد فلم يجز دفع المال اليه قبله فلا يصح تصرفه في الصغر والبلوغ اما بالسن
وهو استكمال خمس عشره سنه غلاما او جاريه لقوله اذا استكمل المولود
خمس عشره سنه كتب له وما عليه وعند ابي حنيفه بلوغ الغلام باستكمال
ثماني عشره سنه والجاريه بسبع عشره واما بالاحتلام والمراد به خروج المني
بنوم او جماع او غيرهما وامكانه من تسع سنين لقوله واذا بلغ الاطفال منكم
الحلم واما بالحيض كذلك لان الحبل لا يكون له بعد الحيض
لكن لا سقط لم تضع فاذا وضعت حكم بالبلوغ قبله بستة اشهر واما بانبات
العانه فهو اطفال المسلمين خلاف وفي الكفار بلوغ لانه امر يقل من له نبات العانه
من بني قريظه وعند الشافعي الطفل يحجر الى البلوغ والرشد فان لم يحصل
الرشد لا يدفع اليه المال ابدا وعند ابي حنيفه زوال الحجر باصلاح دينه وان
كان مفسدا في دنيه ثم لو لم يصلح دينه وبلغ خمسه وعشرين سنه زوال الحجر
لان سبع سنين مدة معتبره في تغير احوال الانسان لقوله مروهم بالصلوة
لسبع فلا يحجر عنه على الحر البالغ العاقل الا على المفتي والطبيب الجاهل
والمكاري المفلس وليذكر في حقوق البلوغ ومنشا الخلاف فيه وفي الرشد
قاعدة وهي ان الانسان في مبدا فطرته خال عن عقل يعرف الفساد من
الصلاح ثم بالتدريج يعرف شيا شيا لكن لا نعرف بعينها الا اثرا في امر ظاهر ثم
يترقى منه الى ان يبلغ الغايه وحكمة الله لا تقتضي تكليف الاحكام وتفويض
التصرف اليه قبل اصابة الاول كيف لا والتكليف لمن يعرف التكليف او يتهيا
لمعرفته لكن لما كان الاستعداد امرا خفيا ومناط الاحكام الشرعيه
لا تكون الا امورا ظاهره لم تناطها وتدبرها بدليل نحن نحكم بالظاهر
ونحتج الى امر ظاهر صالح لان يكون من مخايله ودلايله فوجد الاحتلام وبعض

الاسنان شهادة المشاهده والوجدان كذلك فجعلا اصلا لهذا الباب لكن لما كان
الاحتلام من الامور الطبعيه الدالة على انشا القوه العقليه لحصوله باشا القوى
الشهويه الدال على هيجان الحراره الغريزيه التي هي من اشعه الروح العلوي
اللازم لحصول الرجولة لا خلاف فيه من الائمه وكذلك في الحيض الذي نائبه
بخلاف السن فان الصلاحيه لما كانت غير لازمه لسن واحد صاروا مختلفون
فيه وكذلك في نبات العانه لا يقال لان هذه الصلاحيه تختلف ايضا باختلاف
الاحوال والاشخاص بل الفرق بين الاحتلام وغيره كالنبات يقول الشرع لا نظر الى
امور جزئيه متغيره نادرة بل الى امور كليه ثابته عامه واما الاختلاف في الرشد
فمن علم ان غايه الانسان والتكليف رعايه الامر الدنيوي اولا والاخروي بواسطة
الامر الدنيوي اعتبر الرشد في الدين كما يعتبره في الدنيا بل طريق الولي ومن قال
ان التصرف المالي امر دنيوي لحصول الزكاة انما اعتبر الرشد الدنيوي فقط
والاول اشاع للحقيقة والثاني للظاهر والتحصيل ومن علم ان علة
جواز التصرف الرشد وحيث لا علة لا معلول يميل الى تحليل الحجر ومن قال
ان المالك عن التصرف في ملكه ابدا بعيد ومن لم يحصل له رشد الى خمس وعشرين
فلا يحصل ابدا يذهب الى رفع الحجر والكل وجه سلك قريبا وكل مجتهد مصيب ولكن
للبعض ترجيح وتفضيل وكما امر الله باتيانا الحق نهى عن الخيانة بقوله ولا
تاكلوها اسرافا وبدارا ان تكبروا ومسرفين ومبادرين كبرهم الاسراف مجاوزة الحد في اي فعل كان لكن اشتهر في الانفاق من حيث
كبره والسرف تجاوز الحد في اي فعل كان لكن اشتهر في الانفاق من حيث
زياده المقدار وقد يقال اعتبارا بوضعه غير موضعه كما قال سعد انفقت
في غير طاعه الله فهو سرف وقال للمامون لك خير في السرف فقال لا سرف
في الخير والبدار المسارعه ويقال للخطا الذي يقع بلا روية بادره وسمي البدء
بدءا لمبادرته الشمس بالطلوع وقيل لابتدائه تشبيها بالبدء ومن كان من
الاوصياء غنيا فليستعفف اي يروم لنفسه العفه عن تناوله ومن كان منهم
فقيرا فليا كل اكلا معتدلا بالمعروف وهو موافق لما روي سعيد عن الشعبي
انه لا ياكل الا ان يضطر اليه كما يضطر الى الميته وعن ابن جبير يستقرض من ماله

حج لو ايسر قضاه وقال عمر اني انزلت نفسي من مال الله منزله والي الله ان استغنيت استعففت ولئن افتقرت اكلت فاذا ايسرت قضيت فاذا دفعتم اليهم اموالهم فاشهدوا عليهم فما دفعتموه دفعا للخصومة ورفعا للتهمة وانما امر بالاشهاد فالبالغ اذا انكر فلا يصدق الوصي الا بالبينة عند مالك والشافعي لقوله فاشهدوا ولانه غير امين فلم يجز الدفع بخلاف المولى ويصدق بالحلف عند ابي حنيفة وكفى بالله اي كفى الاكتفاء بالله في كونه حسيبا محاسبا كافيا ومن حسبك الله الكفاية ما فرسه الخلة وبلوغ المراد في الامر قيل البازيادة وقيل بمعنى الكف تقول بالله وعن ابن سراج فاعل كفى الاكتفاء وجاز ذلك لتضمن معناه بمذكر ما هو كالدليل المذكور بقوله للرجال اي المذكور من اولاد الميت واقربائه نصيب مما ترك اي من مال تركة الوالدان والاقربون وللنساء اي وللاباء منهم نصيب مما ترك مما قل منه اي من ذلك المال او كثر منه فما قل بدل مما ترك بكرير العامل روي ان ام كحة قالت يا رسول الله خلف زوجي ثلث بنات وماله عند ابن عمه وما وصيا ولم يطعمنا شيئا فقال ارجعي انظر فمرت الاية فبعث اليهما لا تفرقا من ماله شيئا فان الله قد جعل لهن نصيبا مفروضا لكن لم يمض ثم نزلت يوصيكم الله وكانوا في الجاهلية لا يورثون النساء والاطفال ويقولون لا يرث الا من طاعن بالرماح وذاد عن الحوزة وحاز الغنيمة والدليل على دخول الصغار تحت الرجال والنساء قوله للذكر مثل حظ الانثيين ونصب نصيبا مفروضا على الاختصاص بمعنى اعني حظا معلوما مقطوعا وبجوز ان تكون حالا مؤكدا واوجب ابو بكر الرازي بهذه الاية على توريث ذوي الارحام لانهم من الاقربين واجاب اصحابنا بانه قال نصيبا مفروضا وبالاجماع ليس لهم نصيب مقدر فلم يكونوا داخلين تحتها وقال الامام لئن اراد كل ما ورث من ابيه او من امه اقرب من شيء اخر دخل فيه اكثر الخلق وان اراد به اقرب الاشياء لم يدخل الا الوالد والولد وللقائل ان يجيب انا نريد به القرابات المشهورة وكما جعل للوارث نصيبا فكذلك للحاضرين نصيبا لقولهم بقوله واذا حضر القسمة اي قسمة الموارث اولوا القربى اليتامى والمساكين يعني الذين

لا يرثون

فارزقوهم منه اي مما ترك وقولوا لهم قولا معروفا قيل انه واجب وقيل مندوب وعن ابن عباس انه منسوخ بان المواريث الذي عليه الفقها انه لو كان الورثة كبارا فهو ندب والا فالقول المعروف ثم خوف من التصرف الغير المشروع بقوله وليخش الذين لو مع ما في حيزه صلة للذين اي وليخش الذين صفتهم انهم لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا عنه وفاتهم خافوا عليهم فليتقوا الله في حق المحتضر واطفاله والحاضرين في القسمة كما يحبون ان يعمل في حقهم عند الوفاة وفي حق اطفالهم بعدها وعند حضورهم في قسمة فيجب ان يكون متصلا بما قبله فيكون امر الورثة بالشفقة على الذين يحضرون القسمة ويكون امرا بالشفقة على اليتامي وبهما عن حث المريض على انفاق جميع ماله بالوصايا ويكون امرا للاوصيا بان يخشوا الله فلا يهملوا رعاية اليتامي ولان الخشية مقدمة للتقوى وامر بها امرا بالتقوى بقوله فليتقوا الله في جميع الاحوال وللافعال وليقولوا لليتامي ولغيرهم قولا سديدا كما يكلمون اولادهم بالشفقة والادب ويوصي المريض بالحيز العدل والذكر والورثة بالوعاء والعدالة والسديد ما فيه سداد اي استقامة ويستعمل بمعنى الفاعل وبمعنى المفعول واصل السداد ازالة الاخلال ثم سمي جزء من مركب خلافه بقوله ان الذين يأكلون اموال اليتامي ظلما اي ظالمين وعلى وجه الظلم انما يأكلون في بطونهم نارا تقول اكل فلان في بطنه وفلان في بعض بطنه نحو كلوا في بعض بطنكم يعني اي ياكلون ما يجر الى النار وهذا من باب الكنايات لاطلاق اللازم واراد الملزوم والاولى يجري على الحقيقة فان السيئة تصير نارا في الحال ونارا في المآل لكن الاول في الباطن والقلب كما قال وان جهنم لمحيطة بالكافرين والثاني في ظاهر الوجود كما قال وسيصلون سعيرا والنار الحالية جالبة للنار المالية كما قال انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم تقال صلى النار اي دخلها واصلاها ازالقي فيها والتصلية للتكثير وقرئ بضم الياء بخفف اللام وشددها والسعير المسعر والسعر في السوق شبه باشتعال النار والكبير في السعير

من خلفهم

الوالدان والاقربون

في اولادكم

لكونه غير معهود معروف ومن الناس من يحرك اكلا النار على ظاهره فقال
السدى يبعث آكل مال اليتيم ظلما ولهب النار يخرج من فيه وعينيه واذنيه
والمختار ان اكل جميع الاتلافات اذ كل من معه مال غيره لا على وجه مأذون
يقال قد اكل ماله والمبين وجوب نهاية مال الايتام وحكم الميراث مجملا شرع
في بيان كيفيته بكلا التنبيه وتفصيل المأمور بقوله يوصيكم الله نزلت بنا لما حكم
ام كحه وقد لما استشهد سعد ابن الربيع يوم احد جاءت امراته الى النبي
صلى الله عليه وسلم وقالت ان اخاه اخذ ماله وله بنتان ولا ينكحان الا بالمال فنزلت
وقال جابر قلت للنبي لمن الميراث انما نرثي كلالة فنزلت وكانت الوراثة في الجاهلية
فكلية للرجال دون النساء فنسخها وللنساء نصيب والتبني كان الرجل يتبنى ابن غيره
الى نفسه ويورثه وبالمحالفة والعقد كان يقول كل احد منكم دمي وهدمكم
هدمي وترثني وارثك فعرفهم الله على ذلك بقوله ولكل جعلنا موالي الاية وزاد
بالهجرة والمواخاة بقوله والذين لم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء فنسخها
قوله واولوا الارحام فصارت الوراثة بثلثة نسب ونكاح لقوله ولكم نصف
ما ترك ازواجكم وولاء لقوله انما الولاء لمن اعتق ومعنى يوصيكم يوصلكم الى ما هو
الحق في امر اولادكم ومن حق ذلك الامر بيان الميراث ومن وصيت الشيء اذا
وصلته فقال اوصيكم اي اوصلني الى علم ما احتاج الى علمه وانه مجمل يفصل
للذكر اي للذكر من اولادكم ما خلفتم خطاب الناس لما قال للناس مثل حظ
الذكر ولا للناس نصف حظ لان الفضل للرجال فكان الاولى بيان حقه اولا
وبالمطابقة وبيان حقها ثانيا وبالالتزام ولانهم كانوا يورثون الذكور دون الاناث
فكانه قال كفى للذكر لئن يكون لهم ضعف ما للاناث فان كن نساء اي فان
كانت اولادكم اناثا ليس معهن ذكر وانهن اكثر من اثنتين فلهن ثلثا ما ترك
الميت والدا كان وولدا فانه لما كان الكلام في الميراث علم ان التارك
هو الميت وكان في الاولاد بنات وانثا جاز اضمار البنات فلهذا ذكر بلفظ كن
وجاز اضمار بنت واحدة فلهذا قال ولئن كانت واحدة فجاز لئن تكن ضميرا
مبهما يبينه نسا وواحدة تفسيرا لها سقدر ان كانت تامة ولهذا ذكر واحدة
بالرفع

بالرفع ومن مفهومهم فلها النصف يلزم انه لو كان واحدا فله الكل ولهذا لم
يذكره ولان العرب كانوا يورثون الرجال دون النساء بحث الا انثى مع
كما كان ولم يذكر حكم ما زاد في الكساف حكمها حكم الجماعة لان قوله للذكر
مثل حظ الانثيين دل على ان حكم الاثنين حكم الذكر كما ان الذكر يحجب
الثلثين بجميع الواحدة فكذلك الاثنان فلحكم الذكر بغير فكما يحجب في هذه
الصورة الثلثين في صورة الانفراد يحجب الكل وهي الاثنين يحجب النصف
وعلى هذا وقد لان الثنتين اعني حكما بالميت من الاختين والاختان لان كانتا
اثنين فلهما الثلثان فلم يرد ان يقصر وانما الاقرب عن حظ من هو ابعد
وقد لما كان الاثنان اعني حكما بالميت لهما حكم الثلث كان اجدر ان يكون
لهما اخت كذلك وقد فوق زايدة نحو فاضربوا فوق الاعناق وكان ابن
عباس يعطي لهما النصف ليبقى للذكر مثل حظهما والا لكان للذكر الثلثان وفوق
ايس بتاكيد للنساء لان كان اقتضى الجمع بلفظه والا وصف لها وانما جعل نصيب الانثى
اقل كان على الرجل نفقتها ومهرها فيريد ما لها وبقصر ما له ولانها ناقصة في العقل
والدين ولان الانسان يطغى ان رآه استغنى كان مال الرجل يخرج من رحم
شتى وقد استثنى عن ظاهر قول للذكر الكافر والمملوك القاتل وكان معاذ
يورث المسلم من الكافر لقوله الاسلام يزيد ولا ينقص وامر به معاوية والتزمه
شريح وكان يقضي به وابو حنيفة يورث ورثة المرتد ما اكتسبه في الاسلام
دون الفيء ولما جعل الله الاولاد عصبات خصص البنات بالفرض بقي
الذكور كانوا على التعصيب واذا كان الابن عصبة والاخ كذلك لانه ابن ابيه
والعم كذلك لانه ابن اذى ابيه ولا بويه اي لابوي الميت لكل واحد منهما
بدل من لابويه والسدس مبتدا خبره لكل منهما مما ترك اي من المال الذي
تركه الميت ان كان له للميت ولد ذكرا كان او انثى لكن ان كان انثى
فلكل للاب الثلث كان لها النصف و لكل من الابوين السدس بالفرض
مع السدس ولكن للاب بالعصبة ولقوله ما ابقت الفرائض فلاولى عصبة
ذكر وعند بعض يقسم عليهم على قدر سهامهم فان لم يكن له ولد وورثه

ابواه فقط فلامه الثلث والباقي للاب اذ التقدير انه لا وارث لهما سواهما
انه اذا كان معهما احد الزوجين كان للام ثلث ما بقي بعد نصيبه لا ثلث
ما تؤل اليه عند ابن عباس والباقي للاب اذ لو كان لها ثلث ما تؤل للزوج
نصف كل للاب السدس بصفة حظ الانثى وهذا بعكس الواجب وفي
خصص الثلث بالام مع تعصيب الام فلو كان له اخوة فلامه السدس
والباقي للاب فانهم يحجبون امهم عن الثلث ولن كانوا لا يرثون من وجود
وعن ابن عباس ليس السدس الذي حجبوا عنه الام ويستوي في الحجب
الاثنان فصاعدا والاناث كالذكور لاجماع الشجر ولان منزلة الاخت في
الميراث منزلة الثلث كما في البنتين والاختين فكذلك في حق الاخوين وعن
ابن عباس لا يحجب دون الثلثين والاخوات منفردات واولاد الابن والبنت
داخلة تحت مطلق الاولاد والاجداد والجدات تحت الابوين لقوله
يا بني آدم وبني اسرائيل والهكم واله ابائكم وحلائل ابنائكم ولقوله الشاعر
ابونا آدم والامّ حوا وقد يدل على جواز استعمال لفظ واحد على مفهوم
وهو الاب على طريق الحقيقة وعلى مفهوم آخر وهو الجد طريق المجاز وذكر
الاب والام لفظ الابوين تغليبا للذكر وكان الاصل يقتضي ان يستعمل الاية
بمعنى الام كامرأة وامرأة وانما جعل نصيب الولد اكثر من نصيب الوالدين لان
حقوق الولد اكثر لان الولد في معرض التربية والوالدة معرض الزينة
فاحتياج الولد اكثر بعد وصية معلق بالاب اي يوصيكم الله في اولادكم
لان تعطوهم كذا وكذا انفاذ وصية يوصي بها او بعد اداء دين كان للميت بعد م
واورد او التي تدل على التشكيك ووقوع احد الامرين دون الواو والدالة
على الجمع الموهمة انه كان الواقع احدهما لم يجب نفاذ واخر الدين عن
الوصية مع انه مقدم عليها لانها مال يوخذ بلا عوض فكان اخراجه شاقا
على الورثة فالمقيم بعث على الترغيب ودفع التفرقة وقراءة حمزة والكسائي
بكسر الهمزة فلامه استثقالا للضمة بعد الكسرة وشرطوا في جوازه لن يكون
قبله حرف مكسور نحو في بطون امهاتكم او ما نحو في امهار سولا اما وكم وانا وكم

لا تدرون ايهم اقرب لكم نفعا اي لا تدرون من انفع لكم من اباكم وابنائكم
الذين يوصون امن اوصى منهم او من لم يوص ومن اوصيتم علما او من
لم توصوا عليه يعني لا تخبروا احكام الله نظرا الى رعاية احد الاسعن
عواقب الامور فربما من اردت حرمانه هو انفع لك وبالعكس فلشاره الي
ان الانسان يجب ان يجري في ملكه الوجه الذي جعله المال من رعاية الاهل
واقامة الخيرة فحث على الرضا بحكم الله وتفويض الامر اليه وقال لا
يدري احدكم اهو اقرب وفاة فسيفع ولده بماله ام الوالد اقرب وفاة
فسيفع الوالد ان بماله ونصب فريضة نصب المصدر المؤكد اي فرض ذلك من الله
فرضا او قسمة مقطوعة مفروضة ومن ههنا سمي العلم بما علم الفرائض
ان الله كان عليما بالمصالح حكيما لا يفعل الا الخير قال الحليمي الخبر كان
عن الله كالخبر بكينونة كان الله منزه عن الدخول تحت الزمان وقال
سيبويه العرب لما شاهد واغاية علمه وحكمه وتعجبوا فقيل لهم ان الله
لم يزل كان هو موصوفا بهذه الصفات وفي الجملي العلم مالك تركه الوالدان ادم
وحوا والاقربون البنات من الانبياء والرسل وللعلم ايضا فرائض يقدم اهلها
بتفاوت تفاوتهم بحسب قلة الله كما اشار الله بقوله فسالت اودية بقدرها وفي
البحر جعل هذه الايات مخصوصة بالانساب والاسباب المعنوية من وصايا
المشايخ على المريدين والعلماء الملامذة ما خوذ من قوله انا المؤمن اخوه
والعلماء ورثة الانبياء لكنهم انما ورثوا العلم فمن اخذه فقد اخذ بحظ وافر
وقال الحكيم من تفقه ثم تقاعد الى بيان الطرق السببية بقوله ولكم يا ايها الرجال
نصف ما ترك ازواجكم اللاتي متن لم يكن لهن ولد منكم او من غيركم ذكرا كان
او انثى واحدا كان او كثيرا دخلتم بهن او لا فان كان لهن ولد فلكم ايها
الرجال الربع مما تركن من بعد وصية توصين بها الى بتلك الوصية او دين
ولهن حكم الزوجية عند الموت بحجز للزوج عند زوجته وقال ابو حنيفة
لا يحجز اذ الزوجية منقطعة بدليل حرمة الوطي والحرمة منافية للزوجية
جوابه للحرمة جهات اخر كالحيض ولهن اي للزوجات الربع مما تركتم

واحدة كانت او اكثر لم يكن لكم ولد فان كان لكم ولد فلهن الثمن مما تركتم ينتقط
قاعلة للذكر مثل حظ الانثيين من الربع والثمن انما يكون لهن من بعد اخراج
وصية توصون بها او دين ولا فرق بين الزوج الحامل في مرضه وغير مرضه
وعن مالكي من تزوج في مرضه فنكاحه فاسد ولا ميراث لها فان كان قد دخل
بها فلها المسمى الثلث معدما على الوصايا والا فلا ميراث ولا صداق وعن الزهري
لو كان آليا من جبوته فلكل ولا فرق في الدين بين حقوق الله وحقوق
الادميين ومن الصحابة من كان يأتي بالطلقات التي بانت بها متوفاه عائشة
امراه بعد موت زوجها ثلثي سدس وكانت تصلي خمس صلوات لنفسها
وخمسا لزوجها وحكم الحسن حكم الولد لكن لما لم يضبط لعده عد الاحتياط
وعند ابي حنيفة لا يجب اخراج الزكوة ونفقة الحج من مال الميت وقد سبق حجة
الاسلام في اخر المحول لهذا السبب لكونه حكم بان الزكوة على التاخير
ويسقط بالموت واعلم بان الوارث انما لم يكن متصلا بالميت اتصال قرابته
اولا الثاني هو الولاء وحكمه غير مذكور ههنا والاول انما لم يكن متصلا لاواسطة
وينقسم الى نسب وهو قرابة الولاد وذكر في الآية المتقدمة والى سبب
وهو قرابة الزواج وقد ذكر ههنا او بواسطة وهو المسمى بالكلالة وتذكر
في قوله ولن كان رجل[2] ولن كانت رجل لن كانت الواسطة من جهة
الام والا فقل الله يفتيكم في الكلالة والكلالة في الاصل مصدر بمعنى ذهاب
القوة من الاعياء واستعيرت لمعنى القرابة من غير جهة الولد والوالد
لانها بالنسبة الى قرابتهما كالة ضعيفة ولان القرابة نسب لا يحقق بدون
القرب والقرب يقع على الوارث وعلى الموروث وعلى كليهما فاره اجرت
لمعنى المصدر على الاصل وتاره لمعنى الصفة على التفاسير الثلث قال
عطا الكلالة هو الموروث وقال ابن جبير هو الوارث وقال ابو بكر وقد سئل
عنها اقول فيه برايي فان كان صوابا فمن الله ولن كان خطاء فمني ومن
الشيطان الكلالة ما خلا الوالد والولد وانه يناسب قوله ورثه كلالة
الملك لا عن كلالة وقيل انما سميت كلالة لان افهام الاكثرين كلت عن

[2] يورث كلالة او امراة

ادراك

عن ادراك اسرارها وقد سيل النبي صلى الله عليه عنها فقرا آخر هذه السورة
فاستزيد فقال ليست بزايدك حتى ازاد واقول لا شك فيها لانها مسئلة
كثيره الشعب والفروع بحيث تخرج عن الحد ويزيد على العدد وذلك لان
الميت يحتمل ان يكون من ورث ولن يكون من وارث فان كان من ورث سعى
فتح الواو لكن الرجل اما وارث واما موروث وعلى التقدير فتحه كان اما
موروث واما كلالة فعلى الاول يكون كلالة اما حال واما مفعول له وعلى
الثاني يكون موروث اما صفة لرجل او حال عن كلالة ولن كان من اورث
فبجعل كسر الراء وفتحها فان فتحها يكون الرجل وارثا وخبر كان اما يورث او
كلالة وعلى التقدير ين يلزمه جواز التقادير المذكورة ولذكرها يكون الرجل
موروثا لكن يلزمه جواز التقادير المذكورة باسرها واشال هذه التقاسيم
والتقادير المذكورة ما يكون اسم كان رجلا يحصل على تقدير كونه
امراة كما قال او امراة وعلى تقدير كونه اعم واذا اخذ كل واحد من
هذه الوجوه ما يكون المضموم اليه اخ ناره واخت اره واخوان اره
واختان ناره واكثر من ذلك ناره واعتبر معها العموم في كل جمع والا
ولا زدواج في كل طرف خرجت الاقسام عن الضبط والحصر فادن لا عجب من
كلال الافهام عن ادراكها وقد اصلها من الاكليل المحيط بالراس من جوانبه
وقيل الكلالة الما وضمير وله اخ او اخت يرجع الى اسم كان لكن لن جعل
وارثا تكون ضمير فلكل واحد منهما السدس يرجع اليه كاخ او اخت
ولن جعل موروثا يكون للاخ والاخت وهذه الفايدة اورد لفظه او
القاسمة لاالواو والواصلة ويدل على استوائهما في مقدار الفرض واجمعوا
على ان المراد بالاخوة ههنا ما كان من قبل الام بدليل قراءة ابي وله اخ
او اخت من الام والمذكور في اخر السورة من لن الاختين الثلثين وللاخوة
كل المال والا فالكلالة عام لما عدا الولد والوالد من الاعيان و
العلات والاخياف وضمير فان كانوا اكثر من ذلك يرجع الى الواحد
وانما يقتضي لن يكون رجل هو الوارث يعني لا فرق بين كونهم اثنين او

الكثر اذ لو كانوا اكثر فهم شركاء في الثلث ايضا على تساوي الذكر والانثى
لانه مقتضى مطلق الشركة وانما ثبت لهم له لكل من بعد اخراج وصية يوصى
بها المورث او دين كان له وغرض مضار حال عن الموصى فانه لو كان
اوصى بزياده على الثلث او اعترف بدين لم يكن عليه فانه مضرة على
الغير فلا يلزم اخراج الزايد وما ليس عليه فنهى عن الاضرار بالورثة قال
من قطع ميراثا فرضه الله قطع ميراثه من الجنة وقرى توصى في الاثنين
على ما لم يسم فاعله ومفعوله محذوف كانه قال غير ملحق ضررا باحد
ونصب وصية من الله على المصدر من يوصيكم الله او الحال الموكدة والله
عليم بكل ما يضر وينفع حليم لا يعاجل في العقوبة ولما بين انصافا من
الاحكام والتكاليف عقب بالوعد والوعيد ترغيبا في الطاعة وترهيبا
عن المعصية بقوله تلك وهي لاشاره الى الاحكام المذكورة حدود الله
سماها حدودا لان التكاليف المعينة كالحدود المضروبة لا يجوز تجاوزها
وهي القول الدال على حقيقة الشيء حدا لانه يمنع ما فيه من الخروج
وغيره من الدخول ومن يطع الله فيما امر ونهى ويطع رسوله فيما بلغ
رسالته يدخله الله جنات حالية اشجارها شعب الايمان البضع والسبعون
وحالية اثمارها الذي رزقنا من قبل ولشاره اليها بقوله ولما خاف مقام
ربه جنتان تجري من تحتها الانهار اما الحالية كنهر الرضا والتسليم
والمعرفة والقرب والانس والبقا وهي مودية الى المآليه كالحبرة و
لبن القوام وعسل اللذة وخمر البهجة واصول وجنات في الازل وهو
اصابة النور المشار اليه بقوله خلق الخلق في ظلمة ثم رش عليهم من
نوره فمن اصابه ذلك النور اهتدى ومن اخطاه فقد ضل والدخول في
قوله قالوا بلى فان قوله السعيد من سعد في بطن امه اذا انضم
الى قوله فاما الذين سعدوا ففي الجنة خالدين فيها يدل على الحالات
الثلث وذلك الى الدخول او الطاعة هو الفوز العظيم وقوله الشقي
من شقي في بطن امه اذا ضم الى واما الذين شقوا يدل على قوله ومن
يعص الله

يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله نارا في الازال باخطاء لكن
النور في الحال بمثل قوله الغضب جمرة توقد وفي المآل كما تعيشون
تموتون وخالدا فيها لشاره الى الثلث وكما انه يدل على النار الجسمانية
يدل وله عذاب مهين على النار الروحانية وتاخرها في الذكر يدل
على انها ابلغ واوضح كما قدم الجنة ولا الدنيه والنار ولا العكس
وفي الاية الاولى اورد حالتين بلفظ الجمع وفي الثانية مفردا الصلاحية
لفظة من للجمع والمفرد ولتعظيم اهل الجنة وتكثيرهم وتحقير اهل النار
وتقليلهم ونصبها على الحال وفي الكشاف لا يجوز ان تكونا صفتين لجنات
ونارا لانها جريا على غير من هي له فلا بد من الضمير وهو كقولك خالدين هم فيها
وخالدا هو فيها قلت لا يجوز ذلك لان اللعن يأبى عن صحته اذ لا يمكن تصوره
خلود الجنات في الجنات والنار في النار قالت المعتزلة الاية تدل على
خلود اهل الفسق في النار لانه يعصيه ويتعد احيانا المراد من يتعد
جميع حدوده ولا نسلم ان المؤمن كذلك قوله واللاتي ما بين الفاحشة
لما تم احكام المواريث وكان قبله قد امر بالنكاح واتيا الصداق
نهى ههنا عن الزنا لانه من تاكيدات الامر بالنكاح ويعبر عن الاقدام
على الفواحش بمثل لفظ الاتيان نحو ما تين ولفظ المجي نحو جيت شيئا فريا
لانه لما لم يكن للمكلف ان ياتي به عقلا وشرعا ولان الله تعالى قد نهى
عنها فالمكلف اذا اتى بها فكانه اتاها من قبل طبعته وجبلته بلا اعانة
من الله وتوفيق منه والفاحشة فعلة قبيحة وهي مصدر كالعافية واجمعوا
على ان المراد بها ههنا الزنا وسميت بها لزيادتها في القبح كل معصية فان
في مثل القتل السرقة تتسلط وتجلد وهكذا وقيل لانها من فساد
القوة الشهوية التي هي اخس من الغضبية والملكية قوله من نسائكم
اي من زناكم اللاتي دخلهن من او من المومنات فاستشهدوا
عليهن اي فاطلبوا الشهود على زناهن حالا ان يكون منكم اي
من المسلمين فان شهدوا بعض الشهود الاربعة فامسكوهن اي

فاحبسوهن في البيوت حتى يتوفاهن الموت اى ملايكة الموت او يستوفي اعمارهن
وهو الموت او يجعل الله لهن سبيلا قيل هو النكاح لانه مخرج الاستغناء من الزنا
وقيل هو الحد لقوله لما سئل عن الثيب الرجم والبكر بالبكر جلد مائة
وتغريب عام وكان الحبس عقوبتهن فنسخ بقوله الزانيه والزاني وقيل
لم ينسخ بل انه ضمه الى الجلد وعن ابن مسلم انه في السحاقات واللذان يأتيانها
منكم في اللاطين والزانيه والزاني في الرجال مع النساء وقوله مطابق
لسياقة الايات ولو جعلها في الاناث في الزنا لوقع الكرار في موضع واحد
مع اختلاف الحكم ولو فسره السبيل بالحد لكان عليهن لا لهن فآذوهما اى وبخوهما
وعيروهما وعن ابن عباس هو باليد واللسان فان تابا واصلحا اى ظهر عليهما
قرائن الصلاح فاعرضوا عنهما اى عن ايذائهما وهذا يدل على ان مجرد التوبة
لا يمنع الايذاء ويحتمل ان يكون الخطاب في فآذوهما للشهود عاثرين على سترهما
فلا يؤذيهما وتهديدهما بالرفع الى الامام والحد فان تابا قبل ذلك فليعرضوا
عنهما ولا يتعرضوا عنهما وفي لفظه فاعرضوا بعد التوبة تنبيه على ان من ارتكب
مثل هذه الفاحشة التي هي من خصائص البهيمة ليس ممن يجوز الاختلاط معه
والايتلاف به ثم قال ان الله كان توابا اى قابلا للتوبة رحيما على العباد
ليعلم ان التجاوز عنها ليس الا من رحمته ورافته لكن رحمته لا توجب قبول
كل توبة وانما تحصل التوبة بشرطين واشار الى الاول بقوله للذين يعملون السوء
بجهالة اى جاهلين يعني من غير قصد وعمد بل سهوا ومع علم لكن لا يعلم كونه
ذنبا او يعلمه لكنه لا يعلم قلة عقوبته او يعلمه لكنه لا يعلم قلة عقوبته او يعلمه
لكن غلب على عقله طبيعته فان مرتكب الذنب يقال له جاهل لكون الداعي اليه
هو الجهل والى الثاني بقوله ثم يتوبون من قريب من الايذاء اى يجعل مستدانوته
رمانا قريبا من المعصية حتى يزول اثر تلك الجريمة عن لوح النفس قبل الرسوخ
والارتسام فاولئك يترتب عن مضمون ما مر اى فاولئك الجاهلون في عمل السوء التائبون
عن قريب يتوب الله عليهم اى يوفقهم الله للتوبة ثم يقبلها وكان الله عليما
بان معصية الانسان للشهوة والجهل حكيما في علمه الشهوة عليه فان في وضعها
حكمة

حكمة بالغة لان قلت شرط قبول هذه التوبة بان تكون عمل السوء بجهالة ومن عمل
سوءا ولم يعلم انه ذنب فلا يحتاج الى التوبة قلت قد عرفت ان الجهالة معان
اخر وبتقديره فلا نسلم ان الجهل معذور فان اليهودي كفار للتهود بجهالة
وهو مستحق للعقاب لان جهله من تقصيره اذ كان متمكنا من التعلم فلم يتعلم
فحيث لا تقصير لا عقاب كالساهي والنائم فان قلت لفظة انما للحصر وذلك
يقتضي ان من عصى عالما او تاب بغير زمان قريب لا توبة له قلت لفظة انما
كما وضعت في الاصل للحصر لكن قد تجوز الى معنى المبالغة كما في انما حرم عليكم
الميتة يعني من عصى جاهلا او تاب قريبا يحقق توبته والا فكما قال عسى الله
ان يتوب عليهم فانه ملكه اذا تمكنت الرذيلة وصارت ملكة لم تزل الا بهويناوهذا
معنى قوله وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم
الموت قال اني تبت الآن وفي الكشاف وانما التوبة على الله اعلام وجوبها
عليه كما يجب على العبد بعض الطاعات قلت حاشاه عن مماثلة الوجوب
منه ومن العبد بل انما وجب لانه وعد والخلف في وعده محال وبوجه اخر
كل ما تعلق ارادة الله بوقوعه يجب وقوعه اعني لا يمكن ان لا يقع وانه
لا يجب كون الله موجبا غير مختار لان وجوب وقوعه تابع لاختياره
وارادته ولو لم يشأ لم يقع وقوله فاولئك يتوب الله عسى لمة الاكرام والمراد
بحضور الموت حضور علاماته وقيل هو معاينة ملك الموت وفسر النبي صلى
الله عليه وآله قبول توبة العبد ما لم يغرغر بنفسه وانا لم تقبل حينئذ كان
مقتضاها لا تصير ملكة ومالم يصر الشيء ملكة للنفس لم يبق بعد المفارقة
وذكر ههنا السيئات بلفظ الجمع وفي الاولى السوء بلفظ الواحد لانه حيث
كثر الذنب قابلا للتوبة بلغ ان يكون قليلا وحيث لا كثرة يكون كثيرا
قال الامام عطف الذين يعملون على ولا الذين يموتون قلت بالعكس يعني
التوبة منحصرة في الفرقة الاولى دون هاتين الفرقتين لان الغرض
من التوبة ازالة اثار الذنوب واستقاش لوح الروح باضدادها وليس
حسنا وقتها كما قال فلم لا ينفعهم اتيانهم والمانع زمان علم قبول

التوبه لم تزم لن تكون بين المعصيه وحضور الموت زمانا قريبا وهم كفار راجع
الى الفرقتين فعالتمسك الوعيديه او لكل اشاره الى مجموع الفريقين عندنا
لهم عذابا اليما من العتاد وهو ادخار الشئ قبل الحاجه اليه وقيل اصله
اعددنا فابدل من احدى الدالين تا واعلم ان حكم الفرقه الاولى بقبول
التوبه وفى الاخرين بعدمه وبقى فيما بينهما اقسام اخر وهى من عمل السوء
عمدا ولم تب اصلا او تاب قريبا او بعيدا او من عمله بجهاله ولم يتب او تاب بعيدا
ولم يلحقهم الله باحد الفريقين للاحتمال فى الحسنين وكون داخلين فى مقتضى
يغفر ما دون ذلك لمن يشا فان قلت من عدم التوبه للذين يعملون السوء
يعلم عدمها للذين يموتون وهم كفار بطريق الاولى فلا حاجه الى الذكر
سيما مع التاخير قلت الغرض تفظيع حال الفرقه الاولى والحاقهم بالمائسين
وكما حرم الزنا حرم ارث النكاح بقوله يا ايها الذين امنوا كان فى الجاهليه
وبدا الاسلام اذا مات رجل عن امراة فان جاء احد من اقربائه والقى ثوبه
عليها صار احق بها من نفسها ومن غيرها ان شاء تزوجها بغير صداق ولا يشا
زوجها غيره واخذ صداقها ولا يشا منعها عن التزوج لتفتدى نفسها بمال
او تموت فتمثها حتى توفى احد من الانصار فحبسها ابن له من غيرها فشكت
الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال لعلكم لا تحبون ان تزوجوا النسا الى احد ونهى عن
سبيل الارشد كرها بالفتح من الاكراه وبالضم من المشقه وهو حال بمعنى
وهن كارهات او كارهات له ولكم وقيل لا ترثوا ما لهن بان تمسكوهن حتى تاخذوا
بعض ما ازواج ولا تعضلوهن عطف على لا ترثوا وقيل جزم على النهى والمخاطب
هو الزوج كان اذا كره زوجته يضيق الامر عليها وحبسها بسوء العشره
ليفتدى منه بما لها وهذا معنى ليذهبوا ببعض ما آتيتموهن وقيل هو الوارث
كان يرث امراة الميت ان شاء تزوجها وان شاء زوجها غيره ولا يمنعها من التزوج
وقيل هو للاولى وقيل عام وهذا اولى والاستثنا من اعم عام الظرف
او المفعول له كانه قيل لا تعضلوهن فى وقت من الاوقات او لعله من العام
المراد اى اتيانهن بفاحشه وهى الزنا عند الحسن واجاز للزوج اخذ الفديه
ان اذا اطلع منها على ذلك ونشوزها عند ابن عباس وعن ابى قلابه وجدت سرقه
لاعل

لا محل الحلج حتى لو وجد رجل على ظهرها وهى مبينة بكسر الياء لانها اذا تبينت
صارت سببا للبيان وبفتحها لان نفسها هى الظاهرة المتبينة وعاشروهن
بالمعروف حسبما تعرفه الشرع والعقل وهو الاجمال فى القول والانصاف فى
النفقه والعمل فان كرهتموهن لدمامة خلق او فظاظه خلق وجزاء
الشرط لا يلزم مفارقتهن بدل عليه فعسى لان كثيرا ما تكرهه النفوس
خيرا كثيرا اذ رب شئ تحبه وفيه شر كثير وربما تكره شيئا وفيه خير كثير
الترى الى قول عمر رضى الله عنه لو انى اصبحت عنيا او فقيرا فانى
لا ادرى ايهما خير يعنى الخير فى الواقع والخيره فيما اختاره الله
ولما امر بعاشرتهن ولو كان مع كراهه ذكر ما يدل على جواز اطلاق
واحده والعقد باخرى بقوله ولن اردتم يعنى ايها الازواج الكارهون
معاشرة بعض استبدال زوج محبوبه بها مكان زوج مكروهها وقد اتيتم
احديهن اى احدى الازواج قنطارا ما لا كثيرا به مخلص عن قنطار الاحتجاج
والمقاولة من الاسخاص المختلفه احلف فى تفسيره فلا تاخذوا منه شيئا
من ذلك القنطار شيئا وهو دليل على عدم الكراهه مع غلاء المهر فان
الحسن بن على تزوج بامراة فبعث لها بمائة جاريه مع كل منها الف
درهم ولعمر لصداق ام كلثوم بنت على اربعين الف درهم وانه قال
فى خطبته ايها الناس لا تغالوا بصدق النسا فلو كانت مكرمة فى الدنيا
او تقوى عند الله لكان اولاكم بها رسول الله ما اصدق امراة اكثر من
اثنى عشره اوقيه فقالت له امراة لم تنصفنا حقا جعله الله لنا والله تقول
وآتيتم احديهن قنطارا فقاله عمر كل احد اعلم من عمر وقال لاصحابه
تسمعونى اقول مثل هذا فلا تنكرونه على حتى ترد على امراة ليس من اعلم
النسا واقول اذا اقتر القنطار يا لتصير الماخوذ من القنطر لم يرد عليه
هذا وضمير اتاخذونه يرجع الى الشئ والبهتان كذب يبهت ويحير سامعه
لشدة قبحه وبعده من احتمال الصدق وتستعمل فى الفعل كما تستعمل الصدق
والكذب فيه فلهذا قال ابن عباس بهتانا ظلما عظيما واثما مبينا ذنبا ظاهرا

بهتانا

ونصبها على المفعول له او الحال اى لاجل تهتان نفتريه على الزوجة او
تسبتها الى الفاحشه او باهتين آثمين واحتج ابو بكر الرازى بها على تقرر
المهر بالخلوة الصحيحة اذ المنع من الاخذ طلق ترك العلة به قبل الخلوه
الصحيحه فوجب ان لا شئ معمولا به بعدها وليس قوله ولن طلقتموهن
من قبل ان تمسوهن مخصصا لان المسيس عندنا وعلى هو الخلوة والجواب
ان المنع بعد الجماع بدليل قوله وكيف تاخذونه وقد افضى الى ادخال شيا
فى فضاء الآخر والفضاء المكان الواسع ومن جعله عبارة عن الخلوة فلا يجرى
على حقيقته واعلم ان هذه اتاخذونه للانكار لانها موضوعه له لاصاله
فانها فى الاصل للاستفهام لكن قد تمتنع اجرائه على اصله فتولد ما
ناسب المقام فانكر اذا قلت لن تراه يوذى الاب تفعل هذا المنع توجه
الاستفهام الى فعل الايذاء لانك تعلمه وتوجه الى حاله تعلم ما ناسبه فتولد
الانكار والزجر واذا بعثت احدا الى مهم ثم تراه ما ذهب فقلت اما ذهبت
بعد فلم تتوجه الاستفهام الى الذهاب بل الى ما يناسبه من مثل اما تيسر له
الذهاب فتولد التحصر والاستبطاء واذا جاءك احد فقلت احتى اصبح
توجه الاستفهام اليه وتولد بمعونة القرينه التقرير او التعجب او بيان
المخالفه وكما علمت فى باب الاستفهام تعلم فى سائر ابواب الطلب من التمنى
والامر والنهى والنداء وكما عرفت فى هذه الاستفهام فاعرف فى سائر كلماته
الاترى ان كيف تتولد عن كيف تاخذونه بمعنى الاستنكاف والاستحياء كانه
قال اتاخذ شيئا منه اثم شنيع وكيف لا يكون كذلك وقد افضى بعضكم الى بعض
بمعنى وقد انضممتم الى النساء وانهن قد اخذن منكم ميثاقا غليظا وهو التزام
المهر عوضا للبضع بمقتضى كتاب الله وسنة نبيه حيث قال واتوا النساء
صدقاتهن وقال اتقوا الله فى النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم
فروجهن بكلمة الله ولما منع عن الزنا واخذ الصداق شرع فى بيان
من النساء ٢ من جاز نكاحها ومن لم يجز بقوله ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم فدعوى ان
النكاح عند ابى حنيفه حقيقه فى الجماع فحرم على الابن من جامعها
الاب

الاب حلالا كان او حراما وعند الشافعى حقيقه فى العقد فحرم من تزوج
بها الاب وطيها اولا واقول حق الامور لا تثبت الا بالعقد فقول الشافعى
اقرب الى العقد ولا خلاف ان الوطى يملك اليمين يحرى مجرى العقد و
قيل النكاح لفظ مشترك يجوز استعماله فى كلا مفهوميه فحرم بالعقد
وبالوطى وقيل انه للقدر المشترك بين العقد والوطى وهو الضم والنهى عن
القدر المشترك نهى عن كلا قسميه ووضع ما نكح موضع من لكونها ناقصات
العقل والدين وقيل ما مصدرية اى لا تنكحوا انكاحا مثل نكاح اباكم بغير مهر
وشهود او قهرا او موقتا لكن نبايكم بيان لما فيا ى معنى المصدر والا
ما قد سلف اما استثنا متصل وحينئذ عمل تضمن النهى كانه قال لا تنكحوا ما نكح
فانه حرام الا ما مضى قبل النهى من النكاح او من النساء واما منفصل بمعنى
لكن ما قد سلف فانه معفو عنه وقد بيناه بعد ما سلف نحو لا بيع ولا
شفاعة الا ما قد سلف بمعنى بعد ما يعتد والمعنيان اوردا فى قوله الا
الموتة الاولى وقد يستثنى من قوله انه اى لم يزل ذلك النكاح كان فى علم الله
او فيما مضى فاحشة خصلة ذميمة الا ما قد سلف نحو هجاوز الا لزما كان قد
مضى على كالثواب الحرام المهين اى وقد كان زانيه ومقتا اى بغضا عند الله
من فعله فقد مقته الله ولهذا سمى نكاح المقت وولده المقتى وساء سبيلا
اى انه بئس الطريق الى قضاء الشهوة وانتما الولد وساء من افعال المدح
والذم فاعله مضر سبيلا لنفسه ولان القبح اما عقلى وهو الفاحشه
او شرعى وهو المقت او عرفى وهو ساء السبيل اشار الى كل كذا ثم عين من
المحرمات لعشره بقوله حرمت عليكم امهاتكم جمع ام وقيل اصلها امهة
وفى الانسان تقال امهات فى البهائم امات وتدخل فيهن الجدات من قبل
الاب والام ولن علون وبناتكم وتدخل فيهن بنات الاولاد ولن سفلن
واخواتكم جمع اخت من الاب والام او منهما وعماتكم ويدخل فيهن جميع
اخوات اباكم واجدادكم من الابوين او من احدهما وخالاتكم جمع خالة وهن
جميع اخوات الام والاجدات وبنات الاخ وبنات الاخت ويدخل

فهن حرمات الولاد بها وعلة تحريمهن قيل ورود الشرع وقيل نفور الطباع
وتحاشي النفوس عنهن ولان الوطي ذلال واهانة ولهذا تحاشى عن ذكره
وقوى في موضع خال ويستحي رجال المراة عنه فلا يجوز لمن قامت مقام
نفسه ولهذا لم يقل احد بحل الامهات والبنات الا ما نقل المزدكية عن
زرادشت وانما حرمن الاخوات لان الضرورات تبيح المحظورات وتحرم
مثل الجدات والاولاد الاولاد قيل لا جامع لانهن لم يدخلن تحت المذكورات
وقيل بل النص لان الام والبنت موضوعتان لكل اصل وفرع انثى طريق
الحقيقة والتواطي ويرد عليه عدم جواز اطلاق البنتين على من مات والده
في حبوة جده وعلى هذا في الام والبنت وقيل طريق الحقيقة على الاقرب
والمجاز على الابعد ويرد استعمال لفظ واحد للحقيقة والمجاز معا على
لن من المانعين لذلك من يجوز في الجمع لن يقال انه بالوضع الاول يقع
بالتواطي لكن العرف خصصه بالاقرب حيث لا قرينة للابعد فيشبه اللفظ
المشكل فصح بالاعتبارين الاعتباران واعلم لن النسب الرضاعي كالحقيقي
لثبوت الغرعية والعضية في الحالين فلهذا قال وامهاتكم اي وحرمت اللاتي
ارضعنكم وانما شرط الحرمة بشرطين احدهما لن يكن قبل استكمال حولين لقوله
والوالدات يرضعن اولادهن حولين وعند ابي حنيفة مدة ثلثون شهرا
وثانيهما لن يكن خمس رضعات متفرقات لقوله لا تحرم من الرضاع المصة
والمصتان وعن عائشة كان فيما انزل من القرلن عشر رضعات معلومات
يحرمن ثم نسخن بخمس وعليه الشافعي ومنهم من قال المحرم ما انبت اللحم
وشد العظم والخمسة خمس عشرة رضعة لم يوسط بينها ارضاع غيرها
او رضاع يوم وليلة لا يوسطها غيرها ومنهم من يحرم ارضاع ولد
واخواتكم من الرضاعة بفتح الراء وكسرها والحرمة غير مقصورة على
الامهات والاخوات لقوله لن الله يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب و
الآية يوافقه ايضا لانه لما سمى المرضعة امّا والمراضعة اخا نبه على بواقي
الاقربا بالولاد والام الرضاع هي التي ارضعتك او كانت ارضعتها نسبا

ورضاعا

ورضاعا وهكذا حكم الاب ولا فرق في الاخوات بين من ارضعتها فلك
او معك او بعدك وحرم ايضا امهات نسائكم سواء دخلتم بهن او لا لقوله
اذا نكح الرجل المراة فلا يحل له لن يتزوج امها دخل بالبنت او لم يدخل
وكان ابن عباس يقرا وامهات نسائكم اللاتي دخلتم بهن ويخالفه ما
نزل الا هكذا وحرم ايضا ربائبكم جمع ربيبة وهي بنت المراة اللاتي في
حجوركم جمع حجر يقال فلان في حجر فلان اي في منع منه عن التصرف
لاستقلاله من الحجر بفتح الحاء ولن يجعل حول كان حجارة من ربائكم
متعلق بربائبكم ومن لابتداء الغاية واللاتي دخلتم بهن صفة لنسائكم
الثانية ويمكن لن يجعل صفة لنسائكم الاولى ايضا لموافقة قراءة ابن
عباس فان عنده لا فرق بين امهات النساء والربائب وهو قول علي
وزيد وجابر وقال ابن المسيب مذهب زيد لن المراة اذا طلقت
قبل الدخول يجوز التزوج امها واذا ماتت لا يجوز ولان حق الامومة
آكد من حق البنوة في الفرق بينهما والجمهور على انه لا فرق في ربيبة كانت
في حجر او لم تكن لانه اعتبار للاعم الغالب ولن الحال بعضهم لن تكون
مربوبة في حجر لكن قد حكى اسمعيل ابن اسحق لن المراة توفيت
فالتفت عليا فقال لها بنت قلت نعم فقال ما كانت في حجرك قلت
لا قال فانكحها قلت ابن قوله وربائبكم قال انما ذكر اذا كانت في
حجرك واجيب بان النظر الى الاعم الاغلب لا ان هذا شرط بدليل فان
لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم ودخلتم بهن كناية عن الجماع
على هذه الصيغة وقيل الباء للتعدية بمعنى ادخلتموهن السوءة من الخلوة
الصحيحة كما هو مذهب ابي حنيفة وقد خلا عمر بجارية فجردها فاستوهبها
هيبا ابن له فقال انها لا تحل لك وقيل الدخول في الزفاف يقوم مقامه
في النكاح وحرم ايضا حلايل ابنائكم جمع حليلة وهي الزوجة مشتقة
من الحلول او من الحلال او من تحليلها لان كلا منهما محل لصاحبه
ويحل ازاره وباعتبار اشتقاق الحليلة لم يجوز الشافعي التزوج بجارية

الان خلافا لابی حنیفه ویخرج بقوله الذین من اصلابکم حلیلة المتبنی کما حل للنبی نکاح زوجة زید والآیة تحلل حلیلة الابن الرضاعی لان قوله تحرم من الرضاع ما یحرم من النسب یحرمه وانه یخصص للعموم بخبر الواحد وحرم ایضا لان یجمع ابن المخنث لزوجها بعده فی مقدر المصدر یعنی فی النکاح واما فی ملک الیمین فقال عثمان وعلی حرمتها الایة فی آیة ای هذه الایة واحلتها فی آیة اخری فی قوله او ما ملکت ایمانکم فرجح عثمان العلم وعلی التحریم فاذا وطی احدهما حرم الاخری الا باخراج الاولی عن ملکه ثم لو جمعها فی عقد واحد حرم کلاهما او فی عقدین حرمت الثانیة ولا فرق بین العقد فی الاسلام وفی الکفر عند ابی حنیفه وللکافر اذا اسلم ان یختار ایتهما شاء عند الشافعی اذا الکفار غیر مخاطبین بالفروع وعند ابی حنیفه لا یجمع الزوج بالاخری مادامت الاولی فی عدته والا ما قد سلف مستثنی من معنی التحریم وقیل الا ما کان من یعقوب فانه جمع بین یهوذا وابن یوسف وکانا احب وقیل بقدره لکن ما قد سلف مغفور بدلیل ان الله کان غفورا رحیما قال الکرخی الاجمال لان التحریم لا یوجه الی الاعیان ولا یکون حال اولی من حال وقال الامام ساق الایة معقبین ومفصل لکن جعلها مجملة لوجوه اخری آ فاعلم غیر مذکور وما لم یثبت انه هو الله لا نفد الناسخ الخطاب محصنات بالحاضرین د یدل علی ان امهات الجمیع وبناتهم واخواتهم محرمن علی الجمیع واصل حکم ساق الایة ههنا کما قد قیل ولکن التحریم انما ورد فی حق الذکور ومنه یفهم فی حق الاناث ثم ذکر صنفا اخر من المحصنات بقوله والمحصنات من النساء من الاحصان وهو جعل الشیء فی موضع حصین کالحصن فنقل الی العفة وهی حصن النفس من الوقوع فی المناهی التی تتعلق بالقوة الشهویة فلهذا ورد محصنات غیر مسافحات بمعنی العفائف ولان العفة حصل ایضا بسبب الحرة وردت بمعنی الحرائر بحوفعلیهن نصف ما علی ولانها تحصل بسبب الزوج وردت بمعنی ذوات الازواج وهو المراد ههنا والقراءة بفتح الصاد لان الازواج یحصنوهن وفی بکسرها لانهن ایضا

یحصن فروجهن بالتزوج ولهذا المعنی اوجب الرجم علی الثیب الرمیة بالزنا حلافا لابی حنیفه ولا فرق بین المسلمة والکافرة امة کانت او حرة والا ما ملکت ایمانکم یعنی من اللاتی سبین ولهن ازواج مشرکون فیحل لمالکها وطیها اذا استبرأها قدر بفتح بالسبی وذلک بعد الاستبراء وقد اجراها علی العموم ابن عباس وابن مسعود وتقدم النبی انه قال ببیع الامة طلاقها وقال عطاء هی امة لشخص متزوجة بعبده فله ابن عباس وقال مجاهد لو اعلم من یفسر لی هذه الایة لضربت الیه اکباد الابل وقیل لرسول الله نساؤنا یأتین ما جرت لهن ازواج فنتزوج بعض المسلمین فنهی عن نکاحهن واستثنی منه السبایا وقیل المراد بالمحصنات الحرائر والمعنی حرمت علیکم الحرائر الا ما جعلها الله ملکا لکم بالنکاح کتاب الله علیکم مصدر مؤکد ای کتب ذلک علیکم وفرضه فرضا ومثل هذا الحال یسمی حالا عن معقود الجملة یعنی انه یؤکد ما تضمنه الجملة وقیل العامل فیه علیکم وقیل مضمر ای الزموا او احفظوا کتاب الله وانه اغراء او احل لکم ما وراء ذلکم عطف علی ما نصب کتاب الله ای کتب الله علیکم تحریم ذلک واحل لکم غیرها وذری واحل لما لم یسم فاعله عطفا علی حرمت وههنا سؤالات آ قال لا ینکح المرء علی عمتها ولا علی خالتها وهی داخله ورآه ت المطلقه ثلثا هکذی ح المعتده هکذی د الامة ثنتین عنه حره کذلک ه الزنا علی الاربع کذلک و الملاعنة کذلک والجواب اما عن آ لما حرم الجمع بین الاختین وبعلته لان احدهما لو کانت ذکرا لحرم بینها النکاح وهذا اللحن حاصل بین المرء وبین العمة والخالة ففهم من المذکور هذا علی ان الحدث محصن للاء وعن خصصها حتی ینکح زوجا غیره وعن ح خصصها بتربص بانفسهن وعن د خصصها فلم یستطع منکم طولا وعن ه خصصها بثلث وبلاث وبراع وعن و مفهوم قوله الملاعنان لا یجتمعان ابدا ولن یبیعوا مفعوله ای من لکم ما لم یحرم ازاله لن یکبر اثقالکم اموالکم فی حال کونکم محصنین غیر مسافحین وعتمل ان یقال لن یبیعوا بدلا مما وراء ذلکم ومفعول لن یبیعوا عام لیشمل النساء وغیرها

والمسافح الزاني من السفح وهو صب المني وسمي الزنا سفاحا كانه لا يحصل فيه
غايته غير صبح المني دون ما ينبغي الناتج من التعفف والكساب الاجر بما شاع
السنة واحتساب الولد الصالح وامتداد النوع الانساني المنتشر بواسطة التزاوج
الذي هو الغرض الحقيقي من التناسل وجعل بعضهم الاحصان شرطا في
جواز الابتغاء والآية تدل على انه لا يحل الا بتغاء غير الاموال ومن هذا قال
ابو حنيفة لا يجوز ما دون عشرة دراهم واجازه الشافعي لان النبي صلى الله
عليه وسلم اجاز تعليم شيء من القرآن وبنعلين وقال من اعطى امراة في نكاح
كف دقيق فقد استحل فما استمتعتم به اي فالشيء الذي استمتعتم به
من جماع او تغيره منهي اي من المنكوحات فآتوهن اجورهن علة واسطة عليه
كما استطيع منه من البر الكر بستين ويجوز ان يضمن ما في معنى النساء ومنه
للبعض اي للبعض وضمير به للفظه وضمير فآتوهن لمعناه وسمي المهر اجرا
لانه عوض ينتفعه لا عوض عين ولان فيه معنى الثواب فريضة حال من الاجر
بمعنى مفروضا او مصدر مؤكد اي فرض لكم فريضة وحمله ابن عباس على المتعة
وقال انما انزل فما استمتعتم به منهن الى اجل مسمى وهكذا في قراءة ابي و
المتعة ان يتاجر رجل امراة بمهر معلوم الى مدة معلومة والمتبع ان تكون
بولي وشاهدي عدل فاذا انقضت المدة بانت ولا توارث بينهما وعدتها
حيضتان او خمسة واربعون يوما وعدة الوفاة اربعة اشهر وعشر وقيل
شعر اقول للراكب اذا طال الثواء يا صاح هل لك في فتوى
ابن عباس روي انه قال ما افتيت بها حتى اطلقها لكن للنظر كالميتة والدم
ثم رجع عنه وقال نسختها طلقوهن لعدتهن وقيل هذه الآية دالة على الجواز
اذ لا جائز الوطي بمجرد الاستغناء وفي الكلا انا يجوز بالوطي قد وكان تحليله نفس
وناسخه مظنون وقد اباحها النبي حين فتح مكة ثم قال اني كنت آمركم
بالاستمتاع من هذه النساء الا ان الله حرم ذلك الى يوم القيمة وقال عمر
لا اوتى برجل نكح باجراه الى اجل الا رجمته وعن علي لولا ان عمر نهى عن المتعة
ما زنى

ما زنى الا شقي قال جابر كنا نراه والكل زناه وقال الشافعي لا اعلم في الاسلام
شيئا احل ثم حرم احل ثم حرم غير المتعة ولا جناح لا اثم عليكم فيما
في الشيء الذي تراضيتم به ايها الازواج والزوجات فيما يحط من المهر
او زاد او يوهب من بعد تعيين الفريضة وقيل فيما تراضا من مقام او فراق
ومما يدل على حرمة المتعة ان الوطي لا يحل الا في الزوجة او المملوكة كقوله
الا على ازواجهم او ما ملكت وانها ليست بمملوكة ولا بزوجة والا لثبت التوارث
والنسب وانما حصل بها حل وحرم ما حرم لقوله ان الله كان عليما حكيما لا يخفى
عليه الخير ولا يعمل الا الخير فيما امر ونهى ولا يكون الا خيرا ولما بين حكم الحرائر
استقل الى حكم الاماء بقوله ومن لم يستطع منكم من لم يقدر منكم طولا من جدة الفضل
على ان ينكح المحصنات الحرائر المومنات فمما اي فلينكح من اماء الذين
ملكت ايمانكم اعني من فتياتكم من اماءكم المومنات الطول سعة في المال
من الطول الذي هو خلاف القصر وهو اخص من النيل لانه لا يقال الا باعتبار
زيادة على غيره والنيل يقال من غير اعتبار بها يعني انما يجوز نكاح الاماء
بشرطين الاول ان لا يقدر على نكاح حرة بان لا يكون تحته حرة وليس له مال
يكفي نكاحها قال من وجد ما يتزوج به حرة فلا ينكح امة وعن ابن عباس
من ملك ثلثمائة درهم فقد وجب عليه الحج وحرم عليه نكاح الاماء وعند ابي حنيفة
من لا يكون تحته حرة فله نكاح الامة وان كان قادرا على ان ينكح حرة بناء
على ان النكاح هو الوطي لا العقد وعندنا كما لا يمنع من تزوج الامة صلا
والفتاة الطرية من الشبان والانثى فتاة وكنى بها عن العبد والامة قال
لا يقولن احدكم عبدي وليقل فتاي وفتاتي وتقييد الفتيات بالمومنات يدل
على انه لا يجوز نكاح الامة الكتابية واهل العراق حملوه على الندب كما على الوجوب
وعلى ابو حنيفة والشافعي وانما يخط نكاح الامة عن الحرة للمهانة ورقية
الولد وتعلق حق الغير بها وتعودها الخروج والمخالطة بالرجال وعدم
تحقق العصمة وتعضد المحصنات بالمومنات يدل على جواز نكاح الامة
مع القدرة على الحرة الكتابية ثم ذكر ما يدل على غرض الايمان بقوله والله اعلم

ايمانكم يعني انتم لستم ممن يعرفون حقيقة فاقنعوا بظاهرهم وكلوا
امر باطنه الى الله ثم ذكر ما يمكن كالعلة لجواز نكاح الامة بقوله بعضكم
من بعض يعني جميع الانسان في الحقيقة مشتركون والتفاضل انما
يكون في العوارض واكرمكم اتقاكم ولفظة من يحتمل ان تكون للابتدا
ويكون للتبعيض وقيل للاتصال والاتحاد كما يقال فلان قيمي من فلان
قميصك والمعنى الاتحاد في الاصل قال ايمانكم وفتياتكم ثم وجب ان
يكون الامة للغير فانكحوهن اي فانكحوا الاماء باذن اهلهن موالي الهن ولا
اعتبار باذن الموالي لعقد هو قال اصحابنا حنيفة ليس ان يباشر نكاح العقد
بانفسهن وآتوهن اجورهن ادوا اليهن مهورهن ان العبد وما يملكه لمولاه
او تقديره ادوا الى موالي الهن بحذف المضاف بالمعروف بغير مطل وضرار
محصنات حال اي عفائف غير مسافحات باكدله ولم يجز الحسن نكاح الامة
الزانية التي اقيم عليها الحد وقيل احصنهن اي بقفلهن وكسوتهن وقال مالك
الامة تحتي المهر وتستدل بها على ان الرقيق يملك ويطلق لا يقدر على
شيء ولا متخذات اخدان اي غير مجاهرات بالزنا فاح ولا مسرات له والاخدان
والاخذان جمع خدن واكثر استعماله اذا كان المحبة مع شهوة وكان في الجاهلية
هيئة من يحب الزنا الظاهر لا يجتنب الزنا السر وكانوا يجوز اتخاذ الجارية
اخدانا فاذا احصن بالزوج وقرئ بفتح الهمزة والصاد اي جعلن
نفوسهن في حصن بالزوج فعليهن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على
المحصنات من العذاب يعني الجلد دون الرجم لانه لا يتنصف ولهذا انكر الخوارج الرجم
وقد اشكل لانه لئن كان المراد بالمحصنات الحرائر فان كن ثيبات فعليهن
الرجم ولا نصف له ولئن كن ابكارا فنصف ما عليهن واجب سواء كانت الامة
متزوجة اولا وحينئذ لا حاجة الى التقييد بقوله فاذا احصن والمختار
ان يراد بها الثاني ولا يجعل الاحصان شرطا بل ما ذكر اشارة الى ان نكاح
الاماء لمن خشي العنت اي الاثم والعذاب واصل العنت انكسار العظم بعد
الجبر

الجبر فاستعير لكل ضرر ومشقة وهذا هو الشرط الثاني في جواز نكاحهن
واعترض بينهما بحكمين ايجاب المهر بالنكاح والعذاب بالسفاح وان تصبروا
واي صبركم عن نكاح الاماء متعففين خيرلكم قال الجزائر صلاح البيت
والاماء هلاك البيت اذ تزول اللذة وتبقى العار ومنه قال الشافعي الاشتغال
بالنوافل افضل من الاشتغال بالنكاح والله غفور ساتر للذنب رحيم واهب
للفضل والمغفرة ورحمته يريد الله ليبين اصله يريد ليبين وزيدت اللام مؤكدة
لارادة السير اذ الارادة تتعدى باللام تارة وبغيرها اخرى كما تقول امرت
لان الكون وامرت لان اعدل وقيل المفعول محذوف اي يريد ما يريد وزيد
ايراد الاباء على جملة الاول ليرسم لكم ما هو خير لكم باعتبار الحال و
الثاني ليرشدكم سنن الذين من قبلكم وانه باعتبار الماضي والثالث ليتوب
عليكم وانه باعتبار الاستقبال والله عليم بما هو خير في الاحوال الثلاث لكم
فيما تعملون وتصيبون فان قلت كل ما يريده يقع والتوبة لم تقع من الكل اجيب
بان المراد به قوم مأبوس من توبتهم ولئن قال ان مراده من الكل اوكلا وبالذات
لكن قد لا يقع عن بعض اذ ليس مراده ثانيا وبالعرض كما في يريدكم
اليسر والكل يقوله والله يريد ليتوب عليكم يعني ركز في الانسان قوى
عقلية مقتضية للتوبة والخيرة قوى وحسية تابعة للشهوة والغضب و
العقليات مرادة بالذات والوهميات بالعرض والدليل قوله ويريد
الذين يتبعون الشهوات ليميلوا عن الحق الذي مقتضى العقل والشرع
ميلا عظيما الى الباطل الذي هو مقتضى الوهم والضلال وقد حرم اليهود
حسب تحرمون نكاح بنات الاخ وبنات الاخ قالوا انهن كبنات الاخوات
والعمات وقد المجوس لانهم يحلون الاخوات وعلل من بيع بعض الشهوات
لان بعضها محمود والحق ان المحمود منها ليس من حيث هو اتباع للشهوة
بل للشرع والعقل ولهذا قال ولا تتبع الهوى فيضلك وقد عبد الشهوة
اذ له من عبد الرق فان قلت لم ذكر يتوب ستقدر اللام في الاولى ويقدر
لان في الثانية قلت ليدل الاول على ان سبب التوبة مراده وفي الثاني ان التوبة

مطلوبه فعلم ان ما يودى الى الخير فهو خير والميل العدول عن الوسط
الى احد الجانبين ولكن كل طرف فضد الامر ذميم ستعمل لمعنى الجمع
غالبا ولن كان قد يقال الطاف الى الحق ولهذا يسمى العدالة وسطا وسواء
وصراطا مستقيما ومنه المائدة ذكر ما هو كالتاكيد لقوله يريد الله
يريد الله ليخفف عنكم فى اباحة نكاح الامة وسائر الرخص كيف لا وخلق
الانسان ضعيفا لا تقدر ان تصبر عن الشهوات ولا على مشاق الطاعات
وان كل تعب يؤدى الى نعمة كاملة دائمة فهو فى الحقيقة راحة وتخفيف وقد
ارباب النظر جمع التكاليف من التخفيف قيل لعابد ذى رياضة عظيمة لم
تريح نفسك قال راحتها اريد وهذا المعنى محقق فى ارادة اليسر ورفع
الحرج واما خلق ضعيفا لان قوام الانسان لا يتأتى الا بقوى شهوية
وغضبية ووهمية وعقلية ملكية لكن العقلية لا تقوى الا بعد سن الوقوف
حين قلت سخت الثلثة الاول وكانت مقتضياتها وقويت ملكاتها فلا جرم
كانت القوة الروحانية التى هى حقيقة الانسانية ضعيفة لا تظهر آثارها ولا
تنشر انوارها الا عباد الله المخلصين الذين قيل فيهم ان لك عليهم سلطان ومنه
يفهم ما من احد الا وقد وكل به قرينه من الجن وبواسطة تلك القوى صار العدو
عدو كل نفس كما والشيطان يجرى مجرى الدم وقد ضعفه انما هو باعتبار
النساء كما قال ما تركت بعدى فتنة اضر على الرجال من النساء وقال سعيد
بن المسيب ما ايس الشيطان من احد الا اتاه من قبل النساء وقد اثنى على
ثمانين سنة وذهب احدى عينى وانا اعتنى بالاخرى وان اخوف ما اخاف
على فتنة النساء اول انه اعتبار للقوى الشهوية ولو اعتبر الغضبية و
الوهمية لكانت هلكتى والمعبر عن جميعها النفس الامارة ومثالها الحجر
الرحى وتسخيرها كما صعادها الى شاهق جبل فلا تكون الا بعد مدة مديدة
وكد عظيم وحيث بلغ لو خلى وطبعه لترد كما الى الحضيض فهى لزوم من
الوقاع التى كتبها الشيخ سيف الدين الباخرزى الى شيخه نجم الدين الكبرى
انه راى آدميا راسه كراس الطير قال فعرفت انه الامارة وقلت انتهز الفرصة
فاخذت

فاخذت سكينا وقطعت راسها فظهرت خشبة مستديرة كدولاب يدور
دورانا سريعا وعليها مكان الكيزان رؤوس كثيرة قال اس الذى قطعت
وكان يقول انا النفس وهذه الرؤس هى فاذا قطعت واحدا عاد كما
ترى فهذا اذا اعتبر بالنسبة اليها اما لو اعتبر بالنسبة الى عقله واستعداده
لخلافة الله وكونه مسجود الملايكة ومحسودا له ولكنت سمعه وبصره
وخلق آدم على صورته فهو عالم صغير قوى وستعرفه فى تفسير ولقد
كرمنا وفى تقدم يريد على الله فى الآية الاولى والثالثة وعكسها فى الثانية
واراد بها الواو وفى تقدم يريد على الدين يعون عقيبها لطائف نكت
يطلعك عليها ما مر ان كان على ذكرك وقال القاضى يريد الله ليخفف دال
على امتناع تكليف ما لا طاقة وقد مر تحقيقه ومن جملة المحرمات نهى عن
اكل الاموال بالباطل بقوله يا ايها الذين آمنوا لا تاكلوا اموالكم المتداولة
او متداولة بينكم بالباطل اى بوجه غير مشروع من غصب او غيره كعقد
فاسد والحق الاتلاف والاسراف به والا لكن استثنآء منقطع يعنى
ولكن اقصد واتجارة صادرة عن تراض منكم ولو جعل متطلا كان دالا
على ان غير التجارة لا تفيد الحل وورى بالرفع بمعنى الا ان تقع تجارة
وخص التجارة بالذكر لان اسباب الرزق اكثرها متعلق بها والمراد
بالتجارة التصرف فى شئ لحصول فايدة فتشمل كل معاملة ومعاطاة
ومن قيد التراضى يعلم ان استنزال الغير عما فى ايديه بالخداع او الغبن
غير جائز ويوافقه قول الحلال مال مسلم الا بطيب نفس منه والتراضى
رضا المتبايعين بالمعاطاة عند ابى حنيفة فلا توقف على تفرق خيار
المجلس او التفرق لكن لما كان الرضا من احوال القلب ولا اطلاع عليها
فلا بد من صيغة تدل عليه وهى الايجاب والقبول ولان النبى صلى الله عليه
قال المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا هو محمول على التفرق او خيار المجلس
ولما نزلت هذه الآية امسك بعض الصحابة من الضيافة حتى نزلت ولا
على انفسكم ان تاكلوا من بيوتكم وليس ذلك منسخا بل مسببا وتحقيقها

تبشر الى هلاكم على تجارة ولن استوى من المومنين الاية ولا تقتلوا
انفسكم اى لا تقتل بعضكم بعضا واراد الخطاب بالكل بناء على ان
نفس كل احد كنفس الآخر نحو فسلموا على انفسكم ومن قتلها فكانما قتل
الناس وقيل لا تقتل بعضكم بعضا فتقتص منه فكمن كمن قتل نفسه
ولذا نهى عن مثل الرده والعمل قيل لا تاكلوا اموالكم بينكم بعضكم مال بعض فان به
قوامكم وقيل لا تاكلوا اموالكم بالباطل فان فيه الموت المعنوى كما
ان في الطاعه الحيوه الحقيقيه وقيل لا تظلموا انفسكم الظلمة
المعاصى فان للانسان باعتبار صورته حيوة وامر بقتله وباعتبار
معناه حيوة وامر ببقائه ان الله كان بكم رحيما تعليل للنهى عن القتل ومن
يفعل ذلك اى من يقدم على قتل نفسه في حالة كونه عدوانا وظلما
لما خطأ او قصاصا فسوف نصليه ندخله نارا او من يفعل شيأ مما
نهى الله عنه قرئ نصليه بتخفيف اللام وتشديدها بمعنى ونصليه بفتح
النون بمعنى نشويه ويصليه ياليا وفاعله ذلك او الله وكان ذلك الاصلاء
على الله يسيرا سهلا هينا فانه وان كان كل الممكنات بالنسبه الى قدرته
سهل وعلى السواء لكن القوى باستعداد لشئ فهو اقرب الى الحصول من
غيره ولا شك ان من فعل ذلك عدوانا وظلما فقد تم استعداده فكان
اسهل بالنسبه الى غيره والتيسير كما يقال في السهل فكذلك في الشئ القليل
لسهولة حصوله وقد عرفت ان الظلم اعم من العدوان فمن ظلم قليلا يقال
جار ومن بالغ فيه يقال طغى ومن افرط فيه يقال تعدى ولكن جمع بينهما
لان المراد بالعدوان ما تعدى الى الغير وبالظلم ما لا يتعدى نحو ظلموا انفسهم
ولما ذكر الوعيد اردفه بالوعد بقوله ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه الى
ان تحترزوا من كبائر الذنوب التي نهاكم الله عنها نكفر عنكم سيئاتكم نمحى عنكم
صغائرها ونسترها فان السيئة وان كانت تشمل الصغائر والكبائر
لكن لما وردت في ازاء الكبائر اختصت بالصغائر وهو من الامور الاضافيه اذ
لا ذنب الا وانه صغيرة بالنسبه الى ما فوقه كبيرة بالنسبه الى ما دونه لكن قال
النبي

النبي الكبائر سبع الشرك وقتل النفس بغير حق واكل الربوا واكل مال اليتيم
والفرار من الزحف ورمي المحصنة والالحاد الى الاعراب بعد الهجره
وعن ابن مسعود الشرك واليأس من رحمة الله والامن من مكر الله
وعن ابن عباس هي الى سبعمائة اقرب لكن لا صغيرة مع الاصرار ولا
كبيرة مع الاستغفار وقيل الكبائر ما اوعد الله عليه حدا في الدنيا او عذابا
في الآخرة وقيل كل ما قرن بنار او غضب او لعنة او عذاب وقيل كل معصية
موجبة للحد وقيل ذنوب العمد وعن الثوري الكبائر ما بينك وبين العباد و
الصغائر ما بينك وبين الله لقوله ينادي يوم القيمة مناد من بطنان العرش
ان لله تعالى اما ما كان لي قبلكم فقد وهبته لكم فتواهبوا ما بينكم وادخلوا
خلوا الجنة برحمتي وعند المحققين اعتبار الصغائر والكبائر باعتبار
الاشخاص فقد تكون الشئ سيئة بالنسبة الى شخص حسنة بالنسبة الى
آخر كما قال حسنات الابرار سيئات المقربين وتكفير السيئات لاشارة الى دفع
العذاب وبيظلم مدخلا كريما لاشاره الى ايصال الثواب وهو الجنة
وعن ان تكفر معطوف على ادخلا كريما وقالت المعتزلة لكل طاعة قلة
من الثواب ولكل معصية قلة من العقاب فاذا تعادلا تساقطا ولئن
زاد قلة الثواب يسقط عنه مثل قلة العقاب وهو المعنى بالتكفير وان
زاد قلة العقاب يسقط عنه مثل قلة الثواب وهو المعنى من الاحباط وقالوا
اجتناب الكبائر يوجب غفران الصغائر وعند الاشعرية جميع ذلك متعلق بعلم
الله وفضله ولما نهى الله عن اكل الاموال بالباطل وعن القتل بتهى عن التحاسد
بقوله ولا تتمنوا وقيل الآيات المتقدمة لتزكية الجوارح وهذه لتزكية القلب
والتمني تشهي الانسان لان ينتهي له شئ اي يقتنيه واكثر ما يستعمل فيما ليس مقدورا
فلهذا كان مذموما ثم لو كان مقدورا بلا طلب فلا حاجة الى النهي ولئن كان
بطلب فليطلب لا لان يتمنى وقد من تمنى فقد اساء الظن بالله والمنهي ليس
تمني نفس فضل الله ما فضل الله به بعضكم على بعض فان من تمنى مثل
ما لغيره فهو غير حاسد بل ذو غبطة وهذا جايز وسبب نزولها هو انه

لما جعل للذكر مثل حظ الانثى قال النساء نحن احوج الى الضعف منهم وقالوا
نحن نرجو ان نكون ثوابنا لعلى ضعف ثواب الرجال فانزل الله تعالى
الوزر علينا نصفا عليهم ونزلت ليرضى الجميع بما اختاره الله له كانه
قال ليرض كل على ما قدر له اذ للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب
مما اكتسبن يعنى الذى اكتسب كل واحد نصر مبدأ وسببا لنصيبه مما نصيبه
من السعادة والشقاوة اذ كل نفس بما كسبت رهينة ثم اجاز السؤال منه بقوله
وسلوا الله لا غيره من فضله لا من غيره يعنى لا تطلبوا ما اعطى الله لغيركم
واطلبوا من خزائن رحمته وفيه دليل على انه ينبغى ان لا تسأل شيأ معتادا
عسى ان يحوجك اليه ويشرك من تسأل من مطلق الفضل وكان فى دعاء الاستخارة
اللهم ان كان هذا الامر خيرا لى فى دينى ودنياى وعاقبة امرى فقدره لى
قال من لم يسأل الله من فضله غضب عليه وقراه كساى وان كثروا سلوا
اذ كان قبل السين واوا او فا ومن الهمز وسكن التاء ثم علل عدم التمنى
بقوله ان الله كان بكل شىء عليما فلا حاجة الى التمنى اذ لو علم فى امر خيرا لما
فقد بين بديع الورى للعلم والجود منبع. لو امكن خير منه فالخير واقع.
ولما بين ان من المتعاونين والشقاوة ما يكون بسبب الاكتساب شرع فى بيان
على ان كلا منهما قد يكون بسبب الارث فقوله ولكل اى ولكل قوم جعلنا
موالى نصيب مما ترك اى تركه الوالدان والاقربون فالقوم يعم الرجال و
النساء وجعلنا صفة لهم والضمير الراجع الى كل محذوف ومعنى الموالى
الملاك والولاة فان المولى من الولاء وهو تتابع الشىء من غير حائل فكل
الى من تتابع غيرا او تابعه غير فلهذا قيل هو المعتق والمعتق وابن العم
والحليف والصاحب والمالك وهم الورثة عند ابن عباس والعصبة عند مجاهد
وقتادة كان معناه ولكل من جعلناه صاحب نصب بالاكتساب نصب
كالارث والاسقاط وقد يحذف المضاف اليه شيأ والجملة فعلية لمعنى جعلنا
لكل شىء مما ترك الوالدان والاقربون موالى اى ورثة يرثونه وقد يفسر بحسب
يكون الوالدان والاقربون ورثا اى ولكل احد جعلنا ورثة فى تركته ثم كانه
قيل

قيل من الورثة قيل الوالدان والاقربون والاول هو الوجه والذين عاقدت
ايمانكم مبتدأ خبره فآتوهم او معمول فآتوهم نحو زيدا فاضربه او عطف
على الوالدين وضمير فآتوهم للموالى او لهم وللذين عاقدت كان الرجل
يعاقد الرجل فيقول دمى دمك وهدمى هدمك وترثنى وارثك فكم له
السدس من ميراثه فنسخ بقوله واولوا الارحام او المراد بالذين آخى بينهم
رسول الله وقد نسخ وقيل ليس بمنسوخ والمراد بالنصيب الاعانة والامداد والاستشارة والرعاية وعند ابى حنيفة لو اسلم رجل على يد شخص
وتعاقدا على ان يتوارثا ورث بحق الموالاة اذا لم يكن له احد من
اولى الارحام لعدم تحقق النسخ وقرئ عقدت مشددا او مخففا ثم خوف
عن المخالفة بقوله ان الله كان على كل شىء شهيدا او من العالم الحاضر
ثم اورد ما هو كالبيان لفضلهم عليهن بقوله الرجال قوامون اى قائمين
على النساء آمرين ناهين حافظين زاجرين كما تقوم الولاة على الرعايا
والقوام مبالغة فيمن يقوم بامر لحفظه ورعايته فحق قائم على كل نفس
ثم ذكر تعليل كونهن قوامين بامرين الاول بما فضل الله بعضهم على بعض
وضمير بعضهم للرجال والنساء جميعا وما مصلة اى انما كانوا كذلك بسبب
تفضيل الله اياهم عليهن وحجز التخويض موصوله اى بسبب الذى فضل
الله به بعض الانسان على بعض وهو العقل والدين وفضلهم بصفات
عقلية راجعة الى العلم والقدرة اختصوا بصفات شرعية كالامامة والقضا
والجهاد وزيادة الميراث وتحمل الديات والولاية فى النكاح والطلاق و
الرجعة وتعدد الازواج والاذان والخطبة والاعتكاف والشهادة
فى الحدود والقصاص واليه عطائى والثانى بما كسبوا واليه اشار بقوله
وبما انفقوا عليهن من اموالهم بالمهر والنفقة والكسوة وما يحتاج اليه
ثم ذكر صوالح النساء فضيلتين ايضا بقوله فالصالحات قانتات اى
مطيعات للزوج دائما بما اوجب الله عليهن من طاعتهن اياهم حافظات
لحقوق الزوج للغيب اى ذلك الحفظ لاجل ما غاب عن نظرهن من امره

تفضيلهم

الاخره او حافظات للغائب عن ظهرهم من التراير والاموال المخزونة المستورة وما
في بما موصولة وعائده محذوف الى ذلك الحفظ بسبب ما حفظه الله من حقوقهن
عليهم من المهر والنفقه وغيرها او مصدريه بمعنى انهن حافظات بسبب حفظ
الله من حقوقهن عليهم من المهر والنفقه وغيرها او مصدريه بمعنى انهن حافظات
بسبب حفظ الله اياهن عن المخالفه واهمال المراقبه او بسبب حفظهن حدود
الله وقرئ بنصب الله بمعنى حافظات بسبب حفظهن حق الله تزلت في بنت محمد بن
سلمه وقد لطمها زوجها وشكت الى النبي فقال اقتصي منه ثم قال ارجعي حتى
انظر فنزلت ليدل على رفع القاص وعلى تسليطهم عليهن كما قال واللاتي
تخافون نشوزهن اي عصيانهن لكم من نشز الشيء اذا ارتفع وقد بمعنى
تخافون يعلمن لقوله فلا تبغوا فتنى في القلاة فاني اخاف اذا ما مت الا ذوقها
وقيل لم نشزن بعد لكن بدت امارات دالة عليه والاولى ان
يجري على الحقيقة بمعنى اذا خفتم من نشوزهن وقوع مفاسد فعظوهن
اولا بقول رقيق وسمت رشيد واهجروهن في المضاجع حيث لم ينفع الوعظ
بان تخالوا واضجعا منفردا وقيل لواظهركم في مضجع واحد فيكون كناية عن
ترك الجماع والكلام وقيل قولوا لهن هجرا وهو الاغلاظ في الكلام واضربوهن
حيث لم ينفع الهجر فلم يجز الضرب حيث ينفع المفارقة ولا المفارقة
حيث ينفع الوعظ والهجر لشارة بقوله فان اطعنكم ولا تبغوا عليهن
اي لا تطلبوا على ايذائهن سبيلا ومن فعل ذلك فانه دليل على التعالي و
التكبر وانه حرام لقوله ان الله كان عليا كبيرا اذ العظمة ازاري والكبرياء
ردائي ثم قال وان خفتم ايها الولاة والحكام شقاق بينهما بين الزوجين
فابعثوا حكما من اهله اي اهل الزوج وحكما من اهلها والمراد بالشقاق
حدوث مخالفة توجب ان يقف كل منهما في شق غير شق صاحبه واصل شقاق
منهما لكن اضيف الى المصدر كما في قوله مكر الليل والنهار والحكم من يجعل
حاكما في امر وهو ابلغ من الحاكم لكونه صفة مشبهة ولكن ذا علم وخبرة وضمير
ان يريدا اصلاحا للحكمين وقيل للزوجين وضمير يوفق الله بينهما للزوجين
وقيل

وقيل للحكمين وفيه دليل على جواز التحكيم في كل منازعة فيه وهل يحكم
للرجل ان طلق وللمراة ان تفتدي بشيء من مالها للشافعي فيه قولان
احدهما يجوز وبه قال مالك واستحق لقول علي للحكمين هل تدريان ما عليكما
ان رايتما ان تجمعا جمعتما وان رايتما ان تفرقا فرقتما والثاني لا وهو مذهب
ابي حنيفة اذ ليس اليهما الا الاصلاح وقال في الجمع اذا لم ينجع سعيهما
دل على انهما لم يريدا اصلاحا فليطلب اولا حكما يداوي شقاقه ثم شقاق
غيره ونعم الحكم الحكم الذي يصلح بين الزوجين الروح والجسد اللذين
اذا توافقا صلح صاحبهما والتوفيق جعل الاسباب موافقة لوفق المطلوب
بل جعل المطلوب موافقا للاسباب المقدرة ومنه الاتفاق وهو ان يوافق
سببان لحصول امر من غير قصد بشرى بنى عليه ان كل احد يبغي ان
تحسن نيته للاصلاح بقوله ان الله كان عليما خبيرا قوله واعبدوا الله
لما تم الكلام في الحقوق بين الازواج والاهالي من ذوي الارحام وغيرهم
بطريق التفصيل ذكر هذه الآية كالغرض والغاية من جميع ذلك وانه طريق
الاجمال امر بالاول العبادة والثاني الاحسان والعبادة عبارة عن كل
فعل يؤتى به لمجرد امر الله واصلها المعرفة والعبودية ابلغ منها وقيل هي
الوفاء بالعهود والحفظ بالحدود والرضا بالموجود والصبر على المفقود
وقيل هي ترك الاختيار وملازمة الذل والافتقار وقيل هي طلب المعبود
بالمعبود للمعبود ولان العبادة اتم بالتوجه اليه والتبري عن غيره فيشار
الى الاول بقوله واعبدوا الله والى الثاني بقوله ولا تشركوا به شيئا والاشراك
شركان في الاصل احداث الشركة واخص فيما يكون في الله بالترك وبنقيضه
عظيم وهو الكفر ولتضمنه اياه تعدى بالباء والى الصغير وهو مثل الرياء والنفاق
والتحبب ولهذا قال الشرك في هذه الامة اخفى من دبيب النمل على الصفا
واما الاحسان فقد الامهم فالامهم وانه الوالدان لانهما اقرباؤه ساكا وجود
الشخص ولاعتبارهما بالمبدا الذي ترقيه الى مبدا الكل وسبب الاسباب قرن
بين التوحيد والاحسان بهما في مواضع من القرآن ولو جعل متعلق قوله وبالوالدين احسانا

افعلوا المكان اقرب من الاستعمال لان الاحسان يعدى بالى ثم قرن بها
جعا آخر بقوله وبذى القربى واليتامى والمساكين والقرب والبعد متقابلان
ويستعملان فى المكان والزمان وهما ظاهران وفى النسبة الرحمية وهو المراد
بذى القربى وفى المعنى نحو مذهب الاشعرى قريب من مذهب الجبر ومنه قوله
والملائكة المقربون ومن تقرب الى شبرا واعاد الباء فى بذى القربى ليعلم
ان الوالدين مخصوصان باحسان فوق احسان غيرهما وقيل المسكين هو
المعفر عن الكون المساكن فى حظيرة القدس وعطفهم والجار ذى القربى
الذى قرب جواره وقد من لحق الجوار والقرابة وهذا وكى نصب الراعى
الاختصاص والجار الجنب الذى بعد والجار معتركونه فى ناحية دارك
من قولهم جار عن الطريق ثم جعل اصلا فى بابه فقال استجرت فلانا وآجرته
اذا اصلته بالجوار والجنب اصله فى الجارحة ويستعمل اره باعتبار القرب
نحو جنبته اذا جذبته الى ناحيتك واجنبت اذا ازلت القرب واحدثت
البعد ومنه الاجنبى للبعيد وللحالة المقتضية للبعد عن الصلوة جنابة فان
الجنب ينى الفعل منه تارة لمعنى الذهاب اليه وتارة لمعنى الذهاب عنه
فكون معنى الجنب البعيد اوكى بفتح الجيم وسكون النون وقيل الجار الجنب
الكافر لانضافه بعهاره الكفر فمن الجيران من له ثلثة حقوق وهو الجوار و
الاسلام والقرابة ومنهم من له حقان وهو الاسلام والجوار ومنهم من له حق
واحد كالمشرك الجار قال اذا طبخت مرقة فاكثر ماءها واغرف لجيرانك منها
وقال ما زال جبرئيل يوصينى بالجار حتى ظننت انه سيورثه وقيل ما حق الجار
قال ان دعاك اجبته وان استقرضك اقرضته وان اصابه خير هنيته وان
مرض عدته وان اصابته مصيبة عزيته وان توفى شهدت جنازته ولا تستعل
عليه بالبنيان لتحجب عنه الريح الا باذنه ولا تؤذه بقتار قدرك الا ان تغرف له
منها وان ابتعت فاكهة فاهد له منها فان لم تفعل فادخلها ولا تخرج ولدك منها يغيظ
فيغيظ ولدك والصاحب بالجنب من صحبك بجنبك فى سفر او حرفة او مجلس او
مسجد او غيره قال ابن عباس انى لاستحيى ان يطأ الرجل بساطى ثلث مرات
وبارى

وبارى علما اثر من يرى وقيل الصاحب بالجنب المرأة وابن السبيل المسافر
الواصل اليه او الضيف سمى به كما ينسب كل صانع الى صنعه قال من كان
بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه وقد الجار لانهما الملكان عن اليمين
والشمال فمن اطاع الله فقد احسن اليهما ومن عصاه فقد آذاهما وقال
سهل الجار ذو القربى القلب والجار الجنب النفس والصاحب بالجنب الفعل الذى
ظهر على اقتداء السنة وابن السبيل الجوارح المطيعة لله واعلم ان العالم الروحانى
كالابوى والجسمانى كالام والقوى العقلية كذوى القربى والجسمانية
كاليتامى والمساكين والمفكرة كالجار ذى القربى والمتوهمة كالجار الجنب
والصاحب بالجنب كالمتخيلة والحواس الظاهرة كابن السبيل وما ملكت ايمانكم
شامل لمن تحت كل قلة عليه كانه اجمال للتفصيل المذكور كما يقال احسن
الى زيد وعمرو وكل من يقدر على الاحسان اليه ويفسر بالعبيد والاماء اعتبارا
بظاهر اللغة وكان آخر كلامه الصلاة وما ملكت ايمانكم ومن جملتهم المتعلمون
والمريدون والخدم وقيل يدخل فيه المواشى والضياع وسائر الاموال بان
تضعها مواضعها وتتصرف فيها بالمعروف كما قال الغنم ركبه والابل غرائها
والخيل معقود فى نواصيها الخير والعبد اخول فان عجز فاعنه ثم زجر عنه
خلاف المذكور بقوله ان الله لا يحب من كان مختالا فخورا والمختال هو من
يتخيل فى نفسه الفضل على الغير فيتكبر والخيلاء تكبر عن تخيل فضيلة فيه
والفخر من يتبح لمفاخرة فوق حده ويفتخر على الغير والثانى فخور به
التى عظم ضررها وقال لبنها والذين يبخلون بدل من قوله من كان لمعنى انه
لاحب الغير المحسن او نصب على الذم او رفع على هم او على الابتدا وخبره محذوف
كانه قال الذين يبخلون احقاء بكل ملامة والبخل فى اللغة عبارة عن منع الاحسان
حسان وفى الشرع عن منع الواجب وعند الكاملين الواجب كالدين اللازم
فبادائه لا يسمى بخيلا بل من منع ما فضل عنه فهو بخيل ثم البخل ردىء
ملكاتهم الردية الى ان يمنعوا غيرهم من الجود ويامرون الناس بالبخل وانه
فى غاية الذم وفى المثل البخل من الصنين بنائل غيره فانه كمن سن سنة سيئة

والبخل بضمه اليآ وسكون الخآ وقرئ بضمتين وبفتحتين وفتحة وسكون
ثم لوضم الى البخل والامر به كتمان نعمة الله فهو في نهاية الذم والقبح اذ قال
اذا انعم الله على عبد نعمه احب ان يرى نعمته عليه وانا بنعمة ربك فحدث
وانهم ح الوصفين كتموا ما آتاهم الله من فضله ولان كفر ان النعمه يوجب
كفر ان المنعم فلاجرم غرضهم في معرض الكفار بقوله واعتدنا للكافرين عذابا
مهينا اذ لا هون ان اشد من ذلك الاوصاف ويمكن ان لا يجعل جميعها مخصوصة
بطائفة بل كل وصف لقوم باضمار لفظة والدين لمدلول على الحصر فان من
له بخل فان منع بخله بلا كتمان بخله فان لم يامر غيره به فهو الاول والا فهو
الثاني وح كتمانه فهو الثالث ولو لم يمنع فان كان لغير الله فهو من يشير اليه
والذين ينفقون اموالهم رئآ الناس ولا يشير اليه فاقعوا ما رزقهم الله ولان
الرياء من باب الشرك الخفي قرن به ولا يومنون بالله ولا باليوم الاخر اي
بالمبدأ والمعاد ولان من كان بالرياء والكفر تقيض له شيطانا قال ومن
يكن الشيطان له قرينا اي صاحبا مقارنا في جميع الاحوال من قرنت البعير
بالبعير جمعت بينهما في قرن اي حبل فساء اي بئس ذلك القرين قرينا ثم دعاهم
الى الايمان والانفاق لوجه الله بالطف اشاره وهي قوله وماذا عليهم
يعني اتى تبعة ووبال عليهم لو آمنوا بالله واليوم الاخر وانفقوا مما
رزقهم الله وماذا استفهام يولد معنى النفي والانكار والمراد الذم والتوبيخ
والافكار يصلحه ومفلحه في الايمان والانفاق وهذا كما يقال للعاقل ماذا كان
يزرؤك لو كنت بارًّا قاله توبيخ وتجهيل بمكان المنعه يعني كيف يتصور احد
محضه في الايمان والانفاق وكان الله بهم عليما واحتج جمهور المعتزله بهذه
الاية على ان الانسان قادر على فعله اذ لم يجز ان يقال لغير قابل لفعله لم
يفرق ولممنوع من الحركة لم لا يحرك واجاب الامام بمسئلة العلم والداعي
ولو اجاب بان الكسب لا يخلو عن اختيار ما لكان اولى ولان بالانفاق الزام
المكلف كالظلم عند المعاندين وكذى جزا المسئ ومن يصوبهم انه لا ثواب
للمحسن حق الثاني ومنع الاول بقوله لان الله لا يظلم مثقال ذره والمثقال
اسم

لاله تتعرف بها ثقل الشئ وخفته فكون اسما للكل سخ لكن تعورف
بمقدار دينار والذره النمله الصغيره وفي قراه مثقال نملة وقيل للكل جزء
من اجزآ الهبآ في الكوة ذرة ولن تك عطف على محذوف اي لن تظلم بلك
الذره سيئه يجازى بمثلها ولن تك حسنة يضاعفها الضمير الى الحسنه
اذ الحركات توجب الملكات وملكه الخير موجبه للجزآ والى ثوابها وانث ضمير
المثقال لاضافته الى مونث وقرى حسنة بالرفع على كان التامة وتوث
اي مع انه يضاعفها توث من لدنه اجرا عظيما فكون المضاعفه من لوازم
نفس الحسنه والاجر العظيم من مقتضيات فضله وجوده بلا كسب كما لعلم الله
ولدن اشد قربا الى المضاف اليه من عند يقال عندي كذا مع انه كان
في بلد آخر ولا يقال لدي الا اذا كان حاضرا وقال لان الله يعطي المومن
بحسنة الفي الف حسنة وقرا هذه الاية وقال من يعرف الاجر العظيم حق
قدره وقال يخرج من النار من كان في قلبه مثقال ذره من الايمان
فالكبيره لا تخبط الطاعات والفاسق لا يخلد في النار قيل الحبة اربع ذرات
والذرة اربع سمسمات والسمسمة اربع نخالات والنخالة اربع قرات ثم
ذكر تعظيم الامر وتهويله بقوله فكيف اي الم يظلم فكيف كون حالهم اذا
جئنا من كل امة بشهيد يشهد على ما فعلوا وهو نبيهم وجئنا بك ايها النبي
على هولآء اي المكذبين وغيرهم شهيدا نصب على الحال واورد الشرط
بلفظ الماضي ابرازا للمتوقع في معرض الواقع قرا ابن مسعود على
النبي سمع النساجي اذا بلغ هذه الاية فبكى وقال حسبنا قال المعتزله
الاية تدل على انه قادر على الظلم وعلى انه لا يخلق الظلم والا فقد ظلم و
كذى لو عاقب به ولا ينقص من اجر احد ولا يزيد في عقاب احد قلنا
السلب لا يدل على الاثبات كالن ياخذه سنة لا يدل على قدرته على النوم
وعن الثاني لا نسلم انه باعتبار الحكمة ظلم وعن الثاني نحن نقول لو شآ فعله
وهو مندفع بيان لزمن المجازى يوم اذ كان فيه المجرمون ود الذين كفروا وعصوا
الرسول قيد الوصفان لفريق واحد وقيل الاول للكفار والثاني لهاذ الكبائر

لو تسوى اى تتمنى لو تسوى بهم الارض كالموتى او تتمنى انهم لم يبعثوا
كما قال عبد مجد عظيم فلان يتمنى لو خسف به الارض او لم يخلقوا اصلا
وقرئ تسوى بفتح الباء بحذف السين وتشديد الواو ولا يكتمون الله حديثا
كلام مستانف اى لا تقدرون على كتمان شئ اذ تشهد عليهم السنتهم وايديهم
وقيل متصل بما قبله والواو للحال اى يودون ذلك وانهم ما كانوا يكتمون حديثا
فى قولهم والله ربنا ما كنا مشركين وفى امر مجد قال رجل لابن عباس يختلف
فى القرآن على اشياء نحو والله ربنا ما كنا مشركين ولا يكتمون الله حديثا
فاجاب بانهم لما حققوا ان لا يغفر لمن يشرك به جحدوه فلما شهد عليهم
جوارحهم زال الجحد يعنى لا تناقض لاختلاف اعتبارين
ولما زجر عن المعاصى وحث على الخيرات دعى الى الصلوة التى هى جامع البر فقال
يقوله يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلوة اى لا تتلبسوا فيها ولا تقوموا
الى الاشتغال بها والحال انتم سكارى قرئ سكارى سكرى بفتح السين على
الجمع نحو هلكى او المفرد بمعنى وانتم جماعة سكرى وضمها نحو حبلى شرب نفر
من الصحابة عند ابن عوف فلما سكروا قدموا احدهم ليصلى بهم المغرب فقرأ
اعبد ما تعبدون وانتم عابدون ما اعبد فنزلت فتركوا فى اوقات الصلوة
حتى زال تحريمها وليس هو نهى عن قربان الصلوة بل عن السكر المانع منها
بحو لا تقربوا وانتم مسلمون والسكر من السكر وهو سد مجرى الماء به لسد انبخار
الصاعد بجارى العقل عن تصرفه على ما سبق وقيل سكرت الريح اذا
سكنت تشبيها بسكون الماء اذا ركد مجراه حتى تعلموا ما تقولون ما تقرؤنه
فى صلوتكم قال ابن عباس المراد بالصلوة موضع الصلوة كالمسجد وهو
صلوات ولا جنبا عطف على محل وانتم سكارى وهو منصوب على الحال و
تستوى فيه الواحد والجمع مذكرا ومؤنثا لانه فى الاصل مصدر ولما كان
من لوازم السكر اضطراب العقل وجريان الامر على غير النظام قيل
لهذه الحالة بغير الشرب سكر الا قوله سكر لن سكر هوى وسكر شراب ولهذا
قال الضحاك لا تقربوها وانتم سكرى من النوم لقوله اذا نعس الرجل
وهو يصلى فلينصرف لعله يدعو على نفسه وهو لا يدرى وقال الواسطى

لا تقربوا

مواصلة الاوامر منفصل عن الاكسلين كلهما من لا يعلم ما يقول ولم يقول
ومع من يقول فهو سكران فان لكل حركة وكلمة داخلة فى الصلوة سرهو
روحها والباعث بها فمن لم يعرف لا يعلم ما يقول وكما قال لو علم المصلى من يناجى
ما التفت يمينا ولا شمالا وفى البحر ولا جنبا اى ملابسا بالدنا والهوى اذ
الشرك نجاسة الا على طريق العبور الدنا مزعه الاخم حتى تغتسلوا
بماء التوبة ثم لو كنتم مرضى المفوس بالحراف مزاج الروح عن الاعتدال وهو
التوجه الى الله او على سلوك او جئتم من غائط اتباع الهوى او لامستم
اللذات الدنيوية فلم تجدوا ماء الصدق فاقصدوا تراب اقدام الرجال العارفين
سبب لما سئلنا من عامة احوال الجنب المخاطبين كانه قال لا تقربوا الصلوة
فى حاله كونكم جنبا الا اذا كنتم على سفر ولم تجدوا ماء وتيمموا فيكون هينا اضمار
فعدل الى المجاز والايجاز بالتيمم ومن فسر الصلوة بموضعها كالحسن والشافعى
لا يحتاج الى اضمار اذ معناه لا تدخلوا المسجد وانتم جنب الا على سبيل
العبور كما رخص النبى لعلى اذ كان ببيته فى المسجد وهذا القول اولى لعدم
الاضمار ولان حكم المسافر تلوه والمكث لا يجوز لقوله لا احل المسجد لحائض
ولا جنب حلالا لاحد ولما نهى عن الصلوة حتى تغتسلوا وقد جوز ذلك فى
صور بينها بقوله ولو كنتم مرضى انما يقاس على مرض كما قال او على سفر لان
المريض لا يستعلى على مرضه بخلاف المسافر على سفر وقيل على هذا احتراز
من لم يكن سفر معصية فانه على المسافر لا المسافر عليه فلم يكن مرضا
ولا مسافرا وعدم المائم يصلى واعاد وعند مالك وابى يوسف لا يتيمم ولا
يصلى ولا اعاده عليه وعند ابى حنيفه يصبر الى ان يجد الماء فيتوضا ويصلى او
جاء احد منكم من الغائط وهو المنهبط المطمئن من الارض فكنى به عن الحدث
او لامستم النساء ملامسة بالقاء الختانين عند ابن عباس وهو مذهب
ابى حنيفه قالت عائشه كان النبى يقبل بعض ازواجه ويصلى وباليد وجدها
عند الاوزاعى من شهوة عند مالك واحمد واسحق وبانتشار عند بعض وظاهر
شعر البشرة عند ابن مسعود والشافعى على ما هو ظاهر اللغة والملموس
كالملموس خلافا لاهل الظاهر فلم يحدوا والخطاب مع الاصناف الاربع

المذكوره عند جمع كالحسن وعطآ فلا يبيحوا التيمم لمريض نظرا الى ظاهر الآيه
والباقون يبيحون لقوله في حديث جوح احتلم وهل لكن لا بد من الماء فاغتسل فمات
فقال قتلوه قتلهم الله الا سالوا اذا لم يعلموا فانما شفآ العي السوال انما كان يكفيه
ان يتيمم ويعصب على جرحه خرقة ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده وطلب
الماء شرط لان عدم الوجدان انما يصح حيث طلب ولم يوجد خلافا لابي حنيفه
ولفظة فتيمموا تدل على ان النيه شرط في التيمم لانه في الاصل عباره عن القصد
والقصد غير الفعل صعيدا طيبا تراب طاهرا
نظيفا والصعيد في الاصل لوجه الارض باعتبار الصعود فيه ويقال للغبار
والصاعد منه والاعسار للاول عند جمع فلهذا جاز ابو حنيفه الكحل و
الزرنيخ والفوره وماكل مما اتصل به من الشجر والنبات وغيره وللاوزاعي بالجص
والجد والثلج وللثاني عند الشافعي لان الله ضم في الماده الى فامسحوا برؤسكم
وايديكم الى المرافق وكان في الوضوء ضربتان للوجه وضربة لليدين عند
جميع منهم علي والعباس والسعي واحمد واسحق انه بضربة واحطا وجه والكفين
لانهما المشهوران باليدين وطاهر الايه يدل على وجوب الوضوء والتيمم في كل صلوة
الا لان النبي صلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد فقام دليلا الوضوء وكان
التيمم رخصة انما نقضها عفو الله وغفرانه قال ان الله كان عفوا غفورا
بعد ذكر من وامر من لا يلزم كل الاحكام بقوله الم تر الى الذين اوتوا نصيبا
بمعنى النظر والاعتبار فلهذا عدى بالى بمعنى الم ينته علمك الى الذين اوتوا
نصيبا من الكتاب اى شيا اذ لو اوتوا علما جميعا لما علموا ذلك وهو علم من
اوتي علم ولم يعمل به وخصص بالاخبار لان ما بعده صريح فيهم يشترون
الضلاله يستبدلونها بالهدى واضافه الى من ظنوا انهما الموصلتان السبيل
فوصفهم بالضلال والاضلال وسفه راى من ظنوا انهم ليسوا كذلك بقوله
والله اعلم باعدائكم ثم منع عن الاعتماد عليهم بقوله وكفى بالله وليا هو
المتصرف على نهج المصلحه وكفى بالله نصيرا لمن ظن انه كاف بكلا الامرين
وبجعل من دون غيره كافيا باحدهما والكفايه ما فيه سد الخله والبلوغ المراد
في الامر قال انما زيد الباء ليعلم ان الكفايه من الله ليست كهي من غيره وقال ابن

السراج

السراج كفى الاكتفا بالله وقال الامام الباء لالصاق الفعل بالله فيمنع
ان يكون صادرا بواسطه غيره قلت لا بد من تقدير فاعل جديد ويرجع
الى قول ابن السراج من الذين اما بيان للذين اوتوا وما بينهما جمل اعتراضيه
او متعلق بقوله نصيرا كما قال ونصرناه من القوم الذين او مستانف تقديره
من الذين هادوا قوم يحرفون الى يزيلون الكلم عن مواضعه التي وضعها
الله فيها الى يميلونه الى حرف الى طرف كتحريفهم الرجم بالجلد وتغيير نعته
قال الواحدي انما افرد ضمير مواضعه مع انه راجع الى الجمع لان حروفه
اقل من حروف واحده قلت بل لان الكلم قد يكون اسم جنس كما في شرح
الكافيه قال بعض اليهود كيف يتصور التحريف وكانت التوريه مشهوره متواتره
من الشرق الى الغرب قلت التحريف مغير نحو اعراب او اضمار او تاويل
او تقديم وتاخير وما ينا سبها وفي الجمع مواضع الكلم القلوب السليمه
فمن سمع الكلام النبوي وحفظه تعليمه وعمل به فهو غير محرف ولا
محرف ويمكن ان يقال ويقولون سمعنا اى قولك وعصينا الى امرك من انواع
التحريف لان ظاهر يقتضي ان يكون عصينا قولا في العسه او معناه عصينا
من امرتنا بعصيانه وبينهم غير ذلك وكذى واسمع في حاله كونك غير مسمع
ظاهره دعاء اى غير مسمع ما كرهت من قولهم اسمع وان فلانا اذا
سبه لكن اراد وادعا عليه اى غير مسمع ما ترضاه او صرت اصم بطرق الدعا
وكذى وراعنا ابي ارقبنا وانظر رعايتنا لكن اراد وانسبته الى الرعونه
وحتمل راعينا لكن اختلسوا الياء ليا بالستهم حال او تميز لكذا قول
من مقولاتهم والى القتل قيل كانوا يقتلون اشدائهم عند هذه الكلمات
هزوا وطعنا في الدين وقال انه استعارة لصرف الانسان عما يريده وصرف
الكلام من وجه الى وجه ولما ذم قولهم مدح خلافه بقوله ولو انهم قالوا
سمعنا واطعنا واسمع يا محمد وانظرنا اى وانظر نا نكلمك لكان هذا القول
خيرا لهم واقوم اى اعدل ثم اعرض عن هذا المعنى وبين انهم لم يقولوا
النصح بقوله ولكن لعنهم الله الى ختم اعمالهم بالخذلان بكفرهم يعني بكفرهم
الكبائر

شرح الكافيه لابن جان
واصل الكافيه لابن مالك
نكاته عليها

سبا اللعنة عليهم فلا يؤمنون الا ايمانا قليلا ضعيفا لا يعبأ به او الا قليلا منهم
قد آمنوا او اراد بالقلة العدم نحو قليلا التشكى للمهم نصيبه ثم دعاهم الى الاتيان
بقوله يا ايها الذين اوتوا الكتاب آمنوا بما نزلنا وهو القرآن في حال كونه
مصدقا لما للكتاب الذي معكم من قبل ان نطمس وجوها نزيل اثرها ونمحوا
تخطيط صورها فنردها بجعلها على هيئة ادبارها قال الفراء جعل الوجوه
منابت الشعر كوجوه القردة فتكون الفا للنسق وقد يجعل للعقب
فتكون للتوعد بعقابين طمسها ثم نكسها الى خلف وخلفها الى قدام وقيل اراد
بالطمس القلب والتغيير وبالوجوه اهل الجاه اى من قبل ان نغير وجاههم
فنسلب اقبالهم ووجاهتهم ونكسوهم صغارهم وقيل الطمس ليس باعتبار
الحس بل باعتبار العقل كما في يردوكم على اعقابكم قال الحسن من قبل ان
نعمي فوما عن الحق فنردهم الى الباطل وقيل انما لم تقع الطمس لان بعضهم
قد آمنوا وقيل انه منتظر والاولى ان يقال انه قد وقع من حيث المعنى وكذى
الامر قوله او نلعنهم كما لعنا اصحاب السبت فجعلناهم قردة خاسئين و
الضمير للوجوه او لاصحاب الوجوه او للذين اوتوا على الالتفات ثم استعار
نقوله وكان امر الله اى حكمه مفعولا مفروغا منه اذ فرغ منه فلا بد من
وقوع ما امر وقدر وقيل انه ظهر في الاخر لقوله واتاهم من اوتي كتابه وراء
ظهره ذكر ما هو كالتعليل له لالتزام الايمان بقوله ان الله لا يغفر ان يشرك
به اذ ما لم يكن في معرض الغفران لم يتعلق به العاقل ويغفر ما دون ذلك اى
الشرك ولكن لمن يشاء ان يغفره محض لا يغفر الشرك لمن مات عليه فان الاسلام
يهدم ما قبله وانما جزم بعدم غفرانه لعدم استعداد للمغفرة فانه قد ارسم
في لوح نفسه نقش الاثنينية بطريق الجعل المركب فلا يقبل الزوال فلهذا
قال ومن يشرك بالله فقد افترى اثما عظيما قد اوضع الاثم الذي هو الذنب
موضع الكذب لفظاعته وشناعته الآية تدل على ان الموحد مغفور كما قال صلى الله عليه وسلم
من لقي الله لم يشرك به شيئا دخل الجنة ولم يضره مع خطئه ويلزم عكسه وقيل
يدل على ان الذمي مشرك والا لغفره فلهذا لا يقتل مسلم بذمي خلافا لابي حنيفة
وعلى

وعلى ان الكبيرة لا تخلد النار وعن ابن عمر كنا ازاء ان يسلم على كبيرة شهدنا
بانه من اهل النار حتى نزلت هذه وعن علي ما في القرآن اخوف عندي على هذه قيل
لما قتل حمزة رضي الله عنه ندم فكتب هو واصحابه انا ندم منا عليه ولم يمنعنا من الاسلام
الا ما قرأت والذين لا يدعون مع الله الها اخر فنزلت الا من تاب وآمن وعمل عملا
صالحا فقالوا الشرط هذا شرط فنزلت ان الله لا يغفر ان يشرك فقالوا انا نخاف
ان لا نكون من اهل مشيته فنزلت يا عبادي الذين اسرفوا فاسلموا وكان
الشرك على انواع منها اثبات النفس وتزكيتها اردفه بقوله الم تر الى الذين
التزكية ضربان فعلي بان يتحرى شخص ازالة الرذائل امتثالا عن نفسه نحو قد
افلح من زكاها او عن غيره نحو طهرهم وتزكيهم واما قولي بان يخبر عن
زكاء نفسه فانه من الشخص في حق نفسه قبيح ممنوع وهو المراد من
يزكون انفسهم وفي غيره في حقه مطلوب محمود كما قال بل الله يزكي من
يشاء وعتمل انه معنى التطهير الفعلي قال رجال من اليهود ما علمناه بالنهار
كفرعنا بالليل وما علمناه بالليل كفرعنا بالنهار فنزلت ثم ذكر بيان
تحسين تزكية الله دونهم بقوله ولا يظلمون فتيلا يعني انهم ليسوا من اهل
الزكاء ومن يزكيه الله فكيف يكون من اهله والفتيل ما يكون في شق النواة مثل
فتيلة بيضاء وقيل ما يفتله بين اصابعك من خيط او وسخ وضرب به المثل
في الشيء النزر الحقير ثم ذكر ما مضمر التعجب من احوالهم بقوله انظر يا محمد
الى هؤلاء المزكين والمشركين كيف يفترون على الله الكذب في التزكية والا
شراك والتعريف وكفى به بزعمهم هذا اثما مبينا يعني لا حاجة لهم الى اثم آخر
فان هذا يسوقهم الى العذاب الابدي ترى الم تر في جميع القرآن بسكون
الراء وهي لغة من لا يكتفي في الجزم بحذف حرف بل معه بسكون الباء
ايضا يعني الم ينته نظرك الى عجائب الذين اوتوا نصيبا من الكتاب يعني
حيي ابن اخطب وكعب ابن الاشرف وابناءهما وهي بعوثا كما حجوا الى مكة
بعد وقعة احد ليحالفوا قريشا على حرب النبي فقالوا لهم مكة انكم اهل كتاب
ومحمد اهل كتاب ونحن امية ولا نأمن ان تكون هذا مكرا منكم فان اردتم

لن نخرج معكم فاسجدوا لآلهتنا فعلوا فهذا معنى يؤمنون بالجبت
والطاغوت وهما الصنمان المشهوران وقيل الجبت في الاصل الجنس وهو
الذي لا خير فيه قلب السين تاء نحو عروس وعروت شرار النات الى الناس
ثم يقال لكل ما عبد من دون الله وهذا قيل هما ابن اخطب وابن الاشرف
والجبت الساحر والطاغوت الكاهن ثم قال ابو سفيان نحن اهدى سبيلا
امر محمد قالوا فاعرض علينا دينك قال نحن ولاة البيت نسقي الحاج ونقري
الضيف ونفك العاني ونصل الرحم ونعبد ربنا ومحمد فارق دين آبائه
والحرم وقطع الرحم ونهى عن الشرك فقال انتم اهدى فهذا معنى
قوله ويقولون للذين كفروا هؤلاء اهدى من الذين امنوا سبيلا
ثم وكر ما هو كالتقليد لايمانهم بالجبت وقولهم هذا بقوله اولئك الذين
لعنهم الله فقد حصر فيهم الطرد والخذلان ومن لعن الله فلن تجد
يا محمد له نصيرا يمنعه عن الهلاك او يعينه على النجاة واللعنة الابعاد
عن الخير حيث ائس من هدايته فكانها اشاره الى ختم العلم بالضلاله والخذلان
كان ثم ذكر ما يدل على انه لا يجيبهم بقولهم ام لهم وام متصلة بسبقها
استفهام معنى لما لعنهم الله الكن لهم قدح ام لهم نصيب وقدح منفصلة
والهمزة لانكار ان يكون لهم نصيب وملاك المعنى منها هو الهمزة واما
الميم فصلة زايدة وهكذا كون حيث لم يسبقها همزة اذ جواب الشرط
مقلوب حيث كان المعنى لو كان لهم نصيب من الملك فاذن لا يؤتون وحث
دخل على مستقبل النظر الى ما قبله غير معتمد عليه وما قبله لم يكن شرطا
ولا قسما نصب البته واذا كان الفعل للحال ولم يكن معتمدا على ما ذكر نحو
انا اذن اكرمك اولن تكرمني اذن اه والله اذن اكرمك واذا كان ما قبله واوا وفا
جوز الامران ولهذا ترى سيبويه تارة واو تارة وقد اصله اذان وقد اسم منون وعندي
ان اصله اذا ونون ليدل على جملة مقدرة كاني جيئتك ومعناه اذا كان كذلك
فانا اكرمك فكون دالا على الزمان والشرط كليهما والناس اراد به احد من الناس
والاولى ان يقال انه للاستغراق يقتير اشيا قليلا كنقر في ظهر نواة ويضرب به
المثل

المثل في القلة ووضع ابن عباس طرف الابهام على باطن السبابة ثم رفعها
وقال هو النقير والقطمير المذكور في ام لهم مذكور فيام يحسدون
الناس وقيل مستطعه يعني بل الحسدون رسول الله والمومنين على ما اتاهم
الله من فضله وفاقد هي الفصيحة الدالة على محو ما آتيناهم من الفضل لا
تنكروا ولا تعجبوا فقد آتينا اسلافه كذلك قبل آل ابرهيم اهل الحلة لقوله
آلي كل تقي مؤمن والكتاب الشرعيات والحكمة العقليات وآتيناهم ملكا
عظيما هو نفاذ القدرة في الظاهر والباطن فلم حسدوا النبي على
ما حلل له من النساء وقالوا لو كان نبيا لشغله امر النبوة عنهن فكذبهم
الله بهذه الآية ولهذا فضل بعضهم الفضل بكثرة النساء فلما نزلت قال لهم
الفاجرة لرجل يعني سليمان كانت له سبعمائة مهيرة وثلثمائة سرية وقال
لرجل يعني داود اكثر من تسع فسكتوا فمنهم من آمن به
ما ذكر من آل ابرهيم او منهم من آمن بابرهيم ومنهم من كفر وصد
عنه ولان الحسد نار تشتعل من داخل وكذى البخل وسائر الرذائل
فانه من الاعراض النفسانية التي تحرك الروح والحرارة الى داخل
فتحدث حرارة غريبة مختلفة للروح مفسدة للمزاج كما قال الحسد يأكل
الحسنات وانه يوصل الى جهنم قال وكفى بجهنم سعيرا الا حاجة الى تعدد
آخر لهم ثم اثبت لهم النار في المآل بقوله لان الذين كفروا بآياتنا سوف
نصليهم نارا ما لان لله وضع في كل شيء آية تدل على انه واحد فمن استدل
بالدليل على المدلول فقد سيره بآياته والآيات كلها تدل على ذاته وصفاته
وافعاله ومنها الملايكة والكتب والرسل كلما نضجت جلودهم فيه قولان
ابدل جلودهم بجلود اخرى وفي رواية يبدل في ساعة مائة مرة
بدل تلك الجلود بعينها على صور اخر وهذا اولى لكون العذاب غير متعد
الى غيرهم ويكون المتبدل هو الوصف والذات محالها عن الحس بأكلهم
النار كل يوم سبعين الف مرة ثم يعاد وعن ابن عمر يعظم اهل النار حتى
صير ما بين اذن احدهم وعاتقه مسيرة تسعمائة عام وهي اشارة الى غلبة

جسمانيتهم كما لو قيل القولان واردان على معنى بدلنا جلودهم غيرها
ولو اجرى على الظاهر يصير معناه بدلناهم انفسهم جلودا تلك اعني هيئة
او اجساما بلا روح واعلم ان حال الارواح المفارقة لحظيرة القدس
المنتشرة بعالم الصور التي هي اماتة كمن في عالم الطبايع ومتحول
الكون والفساد كحال هولا المذكورين فلا تستبعدن ذكره في الآخرة
فان جلدك الآن غير ما كان قبله بحيث انك واحد في جميع الاحوال وقيل
ان ذكر استعارة عن دوام العذاب كما قال كلما انتهى ابتدا ثم قال ليذوقوا
وا العذاب قيل لدوم لهم ذوقه ولو جعل معلقا بقوله نصليهم لاحتمل
الى العدول عنه وذكر لفظه الذوق ليعلم ان النار بالنسبة الى استحقاقهم
كمن كما ذوق شهي والمراد به الاحساس ثم ذكر ما يدل على انه قادر على عالم
مصلحته بقوله ان الله كان عزيزا حكيما ثم ذكر احوال المومنين بقوله ان الذين
امنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار وقال الرماح
جعل الانهار اسما للمياه وهو مجاز قلت لدل على ان نفس النهر كالمآقي اللطافة
واعطاء الحيوة فاظن نفس الماء وفي الحديث خلهم بجذبات العناية الى حظاير
القربة تجري من تحتها الانهار من ماء الحكمة ولبن الفطرة وخمر الشهود وعسل
الكشوف خالدين فيها ابدا لم ينفيها ازواج من جملي صفات الكمال والجلال
مطهرة من ادناس الوهم والخيال وندخلهم بالجذبة من ظل الوجود المجازي
ظلا من الوجود الحقيقي كما قال سبعة يظلهم الله ظليلا حتى من ظلها
الظل لما كد معناه نخوليد اليلة ويوم ايوم ويعبر بالظل عن العز والمنعة
والراحة والقربة نحو جعلني السلطان في ظله قال ابن عباس في ظله في تلك الجنة
ازواج اديباب لا يحضن ولا يحدثن ولا يبسقن ولا يمرضن ولا يمتن يقلن
نحن الناعمات فلا نموس ابدا نحن الخالدات فلا نموت ابدا وسيل النبي هل
لنساء اهل الجنة قال نعم تذكر لايلي وفرج لا يخفى وشهوة لا تنقطع وفي الحي
الظل هو الاجساد المبعوثة وضمير ندخلهم للارواح كانه قال يدخل الارواح
الارواح في اجساد غير قابلة للفساد ولما ذكر الوعيد والوعد عاد الى بيان
التكليف

بقوله ان الله يأمركم وامر بامرين احدهما ان تؤدوا الامانات الى اهلها
والخطاب عام لكل احد في كل امانة وقيل نزلت في عثمان بن طلحة وكان
سادن الكعبة فاغلق الباب يوم الفتح حتى لا يدخلها النبي فلوى علي
يده واخذ منه المفتاح ودخلها النبي وصلى ركعتين فسأله العباس ان يعطيه
المفتاح ويجمع له السقاية والسدانة فنزلت وامر عليا ان يرد المفتاح
الى عثمان ويعتذر اليه فقال عثمان اكرهت واذيت ثم جئت ترفق
فقال لقد انزل الله في شانك قرانا وقرا عليه فاخبره جبريل ان السدانة
في بيت عثمان ابدا وقد عظم الله امر الامانة وبين انها من خصايص
الانسان وقال لا ايمان لمن لا امانة له ومن الامتثال به يحصل الرضا الله
ملك السموات والارض وقد اشترى من المومنين انفسهم واموالهم والامانة
مصدر يطلق بمعنى المفعول ومن الامانات العلوم والمعارف لما روي عن
النبي انه اوحى الله اليه ليلة الاسرا سبعين الف كلمة وامر بتبليغ ثلثها
العامة والخاصة ثلثها دون العامة والباقي امانة وكما قال الحكماء ضالة
كل مومن الثاني مضمن واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل الى بالصواب
المقتضى للمساواة بينهم وبان يوضع كل شي موضعه والعدل امتا
فيما لا نسخ ولا خلاف فيه كالاحسان الى المحسن واما شرعي قد تخالف
فيه كبعض الاحكام الفقهية واعتبار العدل فيه الاخذ بالارجح والاحوط
والغرض وضع الحق لمستحقه وقدم الامر بادا الامانة على العدل لتعلق
بالغير وذكر سعلق الشخص وانه مقدم على ما للغير ليتلافى بكمن طبيب بداوى
والطبيب مريض واعلم ان للروح مرتبة السلطنة وللعقل مرتبة
الوزارة وللحواس الباطنة مرتبة الحواد والعمال وللحواس الظاهرة
مرتبة الطلايع وللقوة الغضبية مرتبة الامارة وللشهوية مرتبة الرعية
الطرب واهل البيت وللوهمية مرتبة الجواسيس وللمتخيلة مرتبة
الندما وللجوارح مرتبة الآلات فمن سلم كل مرتبة لاهلها فقد ادى الامانة
ما يستحقها ومن وضع كلا منها موضعها من غير مزاحمة ومغالبة فقد حكم

بالعدل وحسن لوجه الى دعاه العدل بين الناس فنبيا له والاعليه
لاله ولهذا قال علي حق على الامام ان يودى الامانه وحكم بما انزل الله فاذا
فعل ذلك حق على الرعيه ان يطيعوه ويتابعوه وهذا معنى ان الله نعما
اى نعم شيا يعظكم به فيكون ما مصوبة موصوفه بيعظكم مفسرة للمفاعل
او نعم الشي الذى يعظكم فيكون مرفوعة موصوله والمخصوص بالمدح
محذوف على رايهم وهو المامور به من اداء الامانه والعدل ثم قال ان الله كان
سميعا بسمع حكمكم اهو بالعدل ام بضده بصيرا برى ان المومن مدادى الامانه
اولا ولما امر الولاة باداء الامانه والعدل امر الرعيه بالطاعة بقوله يا ايها الذين
امنوا اطيعوا الله فيما امركم من المامورات العقليه اذ هى فطرة الله التى
فطر الناس عليها واطيعوا الرسول فيما بلغه اليكم من المامورات الشرعيه
اذ ما ينطق عن الهوى واطيعوا اولى الامر منكم فيما اجمعوا واتفقوا على
صحته اذ لا يجتمع امتى على الضلاله فقد تبين ان الطاعه ثلثة اقسام لكنها
بالحقيقه قسم واحد وهو طاعة الله باعتبار ان الطاعة عباره عن الاتيان
بالمامور ومن جمله المامورات طاعه رسوله واولى الامر لكون طاعتهما طاعة
ولهذا قال من يطع الرسول فقد اطاع الله ومن اطاعنى فقد اطاع الله
ومن عصانى فقد عصى الله ومن اطاع اميرى فقد اطاعنى ومن عصى اميرى
فقد عصانى وطاعه رسوله باعتبار انه لما امر بجميعها والزم الناس قبولها
وزجر من ابى عن التزامها فكان جميعها مامورا به وطاعاته وكيفما وما ينزع
السلطان اكثر مما ينزع القرآن ويمكن ان يعتبر هذه المعانى فى اولى الامر
ومنسب جمعها اليهم وكيفما والنبى اولى اولى الامر واقيمهم ولهذا كرر لفظة
اطيعوا بين الله وبينه ولم يكرر بينه وبينهم فان قلت كيف قلت اولوا الامر اهل
الاجماع وقلت هم الامراء وقيل اهل العقل لقول ابن عباس اساس الدين
بنى على العقل وربنا نعرف بالعقل ولمثقال ذرة من ربه العاقل افضل من
جهاد الجاهل الف عام وعنه انهم اهل الفقه والدين الآمرون بالمعروف
الناهون عن المنكر قلت كان الله تعالى اوجب طاعتهم ولا يجب طاعة هولا
المذكورين

المذكورين الا اذا صاروا اهل الاجماع ولان من امر الله طاعة وجب ان
يكون معصوما قطعا ولا يمكن القطع بعصمة الا اهل الاجماع ولان
طاعة الامر لا تعلم الا اذا كانوا على الحق ولا سبيل الى معرفة الامام الا
السنة او الاجماع على انه ذكروه لا يخالف ما ذكرنا لكن لما كان واس
اهل الحل والعقد هو السلطان والامر اختصوه بهم وانما قلنا ذكر لقوله
السلطان العادل لا رد له دعوة يعنى لقدرته صوته ومعنى ولقوله
ارفع الناس درجة يوم القيمه امام عادل واوضعهم امام جاير وقال
السلطان ظل الله فى الارض فمن اطاعه اهتدى ومن دعا عليه اعتدى
والجنة تحت ظل السلطان ورفع للامام العادل المتواضع كل يوم
عمل ستين صديقا كلهم عابد مجتهد فى نفسه وانما قلنا وجب طاعته
الاجماع لقوله من مات مفارقا للجماعه فقد مات ميتة جاهلية قال الراغب
اولوا الامر اربعة الانبيا وحكمهم على الظواهر والبواطن جميعا والولاة
وحكمهم على الظواهر دون البواطن وحكما وحكمهم على بواطن الخاصة دون
العامة والوعاظ وحكمهم على بواطن العامة والعلما والمشايخ من القسمين
الآخرين قول فان تنازعتم فى شى يعنى لو وقعت واقعة غير مذكورة
فى الكتاب والسنة والاجماع واختلفتم فى حكمها فردوه الى الله اى
الى كتابه والرسول الى السنة لاستنباطه واستخراجه وعن الاصم يعنى
كما تعلمونه قولوا الله ورسوله اعلم ومتمسك نفاة القياس ظاهرها
قالوا امرنا الله برد المنازع فيه الى الكتاب والسنة دون القياس
ومثبتوه على ان الرد اليهما هو الاستنباط والاجتهاد منهما وهو
القياس والا لم يفد الرد غير ما افاد اطيعوا الله واطيعوا الرسول ان كنتم
تومنون بالله واليوم الآخر الى المبدأ والمعاد اعتراض للشرط على الشرط
اعنى جعل الرد اليهما عند النازع من لوازم الايمان فمن لا يرد اليهما
لم يكن مومنا ومتمسك نفاة القياس ايضا الاية دالة
على ان الكتاب يقدم على السنة وهى على الاجماع والجميع على القياس

فلا يجز العدول الى الموخر مع وجود المقدم ولا سيما سوى هذه الاربعة مما
سنن على حكم مبطلا استحسان ابى حنيفه واستصلاح مالك الا ان يكون
المراد به ذلك قال المعتزله ذكر الله اشاره الى الرد والاولى ان يقال الى
كلا من الطاعه والرد لكون خير متعلق بمعنى الطاعه واحسن تاويلا
متعلق بمعنى الرد لان التاويل من الاول وهو الرجوع الى الاصل و
تاويل العلم رده الى الغايه المراده منه ولهذا قيل معناه احسن بمعنى
وترجمة وفى البحر خطاب لطيعوا مع القلب والروح والسر فطاعه
القلب ان يحبه وحده وطاعة الروح ان لا يلتفت الى غيره وطاعه السر ان
لا يرى غيره واطيعوا الرسول بمعنى كونوا عكم وارد الوقت ثم اذا كان
اوحلوا واولى الامر بمعنى المشايخ الذين بايديهم امر تربيتكم فما سخ
للمريد يضرب على محك نظر شيخه وما سخ للشيخ يضرب على محك الكتاب
والسنه فان ظهر للنفس منازعه للقلب قصور فردوه الى الله بمراقبة القلوب
لشواهد الغيوب والى وارد الحق بصدق النيه وصفا الطويه ذلك خير
بمعنى الايمان الحقانى بشهود النور الربانى خير من تعلم الكتاب والسنه
بطريق التقليد ولما ذكر من تحاكم اليه قبح حال من تحاكم الى غيره بقوله
الم تر اى رويه منجب الى الذين يزعمون انهم امنوا بما انزل اليك وما انزل
من قبلك وقرى انزل بفتح الهمزه والزاى فى جميع امثاله باسناد الفعل
الى الله والزعم دعوى فيه مظنه كذب ولهذا يقال للكاذب والرياسه
زعامة وللمتكفل والرئيس زعيم والمراد بهم المنافقون الذين يريدون ان تحاكموا
الى الطاغوت بمعنى كعب ابن الاشرف وذلك ان بشرا المنافق دعوى يهوديا
فى خصومه الى كعب ابن الاشرف فابى اليهودى ان يخاصمه الا الى النبى
فقضى عليه اللعين لليهودى فلم يرض المنافق وتحاكما الى عمر وذكر اعنده ما جرى
فقال عمر مكانكما حتى اخرج فدخل وخرج شمله بسيفه فضرب به
المنافق حتى برد وقال هكذا اقضى لمن لم يرض بقضاء الله ورسوله
فنزلت وقال جبرئيل ان عمر افرق بين الحق والباطل فسمى الفاروق
وقد

وقد كان التحاكم لغيرهما الى ابى برزة الاسلمى وسمى طاغوتا لانه يدعى
الطغيان وقد امروا ان يكفروا به فالطاغوت يريد
الشيطان حال من ضمير يريدون اى يريدون ان يتحاكموا او الحال ان
الشيطان يريد ان يضلهم ضلالا بعيدا يعنى ارادتهم ذلك مشروطة
بارادة الشيطان الضلال ومقرونه بها قال المعتزله لو كان الكفر
بخلق الله وارادته لم يجز نسبته الى الشيطان ولا ذمه والجواب ان نسبته
اليه بطريق المجاز لظهور ذلك منه ولهذا توجه عليه الذم وفى المجمع يتحاكمون
الى طاغوت الوهم والهوى وهو حال المتفلسفه فى رجوعهم الى العقل
فى الامور الالهيه واذا قيل لهم للمتحاكمين الى الطاغوت تعالوا اوى
بضم اللام بنقل ضمه الياء المحذوفه اليها الى ما انزل الله والى الرسول
رايت المخاطب للنبى المنافقين لم تقل رايتهم ليدل على انهم انما يصدون
عنك صدودا بسبب النفاق والصدود لازم والصد متعد والفرق بينه
وبين السدان السد محاله محسوس والصد محاله معقول من كراهه
او منع بالتخويف ثم اخبر انه لا يمنعهم الصدود بقوله فكيف اى لو
يصدون عن التحاكم الملك كيف يصدون عنك اذا اصابتهم مصيبه
بما قدمت ايديهم ثم عاجز اليك الى حاوك او رجاوك مقام بجوك
للوحى ما هو فى معرض الوقوع كالواقع تقريحا للمومنين وتهويلا
للكافرين وانذارا بانه يقع البته بحلفون بالله لو اردنا ما اردنا بالصدود
عنك والميل الى غيرك شيئا الا احسانا اليك او الى الخصم وتوفيقا
بينك وبين خصمك لما قتل عمر اجاء اولياؤه يطلبون بدمه فقالوا
ما اردنا بالتحاكم الى عمر الا ان يحسن الى صاحبنا بالحلم عنه ولن تخفف
الزحمة عنك ولن يوفق بين الخصوم بالتوسط دون بت الحكم وجزمه
ثم ذكر ما يدل على ان ضميرهم مخالف لمقالهم بقوله اولئك الذين يعلم
الله ما فى قلوبهم من الخبث والشر ولما كان الله يعلمه وعلمه به كاف لهم
فاعرض انت يا محمد عنهم وعظهم فى الملا وقل لهم فى انفسهم قولا بليغا

في الخلوة والقول البليغ له احتمالان آ باعتبار نفس القول وهو ان
تكون على وفق البلاغة بان يقع التركيب وخواصه على حقض الحال و
يورد انواع التشبيه والمجاز والكناية على ابلغ الوجوه ت باعتبار
القائل والمقول له وهو ان يورد على ابلغ وجه يقبله المقول له وفي
انفسهم اما متعلق ببليغا يعني قل لهم قولا موثرا في قلوبهم بالبرهان
تارة وبالوعد باره بالقتل وتارة بالعذاب او بقل الى قل لهم في بيان
معرفة انفسهم وما لهم من السعادة بمقدار الايمان والشقاوة بمقدار
الكفر قولا بليغ كل مبلغ او قل لهم في انفسهم خاليا بهم ليس معهم غيرهم
فان النصيحة في السر انجع واعلم ان الاعراض هنا في الموعظة وكذا
القول البليغ فلا يحتمع في قوم واحد باعتبار واحد فيقع لزكمون
فرق الاعراض عن الجهال والوعظ للاوساط والبليغ لاهل الحقائق
اولئك اعتبار ان الاعراض عند المكابرة والوعظ عند القاسي السمع
والبليغ عند الاستدلال والاستيقان ثم بين لزالغرض من بعثة الرسول
لزتحاكم اليه ويطاع بقوله وما ارسلنا من رسول من للتاكيد يعني ما ارسلنا
شيأ من الاشيا الى يصدق عليه انه رسول من اى جنس كان الا ليطاع
وليس وجوب طاعته مران ومشيته بل باذن الله وامره وحشرهم
دعى الخلق الى التوبة وبين لزمن فوائد مطاوعته هو انه لو انهم
يرحم الله عليهم بقوله ولو انهم اذ ظلموا انفسهم بالتحاكم الى الطاغوت
وعدم مطاوعة النبي حاولك تائبين مما ارتكبوه من الذنوب فاستغفروا
الله اى سالوا غفران الذنب لزيغفر لهم ومع استغفارهم استغفر لهم
الرسول لوجدوا الله توابا عليهم رحيما بهم وعدل عن الخطاب الى
الغيبة في استغفر لهم الرسول تفخيما لشان النبي بانه رسول ولزالرسول
من شانه لزيشفع ولزاستغفارهم لم يحج ازالم يقترن به استغفار النبي
ومطاوعتهم اياه اعترف شخص منافق عند النبي فاستغفر له ثم قال لبعض
اصحاب من المنافقين فلا آتينك بهم فقال من اتانا استغفرنا له كما استغفرنا

لكم ومن اصر على ذنبه فالله اولى به ولا تحرقن على احد سترا ولان استغفارهم
انما ينفع لمعرفة الذنب والندامة عليه وطلب ضده واستغفار الله لهم ان يحولهم
على متابعته ومستعدين لرحمه فلاجرم يقبل يعني لوجدوا الله توابا
رحيما ولن يجرد التكلم لا يكفي في حصول الايمان بل لابد معه من الرضا
والتسليم بقوله فلا وربك قسم لاكد وجوب القسم كما في لئلا
يعلم لاكد وجوب العلم قلت بل في لمضمن سياقة الاية المذكورة كانه
تصير متضمنة لزمن يحاكم اليه فهو مومن فاجيب بانه ليس الامر كذلك و
ربك لا يومن حتى يحكموك ثم كذا وكذا او بقدره لا يومنون فربك لا يومن
حتى يحصل منهم بملة امور التوكيد والرضا والتسليم وهذا المعنى وارد
ايضا في قلا اقسم كما في لا والله واما في لئلا فشيء اخر ستعرفه ومحال
لزيكمن لتاكد وجوب العلم فما شجر بينهم فيما اختلفوا واختلط
ومنه الشجر لتداخل اغصانه ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا ضيقا وشكا
واصل الحرج والحراج مجتمع الشيء ولزوم ضيق ما فيها وسلموا
تسليما بيقادوا للقضائه يقال سلم لامر والسلم له وحقيقة سلم نفسه
له واسلمها اذا جعلها خالصة له ثم ذكر لزالتوكل والرضا والتسليم
امور شاقة لا يحصل الا للقليل بقوله ولو انا كتبنا عليهم لزاقتلوا
انفسكم او اخرجوا من دياركم ما فعلوه اى ما فعلوه المكتوب
عليهم من الفعل والاخراج الا قليل منهم الاية من تتمة قصة المنافق
واليهودي وقد في شان الزبير وخاطب من اتى بكلمة وذكرانها
اختصما الى النبي بسبب ما يسقيان به النخل فقضى للزبير فقال
خاطب لان كان ابن عمته فقال يهودي قاتله الله هو لا يشهدون انه
نبي ثم يتهمونه واي الله لقد دعانا موسى الى التوبة فقال اقتلوا
انفسكم فبلغ قتلانا سبعين الفا فقال ثابت بن قيس اما والله
لزالله ليعلم مني الصدق لو امرني محمد لزاقتل نفسي لقتلتها وروي
انه قال ايضا لزابن مسعود وعمار بن ياسر فقال النبي والذي نفسي بيده

لن من امتي رجالا الايمان اثبت في قلوبهم من الجبال الرواسي وقال عمر لو امرنا
ربنا لفعلنا والحمد لله الذي عافانا فهم المرادون بقوله الا قليلا ورفعه على البدل
من ضمير فعلوا وقرئ بالنصب على اصل الاستثنا او على الا فعلا قليلا ثم رتب على
قبول الموعظه بقوله ولو انهم فعلوا ما يوعظون به اربعة امور اثنان كانا من
لوازمهم اما باعتبار نفس ذلك الفعل واليه اشار بقوله لكان خيرا لهم واما
باعتبار ثمرته واليه اشار بقوله واشد تثبيتا لهم وثلثان مما جزا وعنايه من الله اما باعتبار الاجر واليه اشار بقوله واذا لاتيناهم
من لدنا اجرا عظيما واما موهبة ورحمة واليه اشار بقوله ولهديناهم صراطا مستقيما
ولان لدن جزا وجواب لسوال مقدر كانه قيل وماذا يكون لهم ان فعلوا
ما يوعظون به حصل لهم الخير والسداد وهم اذا كان كذلك لاتيناهم والمراد
بالهدايه ههنا ما هو اشرف مراتب الهدايه كما مر ثم ذكر خلاصة جزا الطاعه بقوله
ومن يطع الله والرسول فاولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهدا
والصالحين ومن يقدم الصديقين على الشهدا وجعلهم نلوا النبيين يلزم
تقدم ابي بكر على عمر وعثمان وعلي وساير الصحابه الصالحين وانه ثاني اثنين
في مقام الولايه والخلافه ايضا وحسن اولئك رفيقا فيه نوع من المجاز كانه
قيل وما احسن اولئك رفقا واصل الرفق اللطف في الامر واللين في خلاف
الخرق فكم الرفيق بمعنى الصاحب المعاون المواسي يستوي فيه الواحد و
الجمع على انه يمكن ان يقال ان لرتبه كل فرقه يلحقه بهم نزلت في بعض
من الصحابه حين قالوا لنحن نجل يا رسول الله ولا نصبر عنك وعاد لم نكا
نراك في الجنه ثم بين انه ليس بالتمني والكسب بل ذلك بالفضل وهو مبتدا اخبره
من الله وكفى في استعداده به الله عليما او ذلك مبتدا اخبره الفضل نعتها
على

على انحصار الفضل فيه وذلك اشاره الى المعيه والرفاقه واعلم ان مساق
الكلام من قوله يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله الى ههنا في الدعوة الى طاعة
الله وطاعة رسوله وختمها بقوله ومن يطع الله وهو خلاصتهم استقل
الى نمط اخر وهو الدعوه الى الجهاد بقوله يا ايها الذين امنوا خذوا حذركم
ولانه شاق على النفس قدم ذكر التاكيد في وجوب الطاعه والحذر والحذر
بمعنى كالاثر والاثر يقال اخذ حذره اذا تيقظ واحترز من المخوف كانه
جعل الحذر الة التي يقي بها نفسه وروحه والمعنى ينبغي ان تكونوا على معكم ما يدفع
عنكم العدو من التيقظ والشجاعة والاسلحة واذا كان ذلك معكم فانفروا
ثبات اي انفروا جميعا يعني ان شئتم متفرقين جمعا جمعا ولن شيتم مجتمعين
مجموعا والثبة الجماعه المنفردة والنفر الانزعاج اما عن الشي واليه
والنفر جمع ينفرون الى حرب وفي البحر طالب الحق اذا اخذ في جهاد النفس
الحذر وهو الذكر لرشاد سلك منفردا وهو من العالم الحيواني الى الروحاني
او مجتمعا وهو من العالم الروحاني الى الوحدة الربانيه ثم ذكر عصيان البعض
وحاله بقوله ولن منكم ولام لمن للابتدا ولام ليبطئن جواب قسم بقدره وان
منكم لمن الله ليبطئن والقسم وجوابه صلة من وعائده ما اشتكن في ليبطئن
معناه ليشاقلن ويتخلفن عن الجهاد يقال بطا وابطا وطوا بمعنى وهو
لازم ويجوز ان يجعل متعديا يعني ليبطئن غيره عن الغزو فان اصابتكم مصيبة
من قتل او هزيمة قال قد انعم الله علي اذ لم اكن معهم شهيدا حاضرا او مقتولا
وذكر لفظ ان الذي للشك وجزاؤه بلفظ الماضي ليدل على عدم تحقق وقوعه
وبتقدير الوقوع كانه مضى ولا يعود وذكره ولئن اصابكم فضل من الله بلام التوطيه
ليدل على تحقق الحال ووقوع الفضل وكذا ورد لتقولن بلفظ المستقبل
ليدل على انه سيقع وسيقولون البتة وان لن اللام في المضارع لتاكيد الحال
وقرئ بضم اللام يعود ضمير الجمع الى معنى من كان لم تكن بينكم وبينه مودة مع ان
المنافقين كانوا يوادون المومنين ويواخونهم وهو اعتراض واقع بين الفعل
اعني ليقولن ومفعوله اعني يا ليتني كنت معهم وهذا الاعتراض ينبغي ان يقدر بين

مطلب في تقدم الصديق الاكبر رضي الله عنه

الى ما قبل فان موقعه ثم اولى ونصب فافوز فوزا عظيما لكن الفا للسببية
وما قبلها تمنى ورفع عطفا على كنت كان المتمنى كلاهما ثم حرض على القتال
بقوله فليقاتل في سبل الله الذين يشرون الحيوة الدنيا بالاخرة الشرى
كمكن لمن عرى بالمعنى المشهور يعني يختارون الدنيا ويتركون الاخرة وهم المنا
فقون وعظوا بان يغيروا ما بهم من النفاق ويجاهدوا في الله ولعنى
اخذتم واعطاه شيء بمعنى بيعه يعني الدنيا بالاخرة وهو الموجب حثوا على
الجهاد ولو قيل بمعناه يشترون الحيوة الدنيا بسبب الاخرة لا بسبب متع
دنيوي لكان اولى واوضح بدليل ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل او يغلب
فسوف نؤتيه اجرا عظيما يعني حاله غرضه وهو السعادة الاخروية
سواء غلب وغلب ويمكن ان يجعل الباء للمصاحبة يعني فليقاتل من يريد
الدنيا مع الاخرة اما الاخرة فلقوله الجنة تحت ظلال السيوف واما
الدنيا فلقوله اعلى الممالك ما يبنى على الاسنة ثم عير تاركي الجهاد وحث
بقوله وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين اي في سبيلهم و
خلاصهم ويجوز نصبه على الاختصاص يعني واختص خلاص المستضعفين
من الرجال والنساء والولدان من اسر الكفار وايديهم يقال استضعفته اذا
وجدته ضعيفا وهم الذين اسلموا بمكة وعجزوا عن الخروج الى مدينة وبقوا
بين ايدي المشركين في اذى ومذلة يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية يعني
مكة الظالم اهلها ولو قيل الظالمة اهلها كما لتانيث الموصوف بل لان الاهل
يذكر ويونث فاجعل لنا من لدنك وليا وهو من يتولى حفظ الشيء في كل
حال واجعل لنا من لدنك نصيرا من يتولاه اذا اعتراه حاجة فلهذا فسر الولي
بالنبي والنصير بالملايكة فاستجاب الله دعاءهم يوم الفتح وبذل لهم النبي
الولاية والنصرة ثم ذكر خاصة كل من المومنين والكافرين بقوله الذين امنوا
يقاتلون في سبيل الله اي في الدعوة الى سبيله والذين كفروا يقاتلون في
سبيل الطاغوت في طاعة الشيطان وتقوية طريقته وفيه تشجيع للمومنين
وتوهين للكافرين كانه قال فقاتلوا اولياء الشيطان لان كيد الشيطان كان ضعيفا
يعني

يعني ليس لهم الا كيده وكيده ضعيف فيلزم ان ليس لهم الا امر ضعيف
وحيث بقي لزم كهذا الموقع كمن لتعليل الكلام المذكور قيل سبيل الله
هو المشار اليه بقوله قل هذه سبيلي والمقاتلة بتناول الدافع بالسيف
عن الدين والصبر عن الهوى والطاغوت عام في كل صارف عن الله
والمستضعفون كالارواح المسخرة تحت تصرف النفوس الامارة
والنساء كالقلوب الضعيفة والولدان كالقوى المتولدة عنها والقرية
الظالم اهلها كالبدن والقوى كالوارد الربانى المشرف على القلب والنصير
كالجذبة الالهية وكيد الشيطان كالتوهمات المناسبة للامر السفلي المبعدة
عن العالم العلوي وضعفها لاضمحلالها عند ظهور النور الالهي ثم ذكر
ما يدل على التعجب ممن رغب عن الجهاد بقوله الم تر الى الذين قيل لهم
كفوا ايديكم يعني عن القتال ولكن اقيموا الصلوة واتوا الزكوة قال
عبد الرحمن عوف لكنا لو تركنا يا رسول الله ياخذ كل منا سكينا فيقتل
مشركا فقال امرت بالعفو فلما كتب عليهم القتال وهو بالمدينة اذا الفجاة
فريق منهم يخشون الناس يخافون المشركين انا اورد بلفظ الناس ليعلم انهم
ليسوا ممن يخاف منهم وفي الكشاف يخشية الله حال من ضمير يخشون
اي يخشونهم مثل اهل خشية الله اي مشبهين بهم وانما لم يجعل صفة للمصدر
كان او اشد خشية يعطف على ما في حكم واحد ولو قلت يخشون الناس
اشد خشية لم يكن الا حالا اذ لو كان مصدرا لم يكن خشية الا مجرورا اللهم
الا ان يجعل الخشية ذات خشية وخاشية فتريد كخشية الله او كخشية اشد
خشية منها قلت يجوز ان يكون التقدير يخشونهم كخشيتهم الله او كخشية
من كان اشد خشية لله منهم ثم بين انهم ح خشيتهم يعترض على ما كتب
عليهم بقوله وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال وسالوه ان يمهلهم الى وقت آخر
بقوله لولا اخرتنا الى اجل قريب اي وقت آخر كان لولا و
هلا والا ولو ما حروف التحضيض والعدم متضمن التمني الندم على ما دخل
عليه وكان الاكفاف من القتال اما لاستبقاء لذات نفائس الدنيا و

الى الاخره بقوله قل متاع الدنيا قليل والاخره خير وابقى واما استكثار
الاعمال الصالحة الموديه الى المقامات العاليه والمنع عنه بالعقال بشبه الظلم
نفاه بقوله ولا تظلمون نايا والتاء قتيلا لمعنى اجر العمال لا يكون اقل من
اجر غيره من الاعمال ولن كانت كثيره واما الخوف الموت نفى الخوف ببيان
ضرورته بقوله اينما تكونوا يدركم الموت وقرى بالرفع على حذف الفاء اى
قيل فيدركم نحو من يفعل الحسنات لله يشكرها او على تقدير انما كنتم
او على اصاله يظلمون لمعنى لا يعصون شيا من اجالكم اينما تكونوا فكم
الوقف عليه ويحتمل انما تكونوا كونوا ولو كنتم فى بروج مشيده حال داله
على الزد قوع ذى الحال بلا هذا القيد اولى وقيل الاولى لمن يكون عطفا
على محذوف وهو عدمه والبروج بيوت فى قصور بها شبه بروج السماء
المشيده المرفعة والمعوله بالشيد وهو الجص وقرى مشيدة من شاد
القصر اذا رفعه او طلاه بالشيد وقيل المراد بها بروج السما كقوله ومن هاب
اسباب المنيه يلقها ولو نال اسباب السما بسلم وقرى بكسر الياء مجازا نحو
شاعه او لانها ترفع صاحبها ولن تصبهم عطف على قالوا او على ولكتم
حسنه نعمة وسعاة يقولوا هذه من عند الله ولن تصبهم سيئه بليه و
شقاوة يقولوا هذه من عندك كما فى قوم موسى ولن تصبهم سيئه يطيروا
بموسى وقوم صالح قالوا اطيرنا وقرى لن اليهود قالوا منذ دخل المدينه
نقصت ثمارها وغلت اسعارها فرد الله عليهم بقوله قل كل من عند الله ثم
استبعد ذلك منهم بقوله فمال اى شئ حدث ووقع لهولا القوم لا
يكادون يفقهون حديثا اى لا يقربون من الفقه بل يبعدون منه ثم ذكر انه
ولن كان الكل من الله لكن ما اصابك من حسنه ففضل الله وجوده والدال
وما اصابك من سيئه ففى استحقاق نفسك لها وبالعرض وبعلم من هذا عدم
التناقض بين الآيتين كما ظنه بعض الملاحده على ان الاشعرى ذهب
الى ان هنا اضمارا اى فما لهولا القوم لا يكادون يفقهون حديثا
اذ يقولون ما اصابك من حسنه ففى الله وما اصابك من سيئه ففى نفسك لانه
قال كل من عند الله ثم قال من اصحابنا من يقول الاشيا كلها لله على الجمله
ولا

ولا يفصل ان الشر من الله كما قال الاشيا كلها لله ولا يفصل بان الولد لله
ويقال له خلا الله باطل ولا يقال دين الله باطل قال فاما انا اقول الشر
من الله تعالى خلقا لا امرا باكتسابه فالشر من الله بان خلق شر الغيره لا له
ليكون غيره به شريرا كما خلق الموت لغيره وكذى خلق الظلم والكفر لغيره
ليكون غيره به كافرا وظالما كما خلق الحركة والشهوة لغيره ليكون غيره بها
متحركا مشتهيا واقول لما كان معنى الاصابه هو الوقوع لا الصدور لم يصح الاية
لتمسك القدريه كما ظن بعضهم وانما قلنا لانا قد نجوز ان يكون للشئ
مبادٍ متعدده باعتبارات مختلفه كقولك رايت الهلال من سطح من
الغيم من السما وما يدل على ان اصابه السيئه انما هى باستحقاق العبد قوله
ما من مسلم يصيبه وصب ولا نصب حتى الشوكه يشاكها وحتى انقطاع
شسع نعله الا بذنب وما يعفو الله اكثر ولهذا قال لا تخشى الا ذنبك ولا
ترج الا ربك وانما جعل السيئه بازا الحسنه مع ان مقابل الحسنه هى القبيحة
ومقابل السيئه هى ما يضر بمعنى المسر كما يقال ساءه سره لان كل فعل قبيح
يسوء صاحبه كما ان كل فعل حسن يسره فكلمتى القبح والسوء متلازمتان
وكذى فى الحسن والمسر فصح اطلاق احديهما مقام الآخر ومخاطب اصابه
عام لمعنى يا انسان وقيل هو النبى كما فى وارسلناك للناس احسن
رسولا وانما اورد هذا ليدل على ان اصابه الحسنه كلها بواسطته لا
اصابه السيئه ثم ذكر انه لا يحتاج فى ذلك الى شهادتهم بقوله وكفى بالله
شهيدا فى انكار الرسول وهو النبى الذى جعله الله واسطه بينه وبين عباده
فى تبليغ رسالته فكيف احتج من النبى ثم ذكر بعض فضايله الموجب
لانقياد له بقوله من يطع الرسول فقد اطاع الله لما مر سابقا فى اطيعوا
الله واطيعوا الرسول ولانه قد تقرب اليه حتى احبه وقال فاذا احببته
كنت سمعه وبصره ومن رسايل عين القضاه لان قلبه منقش بكلام الله
ولسانه مسخر لقلبه ومن جعل اللسان شريكا للقلب فهو مشرك اقول
من عرف معنى ونحت فيه فى روحى ومن عرف نفسه فقد وصل وعرف

ومن لم يعرف ادبروتولى عن السعاة وليس من ادبارهم عليك شئ اذ ما
ارسلناك عليهم الا نذيرا لا حفيظا فليس عليك لن تحفظ عليهم اعمالهم و
تحاسبهم بها ومن جملة ادبارهم هو انك اذا امرتهم بشئ يسمعون لك و
يقولون طاعة بالرفع اى امرنا وشاننا طاعة ويجوز النصب اى اطعنا
طاعة لكن الرفع يدل على الثبات والاستقرار فاذا برزوا من عندك اى محمد
بيت طائفة منهم يقال لكل فعل وقول دبر بالليل ام بيت من البيتوتة
لهذا قيل للمبطاوى الانسان بالليل لكن طلق عاما غير الذى تقول تلك
الطائفه عندك او غيرها تقول انت قرا ابو عمرو وحمزة بادغام التاء في الطا
لانها من مخرج واحد ومن بقى بالاظهار وفتح التا وذكر الفعل لان
التانيث غير حقيقى اى غير الذى ثم خوفهم بقوله والله يكتب ما يبيتون
اى يثبت افكارهم الموهمة واقوالهم المزخرفة ولان الكتابة امارة تقدير
في النفس وتصوير في الخارج بالآت معلومة على وجه يثبت ويدرك مضمونها
فكذى كتابة الله في الازل بالتقدير ثم تصويرها في لوح النفس بواسطة القوى
والجوارح الى كالآلات وتثبت تلك النقوش في الواح نفوسهم وبكفيهم ذكر
كما يقال لك نفسك اليوم عليك حسيبا ولما بكفيهم ذكر قال فاعرض عنهم
وتوكل على الله وكفى بالله وكيلا اى حسبك الله لن يكون فانما مقامك في تحصيل
غرضك واصلاح امرك بم ذكر ما يدل على التعجب منهم في قوله افلا يتدبرون
القرآن ام على ليعلموا انه من عند الله فلا يكون الا محض الصدق وخلوص الحق
ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا من التناقض في المعنى و
التفاوت في النظم والتعارض للعقل والتعاقد للفهم بحيث لو كان بعضه
بالغا حد الاعجاز لكن بعضه قاصرا عن الاصلاح ولو كان بعضه صادقا
كان بعضه كاذبا فالمراد بعدم الاختلاف ما ذكرناه لا الاختلاف الراجع
الى تصور المختلاف الذى هو رحمته وسعه كما قال اختلاف امتى رحمة والتدبر
التفكر في ادبار الامور ثم استعمل في مطلق التفكر والتامل في المعانى ثم ذكر
حال جمع من ضعفة المسلمين بقوله واذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذاعوا به
عوا به كانوا اذا بلغهم خبر عن سرايا رسول الله من ظفر او خلل اذاعوا به واعلنوه
فقال

فعال اذاع السر واذاع به ويجوز ان يكون معنى فعلوا به الاذاعة وهو
ابلغ من اذاعوه وقيل انه وصف لبعض المنافقين على وفق سياق
الآيات المذكورة ولو ردوه اى ذلك الامر يعنى الخبر الى الرسول والى
اولى الامر منهم اى الذين جعلوهم امرا آنهم البصراء بالامور لعلم الذين
يستنبطونه منهم اى لعلم تدبير ذلك الامر الذين يستخرجون تدبيره بتجاربهم
ومعارفهم بالامور وقيل كانوا يسمعون من المنافقين شيأ فيه مغموز و
يعودون بالا على المومنين فامرهم بالسكوت وتفويض الى الرسول و
كبار الصحابة حتى علموا صحته وقيل محمد لو ردوا المصلحة في الاذاعه
لاذاعوه وبالعكس والاستنباط استخراج المعانى اللازمة والامور
التابعة من الشئ مستقى من النبط وهو الماء الذى يخرج من البير اول
ما تحفر ثم ذكر ان طاعة الله لا تاتى الا امرين بقوله ولولا فضل الله
عليكم ورحمته وكما قال ههنا لولا امهالا تبعتم الشيطان قال في موضع اخر
لهمت طائفة منهم وفي موضع آخر ما زكى منكم من احد كان بها بالمنع
المعاصى والمضار وامتناع المعاصى انما تتصور بامرين بالعلم والعمل
او القوة والكسب وبالعقل والشرع وتفسير الفضل باوليهما
الاقسام اولى لانها هي الفاضلة من الله تعالى اولى وعاما فكلى الوجه
بازائهما فان في الفضل لا يحتاج الى اعتبار جانب المفضول عليه
وفي الوجه لا بد من اعتبار جانب المرجوح في كونه ذا رجحان وضعف وكذا
يحتمل ههنا كون الفضل باعتبار الرد الى الرسول والوجه باعتبار
اولى الامر الا قليلا اى الا طائفة منكم قيل هذا استثناء فلزم
على تقدير عدم الفضل وجوه قلت لعل فان الفضل زيادة
على العدل وحيث سقف الزمان لم يلزم انتفاء الاصل على انه يحتمل
ان يكون من باب قوله ولو كنتم في بيوتكم لبرز الذين قدر لا حاجة الى
تخصيص الفضل كما فعله الراغب بان المراد به بعض الفضل وهو الشرع
واعلم ان للسالك في سلوكه بحسب امر من الامن والخوف ولوردها الى الكلام

المسفاض من الرسول والمقام المسفاد من المشايخ اوالى والى الغيب
وذكر الله الذى هو غالب على امره لعله تراه العارفه الدراكه ولله سكينة
تنزل على النفس المطمئنة وتنبيه ترسل على النفس اللوامه والى لتقلب
النفس الاماره وتمنع من السلوك الا لاهل الجذبه التى توازى اعمال الثقلين
ثم ذكر ما يدل على ان الاصل والقصد من الخطاب هو النبى صلى الله عليه وسلم
وغيره بالعرض بقوله فقاتل فى سبيل الله لا تكلف الا نفسك غير
نفسك وحرى لا تكلف بالجزم على النهى وبالنون والكسر اللام الى لا تكلف نحن
الا نفسك وحدها نزلت حين كرهوا الخروج الى بدر الصغرى فان للامام اذا
وجد المصلحه فى امر لا يجب ان يكلف عنه تبعا للغير ومنه تاييد الصديق رضى الله عنه
فى قلع الردة ولما صار اصلا وقدوة فى الخطاب والكمال امره الله تعالى
بالكمال بقوله وحرض المومنين والتحريض الحث على الشى بكثره الترين و
تسهيل الخطب فيه واصله ازاله الحرض وهو الذى لا يعتد به ولا خير فيه لقولهم
تكون حرضا ولم يذكر موقع التحريض لكن عاما للقتال وغيره فلما ثاقل القوا
ركب على اللام فى سبعين راكبا وسار الى بدر الصغرى فانجز الله ما وعده
بقوله عسى الله ان يكف باس الذين كفروا اذ كف بفتح مكه وقتل قريظه
واجلاء النضير بلح وغيرهما من التحريض ما قاله يوم احد لسعد بن وقاص ارم
فداك ابى وامى ولم يقلها لاحد قبله وبعده قال مجاهد عسى من الله واجب
اى الكريم القادر اذا وعد لا يمكن ان يخلف ولان ان للطمع واستقبال
قرون بها دون اخواتها من افعال المقاربه والكف فى الاصل الجاره
المخصوصه يقال كففته كفه واصبته بالكف للدفع فتعرف
الكف بالدفع على اى وجه كان ومنه المكفوف لان دفع بصره
وقبض وقد عرفت ان الرجا فى مثل عسى ولعل راجع الى العباد
والباس والبوس والباساء شده الشدة والمكروه الا ان البوس فى الفقر
اكثر واشد والمومنين وصف امر الكافرين بقوله والله اشد باسا والمعنى
والكافرين ومن اى دنى باس يدخل فى التصور ان يقاس باسه الى باس
غيره

وهلذى اشد تنكيلا يقال نكل عن الشى اذا ضعف وعجز ونكل به فعله
والنكال اسم ان نكال وعقوبه يعجز الغير عن العصيان ثم ذكر ما يدل
على ان المحرض يصيب مما يحرض عليه بقوله من يشفع شفاعه حسنه
يكن له نصيب منها فان الشفاعه تحريض على امر لكن رعاه لحاله المشفو
له بالتصريح فلكون التحريض اعم من الشفاعه واياما وجب حصول النصيب
لانه داخل فى افاضه الخير اذ الافاضه اعم من ان تكون بواسطه او بغير
واسطه وهلذى من يشفع شفاعه سيئه يكن له كفل منها والكثر ما
يقال الكفل فى النصيب الردى ماخوذ من كفل الدابه وفى الحديث ان من
افضل الشفاعه ان يشفع بين اثنين فى نكاح حتى يجمع الله بينهما
ثم ذكر ان فايده التكليف يرجع الى المكلف بقوله وكان الله على كل
شى مقيتا مقتدرا على ايجاد ما يريد واعدام ما يريد فلا حاجه الى
شفاعه غيره لكنه لما كان النصب يرجع الى الشافع امره بالمقت
فى الاصل هو المعطى للقوت ولان حفظ الشى يكون بقوته يقال بمعناه
الحافظ ولان بالقوت يحصل بقاء الشى واحواله يقال بمعناه المقتدر
ثم ذكر ما ولى على مجازاه الاحسان بالاحسان بقوله واذا حييتم بتحيه
اصلها من حيى الله فلانا اى جعل له حياة ثم جعل دعاء ويقال حيى
فلانا اذا قال حياك الله وفى الاسلام ابدلوا التحيه بالسلام لقوله
تحيتهم يوم يلقونه سلام ولان السلام مستلزمة للحيوه بدون العكس
ثم يقال لكل دعاء تحيه لكون جميعها سببا للحيوة او مستلزمة لها والسلام
افضل من تحيات سائر الملل قالوا تحيه اليهود اشاره بالاصابع وتحيه
النصارى وضع اليد على الفم وتحيه المجوس الانحناء وتحيه ابراهيم وضع احدى
اليدين على الاخرى ولفظ فحيوا يدل على وجوب الجواب على الكفاية
ولان تركه اهانه وضرر والسلام سنه وقيل بوجوبه لقوله واذا
دخلتم بيوتا فسلموا والمراد باحسن منها ما روى ان رجلا قال السلام
عليك يا رسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وقال آخر السلام

ورحمة الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وبركاته والمراد بقوله اوردوها
هو انه قال آخر السلام عليك ورحمة الله وبركاته فاجاب بمثلها فقال الرجل ابن
الاحسن قال ما تركت الاحسن وعرفناه الاول للسلم والثاني لاهل الكتاب
واخراوردوها يدل على انه اذا لم يرد باحسن فلا اقل من المثل ومن السنة
الافشاء بالسلام والتعميم والراكب على الماشي والقائم على القاعد والاقل
على الاكثر والاصغر على الاكبر والاحسن في الجواب لئن يقول وعليكم السلام
لكون الواو على قول اللام وعلى رد مزيد احتج اصحابنا بهذه الاية
على ان الهبة لا تثبت منها فللواهب الرجوع فيها اذ يدخل في التحية انواع
التسليم والهبة خلافا للشافعي الا للوالد لقوله لا يحل لرجل ان يعطي
عطية فيرجع فيها الا الوالد قال ان الله كان على كل شيء حسيبا لعلمه انه
يعلم الاحسن وغيره ويجازي وهو الكافي في الجزاء والغرض ان يحمل
لئن يراد غيره ولا يقصد الا وجهه لانه لا اله الا هو فمن طلب غيره
او طلبه لكن لغيره فقد جعل لنفسه آلهة اخر الله مبدأ ولا اله الا هو
اما خبر واما اعتراض والخبر ليجمعنكم بمعنى الله بالله ليضمنكم الى يوم
القيامة اي يحملكم مجتمعين معه مقرونين به لا فرقة وقيل الى بمعنى في
والقيامة عبارة عن قيام الساعة المذكور بقوله وما اظن الساعة
قايمة ويوم يقوم الناس ادخل الثاني القيامة للدلالة على مرة واحدة
والقيمة ينقسم الى صغرى وكبرى وانا اليها بقوله من مات فقد قامت
قيامته والى كبرى وهي مجمع الكل وسجي تحقيقها وانه كائن البتة لا ريب
فيه وكيف تكون فيه وقد اخبر الله تعالى بامكانه وحدثكم به ومن
اصدق من الله حديثا وهذا يضمن انه قد حدث بامتناعه احد وحدث
الله بوجوبه لكن لا حديث احدق من حديث الله واعلم ان الحديث والقول
والكلام تتوارد على معنى واحد لكن الكلام يقال باعتبار ارادة التفهيم
والقول باعتبار تحصيل عبارة موجدة للمعنى واذا دخلت العبارة
في الوجود سمي حديثا واذا ثبتت تلك العبارة بحيث يطاع سمي كلاما قالت
المعتزلة

المعتزلة حديثه صدق لانه عالم بقبح الكذب غير محتاج اليه وقالت
الاشعرية لانه لو كان كاذبا لكان كذبه قديما ولا نصير صادقا قالت
المعتزلة قوله حديثا يدل على حدوثه قلنا لا نزاع في الحروف والاصوات
وانما العدم بمعناه وانتم لا تقولون به وعند الحنابلة الحروف قديمة وانها
من قبيل الكلام المنسوب الى صفة وهو قادر المتكلم بالصفة وبهذه الحروف
من غير احتياج الى مخارج وآلات كما يرى ويسمع بغير آلة وعندنا
نحتاج الى آلة لاحتجاب اروحنا في ظلمات الاجسام وغواشيها
ولهذا كان بعض الرياضيين يعلمون من عمر تلفظ ولما امر بالقتال و
حث على التحريض عليه تتبع حال من لا طبيعه بقوله فما لكم في المنافقين
يعني اي شيء اصابكم اذ صرتم فيهم فئتين فئة بجزم خطئهم وفئة لا يجزم
به قيل هم قوم من المنافقين استاذنوا رسول الله في الخروج متنزهين
فلما خرجوا باعدوا حتى لحقوا بالمشركين وقيل هم قوم اسلموا وقعدوا
عن الهجرة والفئة الجماعة المتظاهرة التي يرجع بعضهم الى بعض في التناصر
من الفيء وهو الرجوع والصيغة المذكورة تدل على التعجب ممن كان من الفريق
بكفرهم كفى لا والله اركسهم قلبهم على رؤوسهم ورجعهم الى ما كانوا من الحالة
الخسيسة ومنه قيل للروث الركس لانكسابه بسبب ما عاد الى النجاسة
كما قال ما اصابك من سيئة فمن نفسك اتريدون ان تهدوا من تجعلوا من
جملة المهتدين من اضله الله من جعله الله من جملة الضلال وقالت المعتزلة
من حكم عليه بالضلالة او خذله حتى ضل ولا ناقض في المذهبين على
الحقيقة فانه تعالى انما اضلهم بسبب كسبهم وانما كسبوا ذلك لخذلانه اياهم
فلو نسب الى المقدر والحاكم والمخلي عنهم ومن اضلال فصواب وهو السبب
الاول ولو نسب الى الوسايط والمباشر فصواب فالمذهبان واحد عند
التحقيق وفي هذه الاية دليل على الرضا بالقدر وكذا في قوله ومن يضلل الله
فلن تجد له سبيلا اي الى الهداية والاضلال يحدثان سبلا وتقابلهما في سبيل الطاغوت
لكن اسم الجنس اذا اطلق انما ينصرف الى الصحيح المعتبر كقوله لا صلاة الا بذا

ثم ذكر نوعا اخر من قبائحهم بقوله ودّوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون
عطف على تكفرون ولو نصب على جواب التمنى لجاز وسواء نصب على خبر
كان اى ودّوا كفركم فتكونكم معهم مستوين فى الضلال والعصيان وهذا
يدل على عداوتهم اياكم فلا تتخذوا منهم اولياء حتى يهاجروا فى سبيل الله
ولا شك ان المهاجرة فى سبيله تستلزم الايمان والاّ لم تكن المهاجرة لله
فلا حاجة الى تقدير حتى يسلموا ثم يهاجروا كما قال قوم كانت الهجرة واجبة
الى فتح مكة ثم قال لا هجرة بعد ذلك ولكن جهاد ونية فكفر الجهاد اعم
من الاستقلال من دار الى اخرى ولهذا قال فى مجمع الحقائق حتى يهاجروا
اخلاق السوء ويفارقوا النفاق فان تولّوا اى اعرضوا عن الهجرة مخذوهم
واقتلوهم حيث وجدتموهم فى الحلّ والحرم ولان قوله فلا تتخذوا منهم
اولياء يحتمل جواز اخذ ولىّ واحد نفاه بقوله فلا تتخذوا منهم وليا
ولا نصيرا فان النصرة والولاية لا تحقق من العدو ثم استثنى منه صنفين
واشار الى الاول بقوله الا الذين يصلون الى قوم بينكم وبينهم ميثاق يعنى
الا من دخل فى عهد من كان داخلا فى عهدكم والقوم هم الاسلميون كان
النبىّ وادع وقت خروجه الى مكة هلال بن عويمر الاسلمى على ان لا يعينه ولا
يعين عليه ومن وصل اليه فهو فى حكمه وقيل هم بنو بكر بن زيد وقيل هم خزاعة
وعن ابن عباس من وصل اليه ملتجيا فله مثل ما لهلال والى الثانى بقوله او جاءوكم
وهو عطف اما على صفة قوم كانه قال الا الذين يصلون الى قوم معاهدين
او قوم جاءوكم ممسكين عن القتال واما على الصلة يعنى الا الذين يصلون بالمعاهدين
او الذين جاءوكم ممسكين عن القتال حصرت صدورهم فى موضع الحال اى ضاقت
قد بدل لك او جاءوكم حصرة صدورهم وقيل دعا عليهم على وجه لا يكنهم الله
من القتال لا قتال المسلمين ولا قتال غيرهم وقيل هو بيان لجاءوكم وهم بنو مدلج
جاءوا غير مقاتلين ولن قاتلوكم او قاتلوا قومهم اى من اى قتالوكم فلا
يريدون قتالكم رعاية لحقوقكم ولا قتالهم رعاية لحقوقهم ولانهم من قاربهم
فقد علم ان الصنفين كفار كانه قال اقتلوا جميعهم الا من اتصل باهل العهد
او جاءوكم

او جاءوكم تاركا للقتال والمعاهدة فى حكمهم بطريق الاولى فكون الآية منسوخة
وعن ابى مسلم منهم المسلمون لان الله تعالى لما اوجب الهجرة استثنى من هاجر
ولحق باهل العهد ولم يكن المجىء الى المسلمين ومن يلحق بالمسلمين لكن كما تقابل
وانه بعيد بدليل قوله ودّوا لو تكفرون كما كفروا ولعل ولو شاء
الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم احتجّ الاشعرية على انه لا يقبح من الله
تسليط الكافر على المؤمن اجاب الجبائى بان الذين استثناهم الله
مؤمنون والكلام بانه لو شاء لفعل وليس فى الآية دلالة على انه شاء وفى الكشاف
بان معنى التسليط ازالة رعب قذفه الله فى قلوبهم حتى انكفوا عن
القتال وهذا عدول عن حقيقة اللغة وقرئ ولقتلوكم بتخفيف وهو
جزاء المحذوف اى ولو سلطهم لقاتلوكم فان اعتزلوكم يعنى لما اعتزلوكم
لعدم تسليطهم الله عليكم فلم يقاتلوكم والقوا اليكم السلم اى
بذلوا لكم الاستسلامة واظهروا الاستسلام فما جعل الله لكم ايها المؤمنون
عليهم على المعتزلين لقتالكم الملقين السلم سبيلا بوجه من الوجوه
يعنى كما لم يجعل الله لهم عليكم تسلطا واستئصالا كذلك لم يجعل لكم عليهم
الذين لا تابعون الى مقسومين الى فرقتين آ اهل العهد ومن يلحق
بهم واياهم عنى بقوله الا الذين يصلون وبقوله والقوا اليكم السلم
ت المكفوفين عن القتال والمخالفة بغير عهد واياهم عنى بقوله او
جاءوكم وفان اعتزلوكم ح الظالمين للفتنة واياهم عنى بقوله سنجدون
آخرين منهم قوم اسد وغطفان كانوا اذا اتوا المدينة اسلموا واذا رجعوا
الى قومهم كفروا وقيل هم بنو عبد الدار اسلموا ثم رجعوا الى قومهم و
كفروا والسين بدل على الوجدان فى الاستقبال ويجوز ان يكونوا
كذلك فى الحال يريدون ان يأمنوكم ايها المؤمنون ويأمنوا قومهم كلما ردوا
الى الحالة التى كانوا عليها من الفتنة وهى الحالة التى بها عتق الشخص
من المعاداة والمخالفة اركسوا قلبوا فيها اقبح قلب فان لم يعتزلوكم
لا يحتبوا قتالكم كالمعاهدين ولم يلقوا اليكم السلم

حتى يدخلوا في الفرقة الأولى ولم تخفوا عنكم اهليكم ايديهم تخذوهم اخذ
القاهرين المقهورين واقتلوهم قتل الدافعين تراثا لظالمين حيث ثقفتموهم
وجدتموهم بثقافة راى وحسن تدبر واولكم يعني هؤلاء الموصوفين
وذكر بلفظ اولئك لبعدهم عن طريقة المحاطين جعلنا لكم عليهم
سلطانا مبينا السلطان يعني السلاطة وهو التمكن من الغلبة و
القهر ولان التمكن تارة بالدليل وتارة بالقوة وتارة بالعدة والعدد
يطلق بأزاكل يعني منها وطلق ايضا بازا صاحبها ولما اوجب قتلهم منع
قتل المؤمنين بقوله وما كان لمؤمن ولان المنع العقلي الشرعي كالمنع
الغريزي الطبع ذكره على وجه يعني ليس للمؤمن ولا يقدر على
ان يقتل مؤمنا ابتداء غير قاصر حال من الاحوال الا خطاء اى
الا في حال الخطأ وجعل ان يكون صفة للمصدر يعني الا قتلا خطاء
او مفعولا له يعني لا يحمله على قتله شيء الا الخطا وقيل الاستثناء منقطع
والخطا اما بلا قصد اصلا كسقوط شيء من يده على رأس عمر او
مع قصد غير بان يقصد زيدا فاصاب عمرا او يقصد زيدا لكن لا
بسلاح قاتل او يقصده بسلاح قاتل لكن لم يرد قتله او يريد قتله لكن
لا يعلمه محظورا لكن رمى سلما في صف المشركين او يعلمه محظورا لكن القاصد
غير مكلف كصبي وقرئ خطأ بوزن عصفا لهمز روى ان عياش ابن
ابي ربيعة وكان اخا ابي جهل لامه اسلم وهاجر قبل الهجرة الى المدينة
فحلفت امه لا ياكل ولا يشرب ولا يأوي بها سقف حتى يرجع فخرج
ابو جهل بن الحارث بن زيد حتى لحقا به فقال ابو جهل اليس محمد
على صلة الرحم انصرف وبرا امك وانت على دينك حتى وافقها فلما فعلوا
عن المدينة شدا كتفيه وجلده كل منهما مائة جلدة فقال للحارث لله
علي ان وجدتك خاليا ان اقتلك فلما قدما به على امه لا يحل كتافه او يرتد
ففعل ثم هاجر هو واسلم الحارث وهاجر فلقيه عياش غير عارف
باسلامه فقتله ثم اخبر باسلامه فقال للنبي صلى الله عليه وسلم وقلته ولم اشعر
باسلامه

فنزلت ومن قتل مؤمنا خطأ فحرى فعليه تحرير رقبة مؤمنة والتحرير جعل
الشخص حرا والرقبة اسم الجارحة المخصوصة ثم يعبر به عن الجملة وجعل
في العارية للمملوك كما عبر بالراس والظهر عن المركوب فقال فلان يربط
كذا راسا وكذا ظهرا والرقبة شاملة للصغير والكبير وعند الحسن لا يجزئ
الصغيرة لان الايمان لا تحقق فيه وعلي وابن عباس وكاسب رقبته كذا عبد ية
مسلمة مؤداة الى اهله اهل القتيل يقسمونها كما يقسمون الميراث واما يجب
على عاقلة القاتل لان امراة ضربت بطن اخرى فالقت جنينا ميتا فقضى
النبي على عاقلة الضاربة وهكذا قضى الصحابة وعن جمع من الائمة كالامام
وجمهور الخوارج لم تزل الدية انما يجب على القاتل كالتحرير لا فرق بينهما في نظم
الآية ولقوله لا تزر وازرة وزر اخرى ولا تكسب كل نفس الا عليها ولان
النبي قال لرجل ولدك لا يجني عليك ولا تجني عليه وقال كل امرئ اخذ بكسبه
وحرمة مال المسلم كحرمة دمه وكما في التوكوه والاولى ان تكون الغرامات على
اهل الجنايات ولان الضمان انما يجب على المتلف ولانه يوجب الاحتياط
وجميع هذه الدلائل لا تعارض خبر الواحد وكاسب الدية في الخطا فكذلك في
العمد طريق الاولى لان اثمه اكبر ولان الزجر ههنا اولى ولانه لا فرق بين
العامد والخاطي في كفارة الضرع لان النص مخصوص بالعامد واما الخاطي
فقد الحق به في القتل الحاق العامد على الخاطي اولى وعند ابي حنيفة
الخطا شرط لوجوبها على وفق الآية ثم الدية مائة ابل اما في الخطا فثلاثون بنات
وبنات لبون وبنو لبون وجذعة وحقة كل منها عشرون وفي غيره يلتزم
حقه وثلث خلفه واربعون خلفه واما لو وجد الابل يجب الف دينار او اثنا
عشر الف درهم ودية المراة نصف دية الرجل كما في الشهادة والارث
وعند جمع دينها كدية اذ الآية عامة ومحل الا ان يصدقوا نصب على الظرف
وتعلقه بالوجوب او بالتسليم اى يجب على القاتل الدية او يسلمها الا حين
تصدق اهل المقتول بها عليه ويجوز ان يكون حالا من اهله بمعنى لا متصدقين
واعلم ان المؤمن المقتول خطا اما ان يكون من اهله مؤمنين وقد مر الكلام

فراولا يكن وحينئذ اما من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة ولا دية ههنا لان اهله اهل
الحرب ولن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله وتحرير
رقبة مؤمنة هذا تقسيم صحيح لكن من العلماء من يجعل المقتول ههنا من
اهل الذمة اول العهد ومن ههنا قال ابو حنيفة دية الذمي كدية المسلم و
عند الشافعي ديته ثلث ديته وقدم ههنا الدية على التحرير بخلاف الاول
لعلم ان الواو لا يفيد الترتيب لطيفة وهي ان اهل القتيل ههنا لما لم
كونوا مؤمنين فيكمن ظلمهم الى المال والفوائد الدنيوية اكثر من
نظرهم الى التحرير والتخليص بخلاف الاولين فلم يجد اي لم يملك رقبة ولا
ما توصل اليها فصام شهرين متتابعين ثم لو كان الصيام بدلا من الرقبة
فمن يقدم الدية فايده اخرى وقيل الصوم يقع بدلا عن مجموع الدية و
الكفارة معا ونصب توبة على انه مفعول لمضمون الاية اي شرع الله
ذلك توبة من الله وقبولا منه من باب الله عليه اذا قبل توبته وكان الله
عليما بمصالح العباد حكيما فيما يامر وينهى وعلما ذكر حال قاتل الخطا
يذكر جزاء قاتل العمد بقوله ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم وهذا
بعد لن يتن في وجوب القصاص بقوله ولكم في القصاص حيوة استدل الوعيدية
على القطع بوعيد الفاسق وخلوده في النار قيل لانه نزل في كافر قتل
مؤمنا فلم يلزم غيره وهو لن مقيس بن ضبابة وجد اخاه هشاما قتيلا
في بني النجار فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه فارسل النبي اليهم رجلا من فهر هشام
وامر ليدفعوا الى مقيس قاتل هشام لن عرفوه والا يدفعوا اليه دية اخيه
فقالوا ما نعرف قاتله لكنا نؤدي الدية فاعطوه مائة من الابل ثم انصرف راجعا
الى المدينة فقتل مقيس ذلك الرجل وساق الابل الى مكة مرتدا وقيل الخلف في
الوعيد كرم وقيل انه لمن قتله مستحلا لدمه والاول ضعيف اذ العبرة
بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وكذا الثاني لان الوعيد خبر والخلف
فيه بحتمل الخلف في غيره وكذا الثالث لانه خارج عن مفهوم اللفظ فالاولى
لن يقال

لن يقال الآية مخصوصة عند القصاص وعند التوبة فكذى عند العفو لقوله
ويغفر ما دون ذلك وقال القفال الآية تدل على ان ذلك جزاؤه ولا تدل
على انه يوصله وكثيرا ما يقول السيد لعبده جزاك الله ان افعل كذا الا اني لا
افعله وعن ابن عباس توبة لا تقبل والجمهور بخلافه انه ليس اعظم من الكفر
ولقوله الا من تاب وروي انه قيل لابن عباس هل لقاتل المؤمن توبة
فقال لا وسأله آخر فقال نعم فسئل عن الاختلاف فقال جاء اني ذلك
وهو يقتل مؤمن وجاء اني هذا وقد قتل والعمد قصد الشيء وقتل
العمد هو لن يقصد الشخص بما يقتل غالبا وعند ابي حنيفة القتل
بالمثقل ليس بعمد محض لقوله الا لن قتيل الخطا قتيل السوط والعصا
فيه دية ولا فرق بين العصا الصغير والكبير والجواب لن من خنق
انسانا او ضرب راسه بحجر الرحا ثم قال ما كنت اقصد قتله يقال انه مجنون
وكان الغرض من القصاص صيانة الارواح فلا فرق بين المحدد والمثقل
وقد شنع عليه في المحصول حيث قال انه يروم خرم الشرع وقد قلت
الشريعة ظهير الباطن وحمل بعض العلماء خالدا فيها على طول المدة
لا على الدوام وغضب الله عليه قيل حال بتقدير قد ولو كان عطفا على
الجملة الاسمية ليدل ذلك على ثبوت الجزاء وهذا على تجدد استحقاق الغضب
لم يكن بعيدا وقد عرفت لن الغضب من الله عبارة عن ارادة الاهلاك ولعنه
اي ابعده وطرده عن قبول الرحمة واعد له عذابا عظيما اعلم من لن
يتعارف الناس وانما كان القتل مستلزما لهذه الامور لانه لما لم يستحكم
سورة الغضب لم يصد منه ازهاق الروح وابطال الحيوة من بني نوع
الذي هو بنيان الله والغضب جمرة توقد في قلب ابن ادم فحيث استحكم
ادى الى خلود العذاب والنار وغضب الله ولعنه ثم امر بالاحتياط في امر
القتل بقوله يا ايها الذين امنوا اذا ضربتم في سبيل الله في الارض
السير فيها اعتبار الضرب بالرجل فتبينوا ورى فتثبتوا اي اطلبوا
بيان الامر وثباته ولا تقولوا لمن القى اليكم السلم اي الصلح كما قال ولن جنحوا السلم

وروى السلم بفتح اللام نحو القوا الى الله بوئيذ السلم وروى الف لمعناه
او لمعنى التحية لست مؤمنا وقرئ بفتح الميم لمعنى لست مسلما كان مرداس
بن نهيك من اهل فدك اسلم ولم يسلم من قومه غيره فغزتهم سرية للنبى
صلى الله عليه فهربوا وبقى مرداس وله غنم ساقها الى عاقول من الجبل
فلما رأى الاصحاب كبروا وكبر ونزل قالها لا اله الا الله محمد رسول الله
السلام عليكم فقتله اسامة بن زيد واستاق غنمه فاخبروا النبى صلى
الله عليه فوجد وجدا شديدا فقال قتلتموه ارادة ما معه فنزلت فقال
لاسامة استغفر لى فقال كيف بلا اله الا الله ثم استغفر لى وقال اعتق
رقبة وروى انه اسامة قال انما قالها خوفا من السلاح فقال النبى افلا
شققت عن قلبه حتى تعلم واحتج ابو حنيفة بها على صحة اسلام الصبى
قال الشافعى لو صح اوجب القود لان اذنا فى الكفر ولم يجب اذ رفع
القلم عن ثلث ولا تحكم الفقها باسلام الذمى بالكلمة الا اذا اعترف لانه
كان يقولها تتقى عرض الحيوة الدنيا ابتغاء الاجتهاد فى الطلب و
العرض ما لا يكون لاثبات الا لموضوع فاستعير للمال والمتاع لعدم ثباته
ولهذا قال بازائه فعند الله مغانم كثيرة ولم تقل اعراض كثيرة كلوا لا حرج
خيرا وانتم كذلك كنتم من قبل اول ما دخلتم فى الاسلام انما حصنت دماؤكم
واموالكم بمجرد الكلمة دون الاطلاع على ما فى القلوب فمن الله عليكم
باظهار دينكم اذ كما تبتغون المال فى الحال كذلك كنتم تبتغونه قبل الاسلام
فمن الله عليكم بالاسلام ومعرفة الآخرة حتى تبتغون الآن متاع الآخرة
ثم اكد الامر بتكرير قوله فتبينوا ان الله كان بما تعملون خبيرا اى تصيرا بواطن
اعمالكم يقال فلان خبير بهذا الامر اى عالم بكنه حقيقته والمخبر بمعنى آخر
بمعنى المخبر كالبديع بمعنى المبدع قلت من عرف انه خبير كان بزمام القوى
مشدودا وعن طريق الخبر مصدودا او كما قيل قلب المومن واره الاحتياط
حصين قال الكافر بقوله لا يستوى القاعدون من المومنين غير اولى
الضرر اى ليس الموصوفون القاعدون عن الجهاد بغير عذر والمجاهدون
فى سبيل الله

٥٥

فى سبيل الله باموالهم وانفسهم سوآء وقرئ غير مرفوعا صفة للقاعدون
ومنصوبا استثنآء منهم او حال عنهم ومجرورا صفة للمومنين والضرر يلزم
المرض وعدم الاهبة ولا يلزم مساواة اولى الضرر والمجاهدين وقد يلزم
لقوله لزنى المدينة اقواما ما سرتم من مسير ولا انفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد الا كانوا معكم
وهم بالمدينة حبسهم العذر ولقوله نية المومن خير من عمله ولقوله اذا مرض
العبد قال الله تعالى اكتبوا لعبدى ما كان يعمله فى الصحة الى ان يبرأ او يموت
انه حيث استوت النية تكافا العاملان فضل نزعه كما قال فضل الله المجاهدين
باموالهم وانفسهم على القاعدين درجة اى على القاعدين بعذر بدليل
قوله وكلا اى من المجاهدين والقاعدين وعد الله الحسنى فان لم يكن القعود
بعذر كان الفضل اكثر من درجة كما قال وفضل الله المجاهدين على القاعدين
اجرا عظيما درجات منه ومغفرة ان كون الدرجة اعتبارا لدنيا والدرجات
اعتبارا لعقبى الدرجة المنزلة الرفيعة اعترف من درجة السطح و
السلم يقال فلانى يتدرج فى كذا اى يتصعد فدرجة فلان وصف
درجة اما على انه مفعول مطلق اى وفضلهم تفضيلا كقولك ضربته
سوطا بمعنى ضربة وكذا اجرا بمعنى واجرهم اجرا او درجات بدلا من
او على حذف صربه اسواطا ومغفرة عطف على درجات او نصب باضمار
غفر لهم ورحمهم مغفرة ورحمة ثم حقق واكد المغفرة والرحمة بقوله
وكان الله غفورا رحيما العفو مبالغة للغافر دون الغفار وهو الماحى
اثر السيئات فى نحو الحسنات وقد غفر لانه يزيل معصيتك من ديوانك
وغفر لانه ينسيها الملائكة وغفارا لانه ينسيك معصيتك قال عليه السلام
قوله تخلقوا باخلاق الله يدل على ان لكل عبد حظا من اخلاقه فحظ من الغفور
ان يستر من غيره ما يجب ان يستر من نفسه وقال عبد الله بن المبارك
الرحمن هو الذى اذا سئل اعطى والرحيم الذى اذا لم يسئل غضب وقال
الحارث المحاسبى الرحمن بازاله الكروب والعيوب والرحيم بانارة
القلوب بالغيوب ولما امر بالجهاد امر بالهجرة بقوله ان الذين توفاهم

وهو لما مضى لقراءة بعضهم توفتهم او مضارع لمحذوف تتوفاهم الملايكة
ولا ينافيه الله يتوفى الانفس وبتوفيكم ملك الموت لان الخالق الحقيقي
للموت هو الله والمفوض اليه بالواسطة ملك الموت والملائكة من اعوانه
ظالمي انفسهم حال عن هم قالوا الى قالت الملايكة للمتوفين فيم كنتم في
اى شئ كنتم انفي الهجرة ام في القعود قالوا كنا مستضعفين في الارض هذا
جوابهم للملايكة كانهم قالوا كنا في ضعف مانع عن الهجرة ثم وبخهم الملايكة
وبكتتهم قالوا الم تكن ارض الله واسعة فتهاجروا فيها فاولئك بحذف
الظالمي انفسهم مأويهم جهنم وساءت مصيرا الى جهنم ثم استثنى منهم
قوما بقوله الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان ومحل
لا يستطيعون حيلة نصب على الحال او صفة كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني
فالمراد بالولدان المراهقون البالغين ولا لم يتوجه عليهم التكليف و
الحيلة ما يتوصل به الى حالة خفية واصلها بالواو لكن قلب لانكسار
ما قبله ومنه رجل محوّل وداو ولا يهتدون سبيلا بحذف احدى التاءين
نفقة وقلة على الخروج او وجدونها ولكن لا يعرفون طريقا الى
الخروج او طريق المدينة فاولئك بحذف المعذورين عسى الله ان يعفو
عنهم اى كاد ان يعفو فان عسى من الله اطماع للعبد وعدة والكريم
لا يعد الا ما يفعله وكان الله ازلا وابدا عفوا غفورا والعفو ازالة آثار
الذنوب بالكلية وهو ابلغ من المغفرة قيل العفو من ازال عن النفوس
ظلمة الزلات رحمته وعن القلوب وحشة الغفلات بكرامته واعلم ان تعالى
حث في هاتين الآيتين على السفر ونواقفه قوله سافروا تصحوا وتغنموا
وسافروا في الاسفار خمس فوايد فان السفر يسفر عن اخلاق الرجال
لكن الهجرة تنقسم الى ظاهر وباطن وكذا السفر فكل من اقام بموضع
واحد موجه عليه العتاب وتفوته الفوايد فكذا من رضي بمقام واحد
بل يجب ان يسير في سعة الملكوت ويتسلق الى رتبة الجبروت فان المهاجر
من هاجر نفسه وهواه وتوجه بكليته لله معرضا عما سواه والا لاشك
ان جهنم

ان جهنم مصيره وماواه ولا يتخلص عنها الا من لم يعط له استعدادا ولا هداية
من هاد وهو المستضعف بالحقيقة اذ الجهد ادنى الى الخلاص من
فطانة بتر آوالدليل على ان السفر الذي امر به هو التوجيد الى الله قوله
ومن يهاجر في سبيل الله والمهاجرة في سبيله هو ان يقطع المسافة و
يبحر الوساط حتى يصل اليه فحينئذ يجد في الارض مراغما كثيرا وسعة
المراغم المهاجر الذي كرهه مهاجرة المهاجر يقال راغمته اذا فارقته
وهو كره المفارقة لمذلة تلحقه لمعنى فارقته رغم انفه اى لصوقه
بالرغام وهو التراب ورغم فلان رغاما وقع في التراب والمعنى يجد اشياء كثيرة
من حقها ان يفارقها وهي كارهة لمفارقتها حتى يصل الى المطلوب الحق
فان السالك يصل الى مقامات كثيرة يجب ان لا يتوقف ولا يلتفت لفتة
بل يترقى عنها الى الرفيق الاعلى وكما يجد هاجد سعة في العيش ونزهة
الخفض لكن لا يتخذها مقصدا ويحتمل ان يكون المراد بالسعة هو
المطلوب والمراغم هو كل مقام ومنزل دونه فان عاقه عن المقصد عائق
فهو معذور واليه اشار بقوله ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله و
رسوله ثم يدركه الموت فقد وقع اجره على الله والوقوع بمعنى الثبوت
وسقوطه واستعماله ههنا للتاكيد بمعنى وجب نحو حقا علينا نصر المؤمنين
وقرئ يدركه بنصب الكاف باضمار ان وبرفعها على انه خبر مبتدا محذوف
ثم اكد وقوع الاجر بقوله وكان الله غفورا رحيما ولان المهاجر تتلوه
مشاق كثيرة خفف بعض التكاليف بقوله واذا ضربتم في الارض فليس
عليكم جناح اى اثم وميل عن الوسط الحق الى جناح اى جانب يقال جنح
اى مال ان تقصروا من الصلوة بان تجعل الرباعية ثنائية وعند قوم التخفيف
في صفة الصلوة بان يكتفي بالايماء والاشارة بدل الركوع والسجود ويلطخ
الثوب وتفويض القصر على العدد اولى لان القصر في الصفة سببي
وقرئ تقصروا من الاقصار وتقصروا من التقصير والقصر رخصة بجواز الاتمام
تام كسائر الرخص وهذا رفع الجناح ليعلم ان النقصان الذي فيه

معفو وعندابی حنیفه انه واجب ولافرق بین قلیل المسافه وطویلها
عند داود وکان عمر یقصر فی یوم وابن عباس فی یوم بلیلته وانس فی خمسه
فراسخ والشافعی فی ستة عشر فرسخا والخوف شرط عند داود لمقتضی
ان خفتم ان یفتنکم الذین کفروا وغیر شرط عند الجمهور لان کان اللازم
اعم من الملزوم وانما قید بالخوف لکون سفر النبی لم یخل عن خوف غالبا ولیس
فی قراءه عبدالله لفظة ان خفتم ثم بین احتمال الفتنة بقوله ان الکافرین
کانوا لکم عدوا مبینا لم یقل اعدا لعدم اعتبارهم بجمع لان الواحد والجمع
قد یستویان ثم شرع فی بیان صلوة الخوف بقوله واذا کنت فیهم وعند
ابی یوسف انما مخصوص بالنبی نظرا الی ظاهر اللفظ والجواب انه یعم
لقوله فاتبعوه وکما قال خذ من اموالهم ویجوز اخذ غیره وعطف علی
کنت فاقمت لهم الصلوة وجواب اذا فلتقم طائفة منهم معک ولیاخذوا اسلحتهم
فاذا سجدوا فلیکونوا یعنی غیر المصلین من ورائکم یحرسونکم وفی کیفیة
صلوة الخوف مذاهب قال ابن عباس طائفة الاولی تسلم مع الامام رکعة اخری وتسلم وقال
الحسن الامام یصلی بکل طائفة رکعتین وقال ابوحنیفة یصلی بطائفة
رکعة فینصرفون الی وجه العدو وتاتی الثانیة فیصلون بقیة الصلوة وینصرفون
الی العدو وتاتی الطائفة الاولی فیقضون بقیة صلوتهم لانهم قد ادرکوا اول
الصلوة فعلیهم الاتمام واما الثانیة فلم یدرکوه فهم فی حکم المسبوق وقال
الشافعی یصلی بطائفة رکعة ثم یقوم حتی یتمون وینصرفون فیاتی طائفة اخری
ویصلی بهم رکعة اخری ویبقی فی التشهد حتی یتمون ویسلم بهم لان قوله
ولتات طائفة اخری صلوا بدل علی ان الاولی قد صلت وقوله فلیصلوا
معک یدل علی ان جمیع صلوة الباقین مع الامام ولیاخذوا حذرهم
ای لمخافة الحذر واسلحتهم یدل علی وجوب حمل السلاح لکن یحتمل
رجوع الضمیر الی المصلین فی الحارسین وزاد فی الثانیة لفظ الحذر
لان فرصة العدو ههنا اکثر وفسر بعضهم الحذر بالاحتراز والتیقظ لایمانه
الاحتراز

الاحتراز فجعل الاحتیاط کآلة تستعملها الغازی ولا شک ان الاحتیاط
امل کقوله الرای قبل شجاعة الشجعان ولا جناح علیکم ان کان بکم
اذی من مطر او کنتم مرضی ان تضعوا اسلحتکم رخصة فی وضع السلاح
حیث ثقل ذلک علی الشخص لکن لا رخصة فی ترک الاحتیاط ولهذا قال
وخذوا حذرکم حیث رخص وضع السلاح وفی حکم وجوب الحذر
عن العدو وجوب الحذر عن سائر المضار فلهذا وجب العلاج والاحتراز
عن الوباء وکما وجب الاحتراز فی المحاربة الظاهرة کذا فی الجهاد الاعظم و
لهذا قال الوضوء سلاح المومن وقیل الذکر طرد الغفلة وتفکر ساعة خیر
من عبادة سبعین سنة وقد سن قبل القراءة اعوذ بالله من الشیطان الرجیم
فان النفس المطمئنة مومنة والامارة کافرة وشیطان والله اعد للکافرین عذابا
مهینا والاهانة عذاب روحانی وقد یلزم عذابا بدنیا ثم امر بالذکر لیعلم ان القتال
لا تکفی فقوله فاذا قضیتم الصلوة فاذکروا الله قیاما وقعودا وعلی جنوبکم
جنوبهم یعنی فاذکروه دائما فان الانسان لا یخلو عن هذه الاوضاع الثلث
ولما کان بذکر تطمئن القلوب قال فاذا اطمانتم فاقیموا الصلوة یعنی الصلوة
الحقیقیة هی التی بعد الطمانینة فان المصلی یناجی ربه والمناجی انما یستحق
المناجاة بعد سکون قلبه وطمانینته واعراضه عن غیر من ناجیه فان الطمانینة
سکون بعد انزعاج وقیل اذا اطمانتم بزوال السفر والخوف اقیموا الصلوة
المعهودة یعنی اتموها اربعا ان الصلوة کانت علی المومنین کتابا موقوتا
فرضا موقتا ووقتها ههنا مجمل فصله فی حافظوا علی الصلوات والصلوة
ولکن الصلوة موقوتا اوجبها الشافعی فی حال المعرکة والمخافة واوجب
القضاء بعد الاطمینان وعندابی حنیفة فهو معذور فی ترکها الی ان یطمئن
وکلام بدوام الذکر والصلوة عند وقتها نهی عن التوانی فی الجهاد وامر
بالجد فیه فقال ولا تهنوا فی ابتغاء القوم ای لا تضعفوا فی طلب العدو
وقصدهم لما رجع ابوسفیان یوم احد بعث النبی صلی الله علیه طائفة فی
اثارهم فشکوا الم الجراحات فقال ان تکونوا تالمون فانهم یالمون کما تالمون

يعني الكل مشتركون في الالم والوجع لكن لكم قائدة اخرى وهو وترجون من
الله مالا يرجون وهو السعادة الاخروية والنصة الدنيوية وكان الله عليما
باعمالكم وبياتكم حكيما لا يأمركم الا بالخير والمصلحة ولما تم الكلام في احكام القتل
والقتال ووجوب نصرة الاسلام واهله امر بالعدل بين المسلم وغيره فقال
انا انزلنا عليك الكتاب بالحق اي بالاستحقاق او ما كون حقا وصدقا لتحكم بين
الناس بما اراك الله اي بالذي عرفك واوحى به اليك سرق طعمة ابن ابيرق
درعا لعمة قتادة بن النعمان في جراب دقيق فانتثر الدقيق من خرق فيه ثم
خبأها عند يهودي فطولب طعمة بالدرع فحلف بانه ما اخذها فقال قتاده
اثر الدقيق ظاهرا الى داره ثم الى دار اليهودي فطولب اليهودي بها فاعترف
وقال دفعها الي طعمة وشهد بذلك جمع من اليهود فجاء قوم طعمة الى النبي
صلى الله عليه وسلم وسألوه ان يجادل عنه فهم النبي ان يعاقب اليهودي فنزلت ولا
تكن للخائنين خصيما يعني شيخ ان لا تتبع الهوى الحق سواء كان من عليه الحق
يهوديا او غيره والخصيم نائب المغة والخيانة تصرف باطل في حق غيره سرا
وهو نقيض الامانة واستغفر الله من خصامك عن طعمة ان الله كان غفورا رحيما
يغفر ما سبق منه ثم اكد ذلك المعنى بقوله ولا تجادل عن الذين يختانون انفسهم
يعني وخانة الخيانة ترجع الى الخائن ومن ظن بها في حق نفسه فلا يجوز
ان يخاصم لاجله احد بل يجب ان لا يحب عاقل خائنا لان الله لا يحب من كان
خوانا اثيما واعلم ان القوة الغضبية ربما قد تسرق سلاح القوة
العقلية وتدفعه الى القوة الشهوية فعلى النفس الناطقة ان تحكم بالحق
وتمنع من غلبة احدهما على الاخرى ولا تميل الى جانب فتخفون الى
طلبون الا خفاء من الناس ولا تخفون من الله لانه ما تواريتم خفيه
حتى لم يعلمه الله فانه يعلم السر واخفى ولكن بان تتنبهوا من المعاصي
اصلا اذ لم يكن اخفاء شيء منكم وهو معهم الضمير يرجع الى قوم طعمة
ظاهرا ولكن في المعنى عام اذ يبيتون تدبرون بالليل ويقولون
ما لا يرضى الله من القول يعني قوم طعمة كانوا يقولون يرفع الامر الى
النبي

النبي فانه يسمع قولك لانه عالم ولا يسمع قول اليهودي والله لا يرضى
بهذا ولا يخفى منه شيء كيف وكان الله بما يعملون محيطا الاحاطة التامة
في الاحكام بحواطن الامكان وفي العلم بان يعلم حقيقة ولوازمه اعراضه
وهذا من حيث الظاهر واما من حيث الحقيقة فلا يوجد شيء الا بايجاده
بعد ارادته بعد علمه بل كما نحن نبصر ونتكلم ونتحرك ونظن انها فعل الاعضاء
المخصوصة وليس في الحقيقة الا فعل النفس الناطقة فكذلك ما يدرك النفس
وما ليس فعلها بالحقيقة بل فعل من فعلها وهكذا في كل شيء وعمل فلا يخرج
شيء منه فصح انه محيط بكل شيء ثم بين انه لو اعان احد خائنا في الدنيا لا ينفعه
في العقبى بقوله ها انتم هؤلاء الخ للتنبيه في انتم واولاء وما بعده اوخر وجادلتم
دلهم عنهم صلة لا ولاء اي هبوا انكم خاصمتم اليهودي عن طعمه وقومه
فمن يجادل الله عنهم يوم القيمة يوم لا تجزي نفس عن نفس شيئا ويحشر محفة
كل على حسب صفته ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ام من تكون عليهم
وكيلا حافظا ومحاميا من بأس الله وانتقامه يقال فلان وكيل لفلان وعلى
امر اي نائب عنه على امر ثم امر بالتوبة بقوله ومن يعمل سوأ اي قبيحا يتعدى
الى الغير او يظلم نفسه قبيحا لا تتعدى الى الغير كترك صلوة او صوم بسوء
ثم يستغفر الله يجده غفورا رحيما يعني من عمله السيئة فليستغفر ثم
بين ان كل عمل قبيح فهو عائد الى عامله بقوله ومن يكسب اثما فانما يكسبه
على نفسه اي يكتسب ظلما راجع فان تكرر الحركات تورث الملكات
والحسنة بعد الحسنة تولد الحسنة والسيئة بعد السيئة عقابها البتة
وكان الله عليما بالضمائر والظواهر حكيما يجزي المحسنين عن احسانه
والمسيء عن اساءته ورأيت في كتاب الابارده لزرد شت احد الحسنات
البر بالاخيار وعقوبة الاشرار وما حد السيئات البر بالاشرار وعقوبة
الاخيار ثم اكد بيان الآية المذكورة بقوله ومن يكسب خطيئة اي لغير
عمد او اثما اي بعمد ثم يرم به اي بما كسب برئا عنه فقد احتمل بهتانا
واثما مبينا بلا شك ثم بين ان الاحتراز من المعاصي ليس الا بتوفيقه

فقال ولولا فضل الله عليك اى العقل الغريزى او مقتضا القضا الاول
ورحمته اى العقل التجربى او مقتضا القلة لهمت طائفة منهم من قومك
ان يضلوك اى يلبسوا عليك فى الحكم وما يضلون الا انفسهم حيث تصدوا لبس
الحق بالباطل وارادوا منك ذلك وما يضرونك من شئ بل ضرر ضمايرهم يرجع
اليهم وانزل الله اليك الكتاب ظاهر الشرع والحكمة حقيقته وباطنه وعلمك
ما لم تكن تعلم وهو العلم اللدنى او الكتاب الشريعة والحكمة الطريقة والمائدة
الحقيقة وكان فضل الله عليك عظيما حيث جمع فيك الامور الثلثة ثم بين
اكثر مناجاتهم فى السر ليس لصلاح وخير بقوله لا خير فى كثير من نجواهم
قوم طعمه او رعاة والنجوى مصدر مأخوذ من النجاة بان يثنوا ورحتى
نجوا او نجوة الارض بان يخلوا فى نجوة مع من يستعين بعقله ثم استثنى
منه الا من امر اى الا نجوى من امر بصدقة او بفعل معروف مثل الصلوة وصلة
الرحم او اصلاح بين الناس ويجوز ان يكون الاستثنا منقطعا اى ولكن
من امر بصدقة ففى نجواه خير وعمل الخير اما ايصال منفعة جسمانية وهو
الصدقة او ايصال منفعة روحانية وهو المعروف او دفع مضرة وهو
الاصلاح ولان جمعها لا يفيد الا بالاخلاص قال ومن يفعل ذلك ابتغا
مرضات الله لا للرياء والشمعة فانه شرك خفى فسوف نؤتيه اجرا عظيما
اعظم من ان يعرف وذلك اشارة الى الامر بالصدقة او المعروف او الاصلاح
على سبيل البدل او بجعلها امرا واحدا ثم وبخ قوما طعمة بقوله ومن
يشاقق الرسول بخالفه من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين
بل يتبع غيرهم او يختار طريقة خاصة نوله ما تولى اى نجعله وليا
وقرينا لما يتولاه ونتقرب اليه بمعنى نكله الى ما تقرب اليه واختاره ونخذله
عنه وهذا تهديد عظيم ولهذا ورد فى الدعا لا تكلنى الى نفسى طرفة
عين ومع ذلك ما اكتفاه بذلك بل قال ونصله جهنم وساءت مصيرا
وانما ذكر هنا التهديد لان مخالفة الحق والاعراض عنه بعد تبين
الهدى غاية الردى ويرد هذا ايضا فى حق من يعرض عن صالح الحق
ويتبع

معرفة الاجماع و دليله

وتبع الهوى والنفس فانه تكله الى نفسه ومقتضى قوته الغضبية
التى هى نار تقد فى قلب ابن ادم شيل الشافعى آية تدل على كون الاجماع
حجة فقرأ القرآن ثلثا مرة حتى وجد هذه وتقرير الاستدلال ان اتباع
غير سبيل المؤمنين حرام فوجب ان يكون اتباعهم واجبا وانما قلنا
انه حرام لان انضمامه الى مخالفة الرسول فى الشرط يكون له تاثير
فى الجزا ولا معنى للحرام الا ما يكون له هذا الانضمام ولقائل ان يقول لا يلزم من تحريم
اتباع غير سبيلهم وجوب اتباعهم اذ تبقى الكراهة والاباحة والندب
والوجوب ايضا فان من يدع طريقه غير مخالف للرسول ولا
متبع لاحد يصدق عليه ذلك اكد معنى بعد الله غفورا رحيما
بقوله ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشا يعنى
الشرك لا يصير معفوا عنه لان من اعتقد الها غيره لا ينمحى اثره
عن قلبه واما غير الشرك يتعلق بمشية الله وفى البرهان الله خلق
الجنة وخلق لها اهلا وخلق النار وخلق لها اهلا فى خلقه اهلا للجنة
فلا يشرك ومن خلقه اهلا للنار فلا يكون موحدا كما قال ولو شئنا
لآتينا كل نفس هداها ومن يشرك بالله فقد ضل ضلالا بعيدا غير قريب
الى الرشاد واستقامة الطريق قد زلت فى طعمه فانه كان مشركا
وقيل فى وحشى قاتل حمزة وقد فى رجل قال انى شح منهمك فى
الذنوب الا انى لم اشرك بالله شيئا ثم عير اهل الشرك بقوله ان
يدعون من دونه اى ما يعبدون من دون الله الا اناثا واورد
بلفظ يدعون لان من عبد شيئا يدعوه ويلوذ به دائما وسمى الاصنام
اناثا لان اللات تانيث الله والعزى تانيث العزيز ولان كان لكل
حى صنم يعبدونه ويسمونه انثى بنى فلان اولانهم كانوا يقولون
هن بنات الله او المراد بهن الملايكة التى يعبدونها ولزيدون الا
شيطانا مجنا لان ظهر ان المراد بالشيطان والاناث واحد اولان لكل
اثنى خارجيا وداخليا ولان القوى الجسمانية بالنسبة الى الروحانية

لعله الجزء ٤

كالإناث والنفس الامارة كالشيطان فمن تبعها تكون كعابدة الوثن كما قال
من اتخذ الهه هواه ومريد ابليغة للمارد وهو العاتي الخارج عن الطاعة ومعناه
المتعري عن الخيرات من قولهم شجر امرد اذا تعرى من الورق ومنه الامرد
لتعريه من الشعر ولعنه الله وقال لاتخذن صفتان بمعنى مريدا جامعا من اللعن
وهذا القول المشنيع وقال من عبادك نصيبا ازلما من احد الا وقد كان له
خلسة للشيطان كما قال الفى الشيطان في امنيته وهذا امنا في لن عبادي
ليس لك عليهم سلطان لان نصيبا نكرة وارد في المقلل ونصب قليلا لا
يحصل السلطنة نعم قد تكون على عباد غير منسوبين الى الله له انصبا وسلطنة
فان حزب الله هم الغالبون وقال الحسن من كل الف تسعمائة وتسعون الى النار
مفروضا مقطوعا واجبا واصل الفرض القطع ومنه الفرضة في النهر وهي الثلمة
ولام لاتخذن توطيه للقسم وكذي ولاضلنهم اماليه الترين كما قال لازينن لهم
في الارض قالت المعتزلة المضل هو الشيطان كما صرح ههنا اجيب بانه كلام
فلا يكون حجة وطريقه الاضطراب والتشوش فتارة يذهب الى القدر وتارة
الى الجبر نحو ربما اغويتني وتارة الى الامر نحو ليس لي عليكم من سلطان الا
لان دعوتكم ولامنينهم اي القي في قلوبهم الاماني الباطلة من طول الاعمار و
بلوغ الامال وغيرها ولامرنهم فليبتكن آذان الانعام كانوا يشقون اذن
الناقة اذا ولدت خمسة ابطن والخامس ذكر وحرموا على انفسهم الانتفاع
بها وهي البحيرة ولامرنهم فليغيرن خلق الله قيل دين الله كقوله لا تبديل لخلق
الله وعكرمة هو الخصاء فحثه بعضهم مطلقا وجوز بعضهم في البهائم دون
بني آدم وعند ابي حنيفة يكره شرى الخصيان واسكانهم وقيل هو الوشم وقيل
هو تغيير الروح عن مقتضاها الاصلي وهو التوجه الى كنه الحق ثم وبخهم
بقوله ومن يتخذ الشيطان وليا من دون الله فقد خسر خسرانا مبينا وانما
كان خسرانه ظاهرا لان وليا من دون الله ولو اتخذه وليا مع الله فهو خاسر
ايضا ولكن ليس في الظهور كهو ثم اكده بقوله يعدهم اي يعد اولياءه قيل
المطالب والمنى هم لكن وما يعدهم الشيطان الا غرورا ما يكون ظاهر محبوب
وباطنه

وباطنه مكروه مردود ثم ذكر حال اوليائه بقوله اولئك ماويهم جهنم ولا يجدون
عنها محيصا اي معدلا ومفرا من حاص يحيص اذا مال وملجأ وحاصا عن اذا
تنحى ولما ذكر احوال اولياء الشيطان ذكر احوال اوليائه بقوله والذين
امنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها
ابدا ولما قال وعد الشيطان غرورا ذكر ان وعد الله حقا وهما مصدران
الاول مؤكد لنفسه والثاني مؤكد لغيره ثم اكد حقيته بقوله ومن اصدق
من الله قيلا وهو بمعنى القول ثم بين ان الكل بقدر فقال ليس اي الامر
او الوعد بامانيكم ايها المسلمون او المشركون ولا اماني اهل الكتاب تفاخر
المسلمون واهل الكتاب بينكم كل وكتابه ونزلت من يعمل سوءا يجز به سواء كان
مسلما او لا فابطل قولهم لن تمسنا النار ولا يدخل الجنة الا من كان هودا او
نصارى قالت المعتزلة انه يدل على انه لا يغفر سيئة اجاب الاشعرية بانه
من عمومات الوعيد وهي مشروطة بعدم التوبة وعدم المكفرات ولهذا قال
محي يوم كفارة سنة وقال فاقطعوا ايديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله
ولما نزلت قالوا يا رسول الله وايتنا لم يعمل سوءا غير كل فكيف الجزاء قال مما
ما يكون في الدنيا من يعمل حسنة فله عشر حسنات فمن جوزي بالسيئة
نقصت واحدة من عشره وبقيت له تسع حسنات فوبال من غلبت آحاده
اعشاره واما ما كان جزاء في الاخرة فمقابل بين حسنة وسيئة فلقي
كان كل سيئة حسنة ونظر في الفضل فمعطي الجزاء منح لن يكون الشيطان
وليا بقوله ولا يجدون من دون الله وليا ولا نصيرا ولما ذكر جزاء الصالح بقوله ومن
يعمل من الصالحات من ذكر او انثى وهو مؤمن فاولئك يدخلون الجنة
من الاولى للتبعيض والثانية للتبيين ثم بين انهم مع ادخالهم الجنة يجزون
ما به حسنة عملوها بقوله ولا يظلمون نقيرا وهو النقرة في ظهر النواة
وضمير لا يظلمون راجع الى عمال السوء وعمال الصالحات جميعا او ذكره
عند احد الفريقين يدل على ذكره عند الآخر وتقييد عامل الصالح
بالايمان يدل على ان غير المؤمن لا يدخل الجنة مع كون عمله مما يترجح

فائدة

جانب المسلمين مع ان الامر ليس بايمانهم في قوله ومن احسن دينا ممن
اسلم اخلص وجهه لله وتوجه بكليته اليه وهو محسن بان يكون في اسلامه
وعبادته كانه يراه واتبع ملة ابرهيم حنيفا في الفروع او اسلم وجهه في
معاملة الله وهو محسن في معاملة بني نوعه واتبع في معاملاته وقوله الاول
اشاره الى الحقيقة والثاني الى الطريقة والثالث الى الشريعة واتخذ الله
ابرهيم خليلا جملة اعتراضية لا محل لها من الاعراب لتاكيد وجوب اتباعه لمن
من بلغ هذه الرتبة فهو جدير بان يتبع والخليل من يوافقك في خلالك
وقد خللك وقيل من يدخل خلال امرك واسرارك وقيل من يدخل خلته
الى صداقة خلال قلبك لقوله قد تخللت مسلك الروح مني وبذا سمي الخليل
خليلا وقد عرفت ان محبة الله للعبد عبارة عن ايصال الخير اليه فلذا خلته
ثم بين ان اتخاذه خليلا ليس لحاجة بقوله ولله ما في السموات وما في الارض وليس
لقائل ان يقول لا يلزم من ان تكون السموات والارض له انا نجيب بان اجزاء
المادية والصورية فيهما فاكونه فيلزم ان تكون كلا منهما له بل لا يخرج عنه شيء
كما قال وكان الله بكل شيء محيطا اذ ليس في الوجود الا الله فانك اذا فكرت
في اي شيء كان ينتهي الآخرة اليه تعالى كمال جميع قواك الملكة والمحركة
وغيرها من القوى الطبيعية والحيوانية ليست الحقيقة الا نفسك واما
اعضاؤك فهي عسوة لنفسك وحقيقتك تنكر نفسك محيط بجميعها
ويدل قوله من عرف نفسه فقد عرف ربه ان نسبة نفسك الى الله
نسبة قواك الى نفسك فيكون كل شيء منتهيا اليه تعالى وهو حقيقة الحقايق
في الحقيقة فاذن صح انه بكل شيء محيط ولما تم الكلام في العقد والجهاد
وما يناسبهما عاد الى ذكر بعض احوال النساء اذ اصل السورة فيهن فقال
ويستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن الفتوى والفتيا هو الجواب
عما كان مشكلا واصله من الفتى كان المفتي يعد المستفتي فتيا شابا بالجواب
الشافي وما يتلى محله الرفع عطفا على الله اي الله يفتيكم والمتلو في القرآن
يفتيكم ايضا وفي يتامى النساء صلة اي يتلى عليكم في احوالهن ويجوز ان يكون

بدلا لهن فيهن ويحتمل ان يكون وما يتلى مبتدا خبره في الكتاب على انها اعتراضية
والمراد بالكتاب اللوح المحفوظ تعظيما لحقوق اليتامى ويحتمل ان يكون مجرورا
بالقسم اي قل الله يفتيكم والقسم ما تتلى عليكم وفي الوجهين الاخرين يكون
في يتامى بدل الضمير لا غير واضافة اليتامى الى النساء لمن عند صاحب الكشاف
وفي نظر لان الكتاب اليتامى من النساء فلا يصح اطلاق اليتامى عليهن وقال
غيره المراد بالنساء الامهات فيكون بمعنى اللام قالوا لانها نزلت في قصة ام
كحة وكانت لها يتامى وعند الكوفيين في النساء اليتامى كما في جرد قطيفة اللاتي
لا تؤتونهن ما تعطونهن ما كتب لهن من الصداق او ما فرض الله لهن من الميراث
كانهم يمنعونهن من اخذ الميراث ويرغبون في ان ينكحوهن حتى ياخذوا مالهن
او عن ان ينكحوهن فانهم كانوا يضمون اليتيمة الى انفسهم فان كانت موسرة
جميلة يتزوجونها والا فيمنعونها عن التزوج حتى يموت فيرثونها والمستضعفين
اي ويفتيكم ايضا في الصغار من الولدان اذ كانوا لا يورثون الرجال دون الاطفال
والنساء يقوموا واحتج ابو حنيفة بها على جواز تزويج الصغيرة غير الاب و
الجد ولا يجوز لقوله في صغيرة زوجها عمه من عبد الله بن عمر انها صغيرة ولا
تزوج الا باذنها ففرق بينهما ولن يقوموا اي ويفتيكم في وجوب قيامكم للتامى
بالقسط بالعدل والنصفة في حقوقهن وميراثهن وما تفعلوا من خير فان
الله كان به عليما وعد كاف في جزاء الخير كما يقول عالم السلطان غايته غرضي
ان يعلم اجتهادي واخلاصي في خدمتك ولن امراة رفعها بقوله خافت
لان الشرط تتوجه الى الاحداث كما الى الذوات من يعلمها نشوزا وهو اظهار
الخشونة قولا او فعلا او اعراضا وهو ترك القول والفعل مع اظهار كراهة
وعند المجمهور النشوز والاعراض من جانب الزوج والخوف منهما واقول
يجوز ان يكونا من جهة الزوجة وخوفهما من ضرب او طلاق او غيرهما فلا جناح
عليهما في ان يتصالحا تصالحا وعند الكوفيين ان يصلحا بينهما من الاصلاح
والصلح ازالة تقارب ان يتخاصم صلحا مصدر لا من باب والصلح بان ترك احدهما

بعض حقه او تحمل ما فيه كلفة والصلح خير من الفرقة او النشوز وسوء العشرة
او من الخصومة ولام الصلح للعهد الطبعي ومنهم من حملها على المعهود اي بين
الزوجين وابو حنيفة يجريها على الاستغراق فيجعل الصلح على الانكار وهذه
الجملة اعتراض وكذلك واحضرت الانفس الشح كان سائلا يقول لما كان الصلح
خيرا فلم لا اختار على الخصومة فاجيب بان الصلح يترك حق وتحمل وانه عسير
على النفس اذ الشح حاضر للانفس غير مفارق اياها ثم حرض بترك بعض الحقوق
بقوله ولن تحسنوا وبترك طلب الزيادة بقوله وتتقوا فان الله كان بما تعملون
خبيرا وعلمه باطن امركم كافٍ في الجزاء وكان عمر بن الخارجي من اذم الناس
وامرأته من اجملهم نظرت اليه يوما فقال الحمد لله فقال لم قالت حمدت
الله على اني واياك من اهل الجنة لانك رزقت مثلي فشكرت ورزقت مثلك فصبرت
وقد وعد الله الجنة عباده الصابرين والشاكرين ثم نهى عن الميل بالكلية الى كل
احدى الزوجين بقوله ولن تستطيعوا الى ان تعدلوا الى لن تقدروا البتة لان
تفيموا العدل والتسوية بين النساء ولو حرصتم على العدل والتسوية واذا لم
تقدروا فعليه فلا تميلوا الى جانب كل الميل كان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم بين نسائه ويقول
هذه قسمتي فيما املك فلا تؤاخذني فيما تملك ولا املك يعني المحبة لان عائشة
كانت احب اليه والمفهوم منه ان بعض الميل جائز لكن التسوية من جميع الوجوه
تكليف بما لا يطاق وقال في الكشاف تكليف ما لا يستطاع داخل في حد الظلم
وجوابه بتكليف اني جعل الايمان مع العلم بانه لا بد من وقوعه انه فيما لا
استعداد غير جائز مع الاستعداد له جائز ولكن العدالة الخصلة غير
مستطاعة الا نادرا فسمح لان حفظ السوية بين القوي والامثال الى جانب واقع
وقع خلاف عظيم لا يمكن مراعاته فتذروها اي الاخرى كالمعلقة مثل المنوطة
لا ايما ولا ذات بعل وفي قراءة اي كالمسجونة وفي الحديث من كانت له امرأتان
يميل مع احدهما جاء يوم القيمة واحد شقيه مائل كما قال لواجب احدكم
حجر الحشرجه ولن تصلحوا وتتقوا الميل الجور فان الله كان غفورا رحيما لما ذكر
لان الصلح

لان الصلح خيرا جاز التفرقة بقوله وان يتفرقا يغن الله كلا اي كل واحد
من الزوجين عن الآخر وبرزقه زوجا اوفق وعيشا اهنأ وانا يغنيه الله
من سعته من كمال قدرته وجوده وغناه فان السعة كما تستعمل في المكان
فقد تستعمل في الاحوال والبسط وكان الله واسعا حكيما يسع جميع
المخلوقات والمقدورات كما يسع نور الشمس جميع ما يقابله ويحاذيه فلا
يعزب عن علمه مثقال ذرة ولا يشغله شان عن شان بل وجود ما سواه نوره
وشعاعه ولا شك ان منبع النور يسع نوره ولو لم يكن واسعا لما كان محيطا كل
شيء وقد عرفت تحقيق من قبل وانكاد اتاملك اني شيء كان حصته راجعة
اليه ولا يكون خارجا عنه قيل الواسع الذي لا نهاية لبرهانه ولا غاية لسلطانه
وقيل الذي لا يحد غناه ولا يعد عطاياه وحظ العبد منه ان يكون في طريقه
البسط وينظر الى سر الله في القدر فلا يضيق صدره بشيء بل يكون منشرحا دائما ثم
ذكر بيان سعته بقوله ولله ما في السموات وما في الارض وصى ان الجميع له يامر
بالتقوى فقال ولقد وصينا الذين اوتوا الكتاب من قبلكم واياكم ان اتقوا الله
ونفعه عائد الى المامورين به ولهذا قال وان تكفروا فان لله ما في السموات
وما في الارض فلا يحتاج الى طاعة احد ولا تضره معصية عبد وكان الله
غنيا لا يحتاج بذاته وصفاته وافعاله الى احد حميدا مبالغة في كونه
محمود الكل لسان وانما قلنا انه لا يحتاج الى احد لانه لو كان محتاجا لم يكن
واجبا وانه واجب الوجود وغير ممكن والممكن محتاج اليه وعقل ان يكون
الحميد مبالغة للحامد كما قال انت كما اثنيت على نفسك فقيل الحميد الذي يوفقك
للخير لك ويحمدك عليها ويمحو عنك السيئات ولا نجعل ذكرها وحمد العامة
على اللذات الجسمانية وحمد الخاصة على اللذات الروحانية وحمد خاص الخواص
لاستحقاقه كمال الثناء لذاته ثم كرر ولله ما في السموات وما في الارض ثالثا فذكره
اولا ليقبل امره ووصيته وثانيا ليعلم ان غاية الطاعة ترجع الى المطيع
لا اليه وثالثا لتوكل عليه ويفوض الامر كله اليه كما قال وكفى بالله وكيلا
والوكالة من الوكيل قبوله الامر الموكول اليه وقيامه مقام الموكل فيما

فانه فعيل بمعنى مفعول اى موكول اليه وكان التوكيل انما يلتزم عند عجز الموكل
عن الشروع فيه لمانع يمنعه وعند كون الوكيل اشد تدبيرا فى تحصيل ولا شك
ان جميع الخلق عاجزون عن تتميم غرضهم والله اعلم واقدر بل لا قدرة
لغيره فان غير القدرة القديمة غير مؤثر فلا جرم فهو الوكيل الحق ومن
يكن هو وكيله فليكن فى سعة عيش وانشراح صدر فى شأنه اد ومن يتوكل
على الله فهو حسبه وقال لو توكلتم على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق
الطير تغدو خماصا وتروح بطانا ثم ذكر بيان غنائه بقوله ان يشأ يذهبكم
يفنيكم ان يشأ يذهبكم بفنيكم ويأت بآخرين من الناس او من نوع آخر وروى
انه لما نزلت ضرب النبى صلى الله عليه يده على ظهر سلمان وقال انهم قوم هذا
يعنى الفرس وآخر بمعنى غير باعتبار معنى التأخير ثم ازال وهم متوهم ان الكف
يقتضيه بقوله وكان الله على ذلك قديرا القدير هو الفاعل لما يشاء على قدر
ما تقتضى الحكمة لا زائدا ولا ناقصا ولذلك لا يصح ان يوصف به غيره والمقتدر
يقاربه لكن قد يوصف به غيره بمعنى المتكلف المكتسب للقدرة واذا وصف الانسان
بالقدير فمعناها هيئة بها يتمكن من فعل شيء ما وانما بايجاد الله تعالى عند المحققين
اذ لا تؤثر الا القدرة القديمة ثم امر ان لا يعكفوا على الدنيا بل يتوجهوا الى ما هو
خير منها بقوله من كان يريد ثواب الدنيا والجزاء محذوف وهو فعليه ان يطلب
الله عند الله ثواب الدنيا والآخرة كما قيل من طلب الدنيا ليس له العقبى و
من طلب العقبى ليس له المولى ومن طلب المولى فله الدنيا والعقبى ومن هذا
وصى حكيم فقال ينبغى ان يملك القلوب فان المال وسعاة الدنيا تتبعه وقال
من كان لله كان الله له ومن كان الله له فلا شك ان جميع ملكه له والثواب
من الثوب وهو رجوع الشيء الى حالته الاولى كان المثاب يرى ما عمل كما قال
فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره جعل الجزاء نفس العمل وهو فى الحقيقة
وان كان الاراءة فعل القلب وهو مخفى عن الخلق قال وكان الله سميعا بصيرا
ليعلم انه يتولى السرائر ويخفى عليه الضمائر وسمعه عند المعتزلة والحكماء
عبارة عن علمه بالمسموعات وبصره علمه بالمبصرات واعلم ان سمعنا حالة زايدة
على

فاسيله
نكتة ٥

على العلم وهو مزيد انكشاف وظهور قال الامام السمع فى اللغة موضوع
لهذا الانكشاف والتجلى فلما ورد فى حقه تعالى اعتقدنا ثبوت هذا الجنس
من الانكشاف لا ثبوت نوعه لان الانكشاف لله تعالى بالنسبة الى الانكشاف للعبد
كنسبة ذاته الى ذات العبد ووجوده الى وجوده ولما لم يكن بينهما مشاركة
الا فى الاسم فكذلك الانكشاف فان وجلت صفاته عن صفات غيره واعلم ان
العبد لا تشبيه فى حق الله الا كما له شبيه به والا سبحان ربك رب العزة عما يصفون
وقيل السميع الذى اجاب دعوتك عند الاضطرار وكشف محنتك عند
الافتقار وغفر ذنبك عند الاستغفار وقبل عذرك عند الاعتذار ورحم
ضعفك عند الذلة والانكسار وقس البصر على السمع ولما امر بالاحكام وكالايف
وجميعها محتاجة الى العدل والصدق امر بهما فى قوله يا ايها الذين آمنوا
كونوا قوامين بالقسط وهو النصب بالعدل كالنصفة الا تنقصوا حق
غيره ولا تستزيدوا حقكم شهداء لله حال عن المخاطبين اى تقومون شهاداتكم
لوجه الله لا ارضاء غيره ولو كانت تلك الشهادة على انفسكم او الوالدين
والاقربين والشهادة على النفس ان يلزم حقا لغيره ويعترف به ويجوز ان
تكون على تقدير ولو كانت الشهادة وبالا على انفسكم بان يضر بها
من المشهود عليه او يتوقع ضرره ثم امر ان لا يراعى جانب الغنى لغناه
وطلب رضاه ولا جانب الفقير رافة به ورحمة عليه بقوله ان يكن المشهود
عليه غنيا او فقيرا فالله اولى بهما من الشهيد ولا فرق بين الغنى والفقير
عنده فكذلى ينبغى عند الشاهد وقرئ فالله اولى بهم اى بالاغنياء والفقراء
قدم الامر بالعدل على الشهادة لان العدل اشد ولانه ينبغى ان يطلب الحق
من نفسه ثم من غيره كما قيل استقم انت حتى تأمر الناس بالاستقامة
ولان القيام بالقسط دفع العقاب عن نفسه والشهادة دفعه عن
غيره ونفسه اقدم وكما امر بالعدل نهى عن ضده بقوله ولا تتبعوا
الهوى ان تعدلوا تحتمل العدل والعدول اى كراهة ان تعدلوا بين
الناس او تعدلوا عن الحق ويحتمل ان تكون المعنى لتعدلوا اى لكونوا

عادلين كما قال لم تتبع الهوى ليرضى ربك ويفهم منه لئن من اتبع هواه لم يكن
لن يعدل فان العدالة بان تكون القوة الغضبية والشهوية مطيعة للقوة
الملكية مسخرة لها ثم هدد اهل الجور والميل بقوله وان تلووا استنكم عن حكومة
العدل او شهادة الحق او تعرضوا عن الحق والعدل فان الله كان بما تعملون
خبيرا او لما بين بعض الاحكام امر بكمال الايمان بقوله يا ايها الذين امنوا
بقلبه او باللسان او ببعض دون بعض او ايمانا ناقصا آمنوا تحقيقا
وبالقلب وجميع الانبياء وايمانا كاملا فالاول للايمان مراتب الاولى
الاولى لفظي وقطعي قولوا اسلمنا ولما يدخل الايمان في قلوبكم
ثم تقليدي كقولوا آمنا بالله وبرهاني نحو امنا برب العالمين رب
موسى وهرون وذوقي كشفي نحو انهم فتية آمنوا بربهم وزدناهم هدى
ولو لم يكن له مراتب لما قال وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون
ومن قال الايمان لا يقبل الزيادة والنقصان فهو في الحقيقة يرجع الى
انه عبارة عن التصديق بكل ما علم قطعا انه جاء به الرسول ومعرفة الرسول
لا تنفك عن معرفة خالق قادر عالم متكلم ومعرفة واسطة بين الخالق وبينه يودي
اليه امره وكلامه ومعرفة معاد منتهى الكل بالآخرة الى خالقه فهذا لا يقبل
زيادة ولا نقصانا ومن اراد غيره فلا يصح قوله وقد عرفت ان الايمان
لا ينفك عن الايمان بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله يعني القرآن
والكتاب الذي انزل من قبل على سائر الانبياء واما معرفة الواسطة والمعاد
فقد ذكر في جانب ضد الايمان بقوله ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه
ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالا بعيدا ايمان من آمن بالملك المذكور
من قبل ومعرفة الملائكة واليوم الآخر لا ينفك منها فقد تم ايمانه ومن كفر
باحد هذه الخمس فلم يكن مؤمنا فلذلك اكتفى في الاول بذكر الملك واورد
في جانب ضده ذكر الخمس وقال في القرآن نزل وفي غيره انزل لان القرآن نزل
منجما مفرقا بخلاف سائر الكتب ثم ذكر لرجال المتراقبع واشتغل بذكر
الكافر الاصلي بقوله ان الذين من هؤلاء اليهود آمنوا بموسى ثم كفروا بعبادتهم
العجل

العجل ثم آمنوا بعد لن رجع موسى ثم كفروا بعيسى ثم ازدادوا كفرا
بمحمد وقد هم قوم مرتدون آمنوا ثم ارتدوا ثم ماتوا على الكفر وعلى الاول ما توا
لما قال لم يكن الله ليغفر لهم فان التوبة عن الكفر مقبولة ولو كان قد ارتد
مرارا او يجوز ان يريد قوما معينا علم الله انهم يموتون على الكفر ولا
ليهديهم اي ولم يكن ليهديهم سبيلا الى الرشاد والحق وهذا يوافق
مذهبنا وقال المعتزلة انه محمول على المنع من زيادة اللطف تشريفا لمحمد
المنافقين يعني اخبرهم وابراه ليعلم بان لهم عذابا اليما يقوم مقام
البشارة بالنسبة الى ما يستحقونه نحو تحيتهم بينهم ضرب وجميع الذين
يتخذون الكافرين اولياء من دون المؤمنين نصب بتقدير اعني او رفع بتقدير هم
او انه مبتدأ خبره ابتغون عندهم عند الكافر العزة ومن حالته تمالغة
للانسان من لم يغلب ومع ذلك يكون ذا جاه وحشمة فان العزة
الحقيقية لله جميعا فان غيره مفتقر محتاج مغلوب تحت امره وقدرته
اذ الامر كله له نعم قد يعز من شاء من عباده بالنسبة الى آخر كما قال
ولله العزة ولرسوله ثم زجر عن اشتغال اهل النفاق باستماع كلامه
واجتماع المؤمنين بهم بقوله وقد نزل قرئ بفتح النون والزاء
عليكم في الكتاب لن اذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها لن يرجع
المخففة من المثقلة وفي ضمير الشان حقدا والشان ما افاده الجملة الشرطية
والمنزل عليهم في الكتاب هو قوله واذا رايت الذين يخوضون في
آياتنا فاعرض عنهم ثم نهى عن مجالستهم بقوله فلا تقعدوا معهم حتى
يخوضوا في حديث غيره فان الطبع يسرق عن طبع الجليس ولهذا
مثل الجليس الصالح بالعطار والجليس السيئ بالحداد والكده بقوله
انكم اذن يعني لو قعدتم معهم على ذلك المقدر راضين به فانتم كفار
مثلهم اذ الرضا بالفسق فسق ثم بين ان من لم يكن منافقا لا يجتمع
بهم بقوله ان الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا والمودى الى
جهنم جهنم الذين يرتضون اما بدل من الذين يحدون او صفة للمنافقين

قوله في ضمير الشان مقدر العائد
وهو انه اذا سمعتم آيات الله الخ
فضمير الشان اسم ان فتامل وحاشية
الغير عبد عثمان بن مزيد عفا عنه الغني

او نصب على الذم والاولى ان يقال مبتدا خبره قالوا ثم بصن اى منظرون
بكم حصول نصرة او زوال دولة فان كان لكم فتح من الله غنيمة وظفر قالوا
الم نكن معكم في الدين والجهاد فاجعلوا لنا قسما من الغنيمة ولئن كان للكافر
نصيب من ما لكم قالوا للكافرين الم نستحوذ عليكم من حاذ الابل اى ساقها
سوقا عنيفا واستحوذ الغير على الايمان كاستولى عليه حاذيها اى
جانبي ظهرها ويقال استحاذ وهو القياس والمعنى الم نستول عليكم و
نتمكن من قتلكم وآسركم فابقينا عليكم ومنعكم من المومنين بان خوفناهم
وخيلنا لهم ما وهنوا به فهاتوا لنا نصيبا مما اصبتم وقرئ ونمنعكم
بنصب العين على اضمار ان وحتى ظفر المسلم فتحا لان به سفح كل مغلق
وزول كل مشكل وظفر الكافر نصيبا لانه لا اعتداد به الاعتبار امر
دنيوي خسيس ثم هدد المنافقين بقوله فالله يحكم بينكم بين المومنين والمنافقين
يوم القيمة لانه يوم تبلى السرائر فلا يخفى الضمائر ولا يحكم في الدنيا على المنافق
بالقتل والاسر لظهارة موافقة المسلمين ولا يمكن له ذلك في القيمة اذ لا
يحشر على صورة صفته بين لئن الغلبة والامر للمسلمين بقوله ولن يجعل
الله للكافرين على المومنين سبيلا طريقا سهلا حتى يستاصل الكافرون منهم
مقصدهم كما قال ام على المحسنين من سبيل اى ما عليهم عليه وجه ومنه
لا يقتل الشافعي المسلم بالذمي ولا يجوز ان يكون مسلم عبدا الكافر
ثم ذكر بعض قبائح المنافقين بقوله ان المنافقين يخادعون الله باظهارهم
الاسلام وابطانهم الكفر وهو ايى الله بالحقيقة خادعهم لان ضرر
نفاقهم انما يرجع اليهم فما يتصورون منفعة يصير مضرة في حقهم وهذا
حاصل الخداع وقد مر تفسيره واذا قاموا اى حين نفاقهم اذا قاموا
الى الصلوة قاموا كسالى والكسل التثاقل عما يسنح لان المتثاقل عنه
وهو جمع كسلان وقرئ بضم الكاف وفتحها كسكارى يراؤن الناس يقصدون
بها الرياء ولا يذكرون الله الا قليلا اى صلوتهم لا رياء وذكرهم للشمعة لكن لما
تمكنوا من ترك الصلوات الخمس يقومون اليها ضرورة اما الذكر فغير فريضة
كانوا

كانوا تكاسلون من تركها فتركوه الا قليلا وذلك للشمعة مذبذبين حال
عن ضمير يذكرون اى مضطربين من الذبذبة وهو حكاية صوت الشيء المعلق
من الذب وهو الدفع فالمذبذب هو الذي يدفع ويذب عن كل جانب يميل
اليه فلا يقر في جانب وقرأ ابن عباس بكسر الذال اى معنى مذبذبين قلوبهم او
دينهم وفي مصحف عبد الله متذبذبين بين ذلك اى بين ما ذكر من الايمان و
النفاق لا الى هولاء المومنين فيلتئمون بالكلية ولا الى هولاء الكافرين ثم اشار
الى ان الكل بقدر بقوله ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلا طريقا
سهلا ثم نهى عن موالاتهم بقوله يا ايها الذين امنوا لا تتخذوا الكافرين اولياء
من دون المومنين ثم هدد هم بقوله اتريدون ان تجعلوا لله عليكم في
عذابكم سلطانا حجة مبينا ثم ذكر مآل المنافقين بقوله ان المنافقين في
الدرك الاسفل من النار الدرك كالدرج الا ان الدرج باعتبار الصعود
والدرك باعتبار الحدور وقرئ بضم الراء وتصور الحدور في النار سيما وهي
اقصى قعر البدن ركاكا والتبعية لكل شيء دركا كما في البيع من ادرك ان البلغ
اقصى الشيء وانما كان عذابه اشد من عذاب الكافر لانه مع كفره يضم اليه
استهزاء وسخرية ومكر وخداع ويجتمع في قلبه آلام روحانية كثيرة مثل
الخوف من انكشاف حاله والحيرة والخوف والحقد المخفي والاضطراب
واسرار حاله واظهار خلاف ما يروم ويعتقد وكل واحد منها يوقد نارا
فوق النار الجسمانية فلا جرم يكونون في الدرك الاسفل ولن تجد لهم
مما نجيبه من العذاب لان المنافق لا يتحاشاه فانه عقد عقده عقله ثم
استثنى منهم التائبين بقوله الا الذين تابوا من ذيلة النفاق واصلحوا
انفسهم بفضيلة الايمان واعتصموا بالله متوكلين عليه في جميع امورهم و
اخلصوا دينهم لله غير ملتفتين الى غيره فاولئك مع المومنين لكمالهم
في الثبات والاعمال وسوف يوتى الله المومنين اجرا عظيما وهم منهم
ومنهم فكونوا مشاركين فيه ويعلم من هذه الاية ان الفاسد لا يصير صالحا

الاربع شرائط التوبة والعمل الصالح والتوجه الى الله المشار اليه بقوله
واعتصموا والاعراض عما سواه المشار اليه بقوله واخلصوا فان الفاء
يستلزم اربعة امور الذنب العظيم وبازائه التوبة والعمل السيئ وبازائه
العمل الصالح والتوجه الى الخلق وبازائه التوجه الى الحق والاعراض
عن الحق وبازائه الاعراض عن الخلق ممتاز بعضها عن بعض فصلهم
بين لان العذاب انما هو من لوازم افعالهم بقوله ما يفعل الله بعذابكم ان
لا يستجلب به نفعا ولا يستدفع به ضرا بل هو غني عن العالمين وقدم لان
شكر على وآمنتم لان كل احد يعرف بادنى تأمل ان عليه نعم الحيوة
ونعمة الصحة والسلامة من منعم مفضل والايمان لا يتم الا بعد تأمل كثير وتدبر
تام ثم بين ان الشكر فضل بقوله وكان الله شاكرا عليما وقد عرفت ان الشكر
عبارة عن اظهار نعمة وزياده ومقسم الى عملي وهو صرف النعمة في رضى المنعم
ولفظي وهو الثناء على المنعم بذكر كمال النعمة واعلم ان شكر نعمة الله بكماله غير
مقدور للعبد لان نعمة الله لا تحصوها وكل ما دخل في الحصر لا يمكن القيام
بمقابلته ولان الشكر اضافة منه ولا يمكن شكر نعمة المنعم بعين نعمته وكان
الله يعطي على الشكر زيادة لقوله لئن شكرتم لازيدنكم والشكر انما يكون
مقابلا للنعمة السابقة واللاحقة معا وكانه يعطيكم مع استغنائه وانتم
تشكرونه مع افتقاركم ومع ذلك اذا اظهر نعمته سمي شاكرا ولهذا قيد حصر
الشكر الغيبة عن شهود النعمة بشهود المنعم واذا كان الشكر كما لا غير
مقدور للعبد فلا جرم لم يكن الشاكر والمشكور هو الله فقط لانه يعطي
ومتى قال حجة الاسلام لو كان الذي اخذ منا شيئا شكورا فالذي اعطى
واشنى اولى ان يكون شكورا فانه ولو كان الشكر في الاصل ثناء على المنعم
بازاء نعمة واصلة الى الشاكر وذلك في حق الله محال لكن بقي اصل الثناء وانه
واقع كما قال نعم العبد وقال فنعما هي ومن ههنا قد الشكور هو الذي يقبل
القليل ويعطي الجزيل ثم نهى عن بعض مساوي الاخلاق بقوله لا يحب الله
الجهر بالسوء من القول ولا غير الجهر ايضا ولكن لما كان الكلام في ظلم الظالم
واظهاره

واظهاره جايز لقوله اذكروا الفاسق بما فيه كي يحذره الناس ولكن بغير
الجهر اولى والاكثر على ان قوله الا من ظلم استثناء متصل اي الا جهر من ظلم
ولو جعل منفصلا بمعنى لكن من ظلم فان الله يحبه ليكون تسلية للمظلوم يتنزل
لترك الجهر بالسوء لكان اولى وقرئ الا من ظلم بفتح الظاء على الانقطاع
اي لكن الظالم يرتكب ما لا يحبه فيجهر بالسوء ثم بين انه لا حاجة الى الجهر بقوله
وكان الله سميعا عليما ثم حث على بعض مكارم الاخلاق فقال ان تبدوا
خيرا او تخفوه وهو اشارة الى ايصال النفع او يعفو عن سوء وهو اشاره
الى دفع الضر وتاكيد للمنع عن الجهر بالسوء وجزاه محذوف وهو فيجزيكم
الله بخير وعفو فان الله كان عفوا قديرا على العفو وايصال الخير
ثم امر بكمال الايمان بقوله ان الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون ان
يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض ويريدون
ان يتخذوا بين ذلك سبيلا يجب ان يحمل هذه الاوصاف الاربعة لطائفة خاصة
ويجب ان يكون بكل اربع طوائف كان من الكفار من لا يؤمن اصلا لا بالله
ولا برسله كالدهرية ومنهم من يؤمن بالله ويكفر برسله كالبراهمة ومنهم
من يؤمن بالله ويبعض رسله ويكفر ببعض كاهل الكتاب ومنهم من يدعي
متابعة محمد صلعم بل يتخذ سبيلا وطريقا خاصا كالمنافقين وجزاؤه اولئك
هم الكافرون حقا هو مصدر مؤكد لغيره اي حق ذلك حقا ويجب ان يكون
حالا مؤكدة وايراد اولئك بلفظة اولئك وتوسيط الفصل وتعريف الخبر وحقا
كل واحد منها تاكيد يعني لا شك في كفرهم حيث كان الكفر محققا
فيهم غير متجاوز عنهم اذ الفريق المستحق للعذاب لم يتجاوز عن هذه الاربع
ثم بين معنى قوله اشق شقي الازل بقوله واعتدنا للكافرين عذابا مهينا
يعني فرغنا من تهيئة عذابه اذ فرغ ربكم من الخلق والرزق والاجل ثم مدح
المومنين بقوله والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين احد منهم اي بين احد
ومن اخراه لسوف نوتيهم اجورهم وكان الله غفورا رحيما يغفر لهم
ويرحمهم عليهم ثم ذكر مذمة اهل الكتاب فقال يسالك اهل الكتاب ان تنزل

عليهم كتابا من السماء نزل في كعب بن الاشرف وفنحاص قالوا ان كنت نبيا
فأتنا بكتاب دفعة واحدة كما اتى به موسى فبين الله لنبيه ان سؤالهم ليس للاسترشاد
بل للتعنت والعناد بقوله فقد سألوا موسى اكبر من ذلك فقالوا ارنا الله
جهرة قد عرفت ان الجهر عبارة عن ظهور تام اما لحاسة السمع او لحاسة
البصر فاخذتهم الصاعقة كما يعرض للخفاش عند ما يريد ان يرى قرص
الشمس جهرة واخذتهم الصاعقة بسبب ظلمهم لانهم طلبوا ما لا يمكن
لهم نيله فوضعوا الشيء غير موضعه ثم اتخذوا العجل من بعد ما
جاءتهم البينات هذا بيان كمال غباوتهم ونهاية شقاوتهم اذ بعد
حصول البينات توجهوا الى العجل فاخذوه الهة ثم بين كمال عفوه وعلو
شأنه النبي لان العفو من سننه فقال فعفونا عن ذلك ولم نستأصلهم واتينا
موسى سلطانا مبينا حجة ظاهرة وهي الآيات التسع وقد مر تفسيره
ورفعنا فوقهم الطور لميثاقهم وقلنا لهم ادخلوا الباب سجدا وقلنا لهم
لا تعدوا في السبت واخذنا منهم ميثاقا غليظا ثم ذكر نوع خيانتهم انا بين
بسبب ميثاقهم بقوله فبما نقضهم ميثاقهم ما زايدة للتوكيد لمعنى ان شيئا من
نتيجة لاعمالهم من حيث التحقق والبا متعلقة بقوله فلا يؤمنون في الكلام
اما متعلق بمحذوف وهو فعلنا بهم ما فعلنا او بقوله حرمنا عليهم طيبات
وما ذكرناه اظهر واولى لان حاجة الى اضمار وتعلق بامر بعيد مع ان جعل
سبب التحريم فيظلم من الذين وقال المحققون السيئة عقب السيئة اجزاء
السيئة وكذى في الحسنة وعطف على نقضهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الانبياء بغير
وقولهم قلوبنا غلف قال هو جمع اغلف من قولهم سيف اغلف اى في غلاف وقيل
جمع غلاف اى قلوبنا اوعية للعلم بل طبع الله عليها بكفرهم وهو مثل ختم الله
الطبع اكد لان تلك الصور كانها صارت طبيعة فلا يؤمنون الا قليلا منهم
ثم عطف ايضا وبكفرهم وقولهم على مريم والكفر الاول لموسى وهذا بعيسى فيجوز
ان يعطف بعض الكفر على بعض ويجوز ان يكون قد عطف مجموع المعطوف على مجموع
المعطوف عليه كانه قال فبجمعهم بين الكفر بالايات والتقول والفتان وقولهم قلوبنا غلف والكفر

بهما وبهتهم مريم كانوا يفخرون وقولهم هنا عظيما يوهم نسبتها الى الزنا وعطف
ايضا وقولهم انا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول والحال انه ما قتلوه وما
صلبوه ولكن شبه لهم بعض الله شبه عيسى على الذي قتل عليه وقد مر وكم شبه
مسندا الى الجار والمجرور كانه قيل ولكن وقع لهم الاشتباه وان الذين اختلفوا
فيه اى في قتله بحيث لم يتيقنوا انهم ما قتلوه لفي شك منه اى من امر عيسى كما قيل الوجه
وجه عيسى والجسد ليس جسد عيسى وعلى هذا والمختلفون هم النصارى واليهود
اما النصارى فانهم اتفقوا على ان اليهود ما قتلوه الا ان النسطورية زعموا ان
القتل انما وقع على ناسوته لا على لاهوته اى على جسده لا على روحه وزعمت الملكانية
انه وصل الى اللاهوت بالاحساس والشعور دون المباشرة وزعمت اليعقوبية
انه وصل الى المسيح الذي هو جوهر متولد من جوهرين ناسوتي ولاهوتي
واما اليهود قد اختلفوا ان المقتول هل هو عيسى او صاحبهم كما قال بعضهم
ان كان هذا عيسى فاين صاحبنا وان كان صاحبنا فاين عيسى ثم نفى علمهم
بقوله ما لهم به من علم اى شيء من علم الا اتباع الظن بل يتبعون امارة
واثارا فان قلت كيف اجتمع الشك وهو تساوي الطرفين مع الظن وهو
ترجح طرف المظنون قلت يجوز ان يكون ذاك لقوم وهذا لقوم او
تارة يكونون شاكين وتارة ظانين احتج نفاة القياس به اذ العمل
بالقياس اتباع الظن اجيب بان الدليل القاطع لما دل على العمل بالقياس
كان الحكم المستفاد منه مقطوعا به مظنونا وما قتلوه يقينا اى قتلا
بقينا او متيقنين وهو تاكيد اى ما قتلوه حقا وتحتمل عدم يقين القتل
ونفي علمه واحتج المشبهة بقوله بل رفعه الله اليه اجيب بان معنى
من الرفعة وكان الله عزيزا حكيما مما يرفع ويضع والعزيز جاء بمعنى الغالب
الذي لا يغلب وبمعنى الذي تعذر وجدانه عند الطلب وبمعنى الشديد
القوي وقال حجة الاسلام العزيز هو الذي يقل وجوده ويشتد الحاجة اليه
ويعسر الوصول اليه فالم يجتمع في هذه الامور الثلث لم يسم عزيزا وحاجة
العبد منه لن تحتاج اليه في امر الامور والتعاون الاخروية ولا مفعل

عن الطوارق ثم عظم شأن عيسى واهان اليهود بقوله ولن من اهل الكتاب
الا ليؤمنن به اى والله ما احد من اهل الكتاب الا ليؤمنن قبل موته بعيسى سوف اغرق
او احترق حين لا ينفعه ايمانه ويدل عليه قراءة ابى ليؤمنن به قبل موتهم بضم
النون وفيه تقبيح لشانهم وايعاد مهول يلزمهم ولذلك اكده بقوله ويوم
القيمة يكون عليهم شهيدا يشهد على اليهود بانهم كذبوه وعلى النصارى بانهم
اخذوه ابن الله وقيل الضمير يرجع الى عيسى اى قبل موت عيسى والمراد
من كان منهم فى زمان نزوله اذ روى انه ينزل اخر الزمان فيؤمن به جميع اهل
الكتاب حتى يصير الملة واحدة وهى ملة الاسلام ويهلك الله الدجال فى زمانه
وتصفو الارض حتى ترتع الاسود مع الابل والذئاب مع الغنم ويلعب الصبيان
بالحيات ويلبث فى الارض اربعين سنة ثم يتوفى ويصلى عليه المسلمون ويدفنونه
وقيل الضمير يرجع الى الله وقيل الى محمد واعلم ان القوى النفسانية الدراكة
يعرفون قبل مفارقة الروح الجسد ان الروح الجسداني لطيفة ربانية غير جسم ولا
جسماني بل نور من الله به كان يضئ الجسد ويدبره ويتحرك وتقبل مواهب الله و
عطاياه ثم ذكر لليهود بعض القبايح الاخرى بقوله فبظلم من الذين هادوا حرمنا
عليهم طيبات احلت لهم وهى ما فى قوله وعلى الذين حرمنا كل ذى ظفر و
بصدهم عن سبيل الله ناسا كثيرا او صدا كثيرا او بسبب ظلم عظيم من ظلمهم
نهوا عنه وبسبب اكلهم اموال الناس بالباطل العدوان او ما تعلق بالمال او
بغيره والثانى ما فى امور الدنيا واشار اليه بقوله فبظلم واما فى امور
الاخرة واشار اليه وبصدهم والاول اما بعوض فى فائدة واشار اليه
بقوله واخذهم الربوا اولا بعوض واشار اليه بقوله واكلهم واعلم ان
العدول من العدد لنزر حصول طيب العيش اتانى فى الدنيا فنفى عنهم بقوله
حرمنا عليهم طيبات اوفى العقبى ونفى عنهم بقوله واعتدنا للكافرين منهم
عذابا اليما لعلم لزوم خامة العدد لنزر راجعة الى المتعدى ولا محصل له
الا خلاف المتوقع ثم ذكر لنر جميعهم ليسوا سواء بل منهم من رجع عن الباطل
بقوله لكن الراسخون فى العلم منهم كعبد الله بن سلام والمؤمنون منهم كانوا
راسخين فى العلم اولا يؤمنون بما انزل اليك وما انزل من قبلك والمقيمين الصلوة

نصب على المدح وقال الكسائى المدح اذا كان بعد تمام الكلام فيكون عطفا
على ما الى يومنون بما انزل اليك وبالمقيمين الصلوة وقد يقدره لكن الراسخون
فى العلم منهم ومن المقيمين او بما انزل اليك والى المقيمين فى مصحف ابن مسعود
والمقيمون وروى عن عائشة ان الكاتب غلط وسيغ ان يكتب بالواو وكذا فى الام
هادوا والصابئون والزهد لزياد حدثنا وكيع عن عمران انه قال لنر فى المصحف لحنا
وستقيمه العرب لحنا وستقيمه العرب بالسنتها لكن دعوى فانه لا يحل
حراما ولا يحرم حلالا وهذه الرواية غير معتبرة فان الصحابة كانوا اعلم
شانا من لنر تركوا فى كتاب الله ثلمة موجبة للطاعن ليبيتها غيرهم
والمؤتون الزكوة عطف على المومنون بالله واليوم الاخر كرر المومنون
كان الاول مطلق والثانى مقيدا او لمدحهم وقرى ياليا للغائب اجرا عظيما
ثم ذكر ما يلزم قبول نبوة نبينا وهو قياس احواله بالنسبة الى احوال غيره
من الانبياء فقال انا اوحينا اليك كما اوحينا الى نوح وقدم ذكر نوح لكونه
اول نبى شرع الاحكام ثم خصص بعض الانبياء بالذكر تفضيلا لهم على غيرهم
والنبيين من بعده واوحينا الى ابرهيم واسمعيل واسحق ويعقوب والاسباط
هم اولاد يعقوب اثنا عشر رجلا والاسباط فى بنى اسحق كالقبايل فى بنى
اسمعيل وعيسى وايوب ويونس وهرون وسليمن واتينا داود زبورا
وقرى بضم الزاى جمع زبر وهو الكتاب فى نصب ورسلا اما بما فسر قد قصصناهم
عليك او بمضمر بعد واو رسلنا رسلا وقيل بنزع الخافض اى وكما اوحينا الى رسل
كانوا من قبل ورسلا لم نقصصهم عليك وكلم الله موسى تكليما وقرى بنصب الله
وكلم الله البشر عند المعتزلة بان خلق الكلام فى جسم خارجى يسمعه البشر وعند
الاشعرية بان خلق كلاما فى القوة السامعة والمفكرة وعند الحكماء بان تصل
النفس بالعقل الفعال فتعقل منه امورا ثم تركب القوة المتخيلة صورة
مناسبة لها تحذو تلك الصور الى الحس المشترك فصارت محسوسة اما
صوتا او سماع وكلاما او غيرها وعند اهل العيان بان لا موثر الا الله
فلا يكون الحقيقة متكلم غيره ثم ذكر فائدة الرسل بقوله رسلا مبشرين

ذميم ولا تقولوا على الله الا الحق فلا تقولوا ان المسيح هو ابن الله وكذلك عزير
والملائكة بنات الله انما المسيح عيسى بن مريم رسول الله وكلمته القيها الى مريم
قيل انما سمي كلمة لكونه موجودا بكلمة كن كقوله ان مثل عيسى عند الله او
لانهتدي الناس به كما يهتدي بكلمة الله او لانه كلم في المهد ومن المعلوم انه
ليس من جملة البشرية بل من جملة القوة القدسية الالهية فكان بنفسه كلمة الله
وسمي هو كلمة الله وموسى كليم الله ونبينا كلام الله حيث قال ذكر رسولا
وفي الحقيقة ان وجود الانسان وحقيقته وجوده على فلولا علمه بذاته
لذاته لم يكن انسانا وحقيقة وجوده العلمي هو العقل كما ان حقيقة قواه هي هو
وهذا العقل لا ينقسم في الاشخاص ولا حال في جسم ولا ذو كم ولا مدبر للجسم بذاته
بل هو نور قائم بنفسه الانوار مبدع القيوم عز اسمه فحيث تلألأ واشرق
اعطى ضوءا منورا فيصير مدركا وقد يكون مدركا ان استعد له وما دام ان
حقيقة الانسان حقيقة علمية والعلم باعتبار بصيرة كلمة تارة وذكرا تارة
فلا حاجة الى تأويل ولكونه نورا قائما بمبدعه قال وروح منه اذ لولم
منه لما كان حيا ملكيا عالما قادرا ناطقا فان قيل فعلى ما قلتم لا حصار
وان الترجمة قلت نور الشمس قد يقع في جرم صقيل صاف فينكسر اشد
اضاءة مما يقع في ضده ولهذا قال خلقكم من نفس واحدة ولكمال نورانيته
يجوز ان ينسب هو ظ منه اليه دون غيره كما قال رب العرش وان كان
رب غيره وبيت الله وناقة الله ثم قال لما كان الامر كذلك فآمنوا بالله
ورسله ولا تقولوا ثلثة فانه ليس في الوجود الحقيقي الا الله وحده ولا تقولوا
خبر مبتدأ محذوف اي لا تقولوا آلهتنا ثلثة كما قال أأنت قلت للناس اتخذوني
وامي الهين او لا تقولوا الآلهنا ثلثة اقنوم الاب وهو الذات واقنوم الابن
وهو العلم واقنوم روح القدس وهو الحيوة واعلم ان النصارى مختلفون
فمنهم من يلغوا اثنين وسبعين فرقة الا ان فرقهم الكبار ملكانية النسطورية
واليعقوبية فالملكانية قالوا ان الله اقانيم ثلثة اي صفات ثلث الوجود والحيوة
والعلم وعبروا عن العلم بالكلمة وقالوا ان الكلمة اتحدت بجسد عيسى وتدرعت ناسوته

بالثواب ومنذرين بالعقاب لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل احتجت
الاشعرية بها على ان وجوب معرفة الله لا يثبت الا بالسمع لانه يدل على ان للناس
حجة في ترك الطاعة لولاهم كما قال وما كنا معذبين حتى نبعث واحتج المعتزلة
بها على ان العبد قد يحتج على الله اجاب الاشعرية بان المراد لئلا يكون لهم شبه
حجة وهكذا من لم يعطه الله العقل فله حجة في ترك الطاعة وكان الله عزيزا
حكيما ثم بين ان علمه تعالى كاف في صدق النبي فقال لكن الله يشهد بما انزل اليك
قرئ بتشديد نون لكن انزله بعلمه بكونه مستحقا للنبوة او هو متضمن لعلمه
لانه لا رطب ولا يابس الا في كتاب مبين والملائكة ايضا يشهدون له ولكفى بالله
شهيدا الحاجة الى شهادة الملائكة ايضا والاستدراك عن جملة محذوفة وهو انه
لما نزلت انا اوحينا اليك قال اليهود ما نشهد لك بهذا فنزل لكن الله يشهد ثم
ذكر بعض قبائحهم بقوله ان الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله قد ضلوا ضلالا بعيدا
قلما يقرنون الكفر والوثاق ان الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم
طريقا الى جهنم الا طريق جهنم خالدين فيها ابدا في الاية الاولى تبين اجتماع
الضلال والاضلال فيهم وههنا ذكر لفظة الظلم وهو اعم منهما ثم بين
سهولة جزائهم بقوله وكان ذلك على الله يسيرا فان قلت كيف يكون قول المدعي
الله يشهد دعوى حجة على الخصم وينكرون وينكر ما ادعاه قلت هذا عند
من عرف انه رسول مقبول لانه معترف بانه مخبر صادق وعند المنكرين يكون
من اقسام نفي الكلام على محض الظاهر كانه لا التفات الى المنكرين
ولا بعبائهم كما يقال لله يعلم ان الامر كذلك فاعلموا تعرفوا انتم فلا بأس وهذا
وارد ايضا في شهد الله انه لا اله الا هو واشباهه ثم دعاهم الى الايمان بقوله يا ايها
الناس قد جاءكم الرسول بالحق بحمل ان يكون معناه جاءكم بالتوحيد والصدق
وجاء الاسحاق والصواب فآمنوا خيرا لكم انتصابه بمضمر كامروا خيرا لكم اي
ائتوا خيرا او يكن خيرا لكم وان تكفروا فان لله ما في السموات والارض وكان الله عليما بأيكم
ثم منعهم عن الغلو في دينهم بقوله يا اهل الكتاب لا تغلوا في دينكم اي لا تفرطوا
في اطراء المسيح ايها النصارى ولا في تهجينه يا ايها اليهود اذ كل اطراء قصد به
ذميم

ما زجة الملآ الذين فالمسيح ناسوت كلى قديم ازلى والصلب وقع على اللاهوت والناسوت
معا واطلقوا له لفظة الابن لما وجدوا فى الاصل انكل ما نت الابن لوحيد وقال المسيح
احبونى واحسنوا الى وصلوا على لكى تكونوا ابنا ابيكم الذى فى السما وتكونوا تامين كما ابوكم تام وقال حين الصلب اذهب الى ابيكم وهذا مجاز كما يقال ابنا السبيل واما النصارى
قالوا الزالله واحد ذو اقانيم ثلثة لبس زايد على الذات ولا هى هو والذات الكلمة بجسد عيسى
كاشراق الشمس فى كوة او على بلور ونعموا الزالابن متولد من الاب والحدوث راجع الى الجسد
ولم يبطل الاتحاد قدم القديم ولا حدوث المحدث ولكنهما صارا مسيحا واحدا والعلم
على ناسوته ومنهم من قال انه عبد مخلوق شرفه الله وكرمه فسماه ابنا على التبنى كما على
الولاء واذا اجتهد الرجل فى التركيه يصفو جوهره حتى يرى الله جهرة فلا يخفى عليه
شئ فى الارض ولا فى السما ويعلم الغيب واما المعقوبيه قالوا بالاله واحد ثم الملة الا انهم قالوا
بقلب الكلمة لحما ودما صار الاله هو المسيح وفيهم قال لقد كفر الذين قالوا الزالله
هو المسيح ومنهم من قال ظهرت الاهوت بالناسوت ظهور ملك بصورة انسان نحو
فتمثل لها بشرا واكثرهم على ان المسيح جوهر واحد من جوهر الاله القديم وجوهر
الانسان المحدث وهو انسان كله واله كله ومن عرف ما ذكرناه فى آل عمران من
تطبيق الآفاق بالنفس سهل عليه تطبيقها ههنا ثم امر بالرجوع عن معتقدهم بقوله
انتهوا ايكن خيرا لكم وانتهآ خيرا وا انتوا خبر الكم انما الله الاه واحد من جميع الوجوه سبحانه
لن يكون له ولد فان الولد لبقا النوع والمعاونة وهو القيوم الباقى الذى له ما فى السموات والارض
ولا احتياج له الى وزير ووكيل بل وكفى بالله وكيلا نتوكل عليه فى كل الامور ثم لوانتم
تستنكفون ان يكون المسيح عبدا لانه يستنكف المسيح اى لن يأنف لن يكون عبدا لله
بل عبوديته غاية مباهاة المقربين ونهاية مفاخرة الاكرمين كما قال كفى بى فخرا ان اكون لك
عبدا وكفى بى عزا ان اكون لى ربا ومن ان يكون لضلول لا يكون متابعا مسخ المضيعة وضيعة
يقال نكفت من كذا اى انفت من كفت الدمع اذا نحيته عن الخد بالاصبع وكأنه لا
يستنكف المسيح لا يستنكف غيره ولا الملائكة المقربون ان يكونوا عباد الله فحذف اجازا
او التقدير ولا كل واحد من الملائكة واحتج بها العالم بتفضيل الملائكة على الناس
هذا المستكفين بقوله ومن يستنكف عن عبادته ويستكبر فسيحشرهم بضم الشين وكسرها
والحشر

وايلين اليه جميعا وجزآ من لم يضمنه فسيحشرهم اى فسيندم عليه فى الحشر عند جزآ
اعمالهم ثم ذكر جزآ من يخالفهم والكل بيان جزائهم بقوله فاما الذين آمنوا وعملوا
الصالحات فيوفيهم اجورهم ويزيدهم اجرا من فضله واما الذين استنكفوا
واستكبروا عن عبادته فيعذبهم عذابا اليما ولا يجدون لهم من دون الله وليا
ولا نصيرا لهم ولغيرهم ولما كان الاستنكاف من عبادته والتوجه الى غيره لحصول
ثواب نفاه بقوله فيعذبهم او للنجاه والنصرة نفاه بقوله ولا يجدون ثم ذكر ما يدل
على الاستبعاد من الاستكاف بقوله يا ايها الناس قد جاءكم برهان اى محمد والقرآن
وانزلنا اليكم نورا مبينا اى العقل او الشرع ثم ذكر جزآ المؤمنين خاصا كما ذكر
جزآ الكافرين فى الآية المتقدمة خاصا فقال فاما الذين آمنوا بالله واعتصموا به
فسيدخلهم فى رحمة منه عما امر الشرع وفضل هو مقتضيات العقل ويهديهم اليه
صراطا مستقيما هو مقتضيات العلم اللدنى او الاول الشريعة والثانى الطريقة
والثالث الحقيقة فان قلت كيف فسر البرهان بمحمد والبرهان هو حجة قاطعة
من قولهم ره وهو اذا قطع والحجة لا تكون بنفس شخص اقول كما انه جعل نفس الذكر
وعيسى عين الكلمة وابن نوح عمل غير صالح اذا الشخص اذا بلغ من خاصية غاية كما لها
يسمى باسمها ولا شك فى ان نبينا صار غاية فى الحجة والدلالة كما قال من حمد عينه
ما زاغ البصر وما طغى من آيات ربه وانى اراكم من خلفى كما اراكم من امامى ومن حمد
انفه انى لاجد نفس الرحمن من جهة يمانه ما يطرء عن الهوى ومن حمد بيانه
اوتيت جوامع الكلم ومن حمد شرفه كنت نبيا وآدم بين الماء والطين ومن حمد سلطنته
آدم وكل من دونه تحت لوائى ومن حمد قلبه ينام عيناه ولا ينام قلبه ومن حمد علمه
وعلمك ما لم تكن تعلم ومن حمد صدره الم نشرح لك صدرك وكان يصلى ويصلى
ازبر كازبر الرجل ومن معالى همته كان يعطى عطآ من لا يخشى الفقر ومن اصابعه
ينبوع المآء الذى روى خلقا كثيرا ومن نصاقه انه بصق يوم الخندق فى العجين وامر
فبورك فيها كثيرا ومن حمد يده وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى ومن كليمه
وجوده سبحان الذى اسرى فبحمد ليسبح بها نا والقرآن نورا واتبع ذكر الحشر
والجزاء مسلة الميراث المناسبة بين الموت والحشر فقال يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة

جابر بن عبد الله قال ان بنى اختالم آخذ من ميراثها لن ماتت قبل كان مريضا فقال
انى كلاله فكيف اصنع فى مالى فنزلت لن امرؤ هلك ليس له ولد وله هلك صفة امرؤ وله
اخت فلها نصف ما ترك ولن كان له ولد فان كان ذكرا استقطها ولن كان بنتا او
بنت ابن تعصبها وهو يرجع الى اخوها رثها لن لم يكن لها ولد ولن كان لها
ولد فان كان ذكرا يسقطه والا فما بقى من فرضها كله لن كانتا اثنتى فان كان
من ترك الاخوه اسدس فصاعدا فلهما الثلثان مما ترك فانه ولن لم يتقدم ذكر
اختين ولكن طا ولكن المعنى بعضى ذكرهما فيجوز اضمارهما وكذى فى ولن كانوا
اخوة رجالا ونساء كما قيل من جانب امك فللذكر مثل حظ الانثيين ولما فسر
الكلاله فى اول السوره اقتصرنا ههنا ببين الله لكم لن تضلوا قيل لئلا تضلوا
او كراهة لن تضلوا او كيلا تضلوا ولو وضع لن وما بعده لمعنى المصدر ليصير
تقديره ببين الله لكم ضلالكم ليحترزوا عنه لما كان بعيدا فمن عرفه الله ضلاله
يلزمه لن يعرف ضلاله وههنا ابلغ من تلك التقديرات اذ فى معرفة الشر معرفة الخير
بدون العكس وكما قيل عرفت الشر لا للشر لكن لتوقيه والله بكل شى عليم والعلم
الكامل يجب لن يعلم غيره روى لن آخر سوره نزلت كاملا سوره براءة وقيل اذا
جاء نصر الله وآخر انه نزلت هذه الايه وقيل واتقوا يوما ترجعون فيه سوره المايده
سوره المايده مائه وثلث وعشرون ايه مدنيه

بسم الله الرحمن الرحيم

يا ايها الذين امنوا اوفوا

بالعقود هذه هى الخامسة من السور وكانت فاتحة الاولى فى التحميد والثانيه
فى بيان المبدء والمعاد واصول ما يتمم عليها والثالثه فى التحميد والتوحيد انيه والرابعه
فى الدعوة العامه حيث قال يا ايها الناس وهذه فى دعوة الخاصه دعوة المومنين
فلهذا طلب منهم الوفا بالعقود والعقد فى الاصل وصل الشى بالشى وصلا محكما ثم
فى الاجسام نحو عقد الحبل والبنا ثم استعمل للمعانى نحو عقد البيع والعهد وهذا
هو المراد ولان الايمان يستلزم اخلاقا واقوالا وافعالا حسنة تنفصل عند فكانها
متواصلة لن وصلا محكما فسميت عقودا فكانه قال اوفوا الاشيا المتصله بالايمان
يبان اللازمة له قال ابو حنيفه من نذر صوم يوم العيد ذبح الولد فعليه الصوم و
وقال

معلب
مفيد

وقال الشافعى انه معصيه وقال النخعى لا نذر فى معصيه انه قال ابو حنيفه خيار المجلس
غير ثابت لقوله اوفوا وقال الشافعى ثابت لقوله المتبايعان بالخيار ما لم يتفرقا قال
ابو حنيفه الجمع بين الطلقات حرام لانه نقض الوفا ترك العمل به فى طلقه واحده
اجماعا فيجوز فيما عداها وقال الشافعى لو كان حراما لما كان نافذا ولما امر
بوجوب الوفا بجميع التكاليف بجملا شرع فى بعضها مفصلا فقال احل لكم وكذى
لما عقل بعضها من اسبابها المراد الشكر وباب سببهم مسدود طريقه لكن خص
فى العرف بما عدا السباع من الجهولن عمر الناطق واضافها الى الانعام لمعنى
من الى البهيمه من الانعام نحو خاتم فضه لرجع من العموم الى الخصوص
والانعام يقال للابل خاصه لكن ضم اليه البقر والغنم ولهذا لا يقال للبقر و
الغنم انعام حتى تكون فى جملتها الابل ثم خصصها بقوله الا ما الى الا الذى
تتلى عليكم بانه حرام وهو مضمون قوله حرمت عليكم الميته وكذى فى سايير
الايات وبقوله غير محلى الصيد اى احلت لكم المذكوران غير محلين الصيد
فغير حال عن ضمير لكم وانتم حرم عن محلى الصيد اى انتم فى الاحرام اوفى
الحرم فان احرم كما يدل على انه دخل فى الاحرام يدل على دخل فى الحرم و
لقال رجل حرم ومحرم ورجال حرم محرمون كجنب للواحد والجمع ظاهر
الايه يقتضى تحريم صيد البر والبحر الا لنا حل لكم صيد البحر خصص لن الله
يحكم ما يريد جواب لسوال لتعلل وهذا مذهب الاشعرى اذ يقول على احسن
التعليل العبوديه والربوبيه لرعاية المصالح واعلم لن العقود اما عقلى
واما شرعى وجب الوفا بهما واما الرامى وسيقسم الى واجب ومندوب
وما داخلان فى عموم الامر والى مباح لكن نذر لن ياكل طعاما معينا
ولا اعتداد به والى حرام كمن نذر قتل معصوم والى مكروه ولحسن عنه
كما قال اذا حلف احدكم على شى فراى غيره خيرا منه فليات بالذى هو خير
وليكفر عن يمينه ثم بين بعض المحرمات قوله يا ايها الذين امنوا لا تحلوا شعاير الله
جمع شعيره وهو اسم ما جعل شعارا وعلما للنسك من مواقف الحج والعلامات
الاخر التى هى للحاج وكل شى جعل له علامة جاز ان يسمى شعيرة وقال الحسن

شعائر الله دين الله وشرائعه واضا ولا تحلوا الشهر الحرام بان تقاتلوا فيه وهو
اما المراد ما في قوله اربعة حرم وهو رجب وذو القعده وذو الحجه ومحرم
لان اسم الجنس يجوز اطلاقه على الجمع او المراد رجب لانه اكملها واضا ولا تحلوا
الهدى وهو ما أهدى الى بيت الله من ناقة او بقرة او شاه جمع هدية بسكون الدال
ولا تحلوا القلايد ايضا جمع القلاده اى لا تحلوا قلائد الهدى فضلا لم تحلوا
نفسها ولا آمين اى ولا تحلوا قاصدين البيت الحرام في حاله كونهم يبتغون
فضلا من ربهم ثوابا او ربح تجارة ورضوانا رضاء الله وربح الاخره
ولا الشهر الحرام منسوخ بما قتلوا المشركين ولا امين ولا تقربوا المسجد
الحرام وقيل لا نسخ قال ابو مسلم المراد به الكفار الذين كانوا في عهد النبي
فلما نزلت براءة من الله زال العهد ولزم مقتضى قوله بعد عامهم هذا ثم
حرم الصيد في غير الاحرام بقوله واذا حللتم فاصطادوا امر للاباحه
ولا يجرمنكم اى لا يحملنكم شنآن قوم لاجل ان صدوكم عن المسجد الحرام على ان
تعتدوا عليهم وقرئ ان صدوكم بان الشرطيه والجزم في الاصل قطع
الثمر عن الشجر واستعير ذلك لكل اكتساب مكروه والشنآن يحرك
النمر البغض وتسكينها التغضب وقرئ بالتسكين ثم امرهم بمكارم الاخلاق
بقوله وتعاونوا على البر وهو الايتان بالخير والتقوى وهو الاجتناب
عن الشر ونهى عن المساوى بقوله ولا تعاونوا على الاثم وهو الجريمة
التي بين العبد وبين الله والعدوان وهو الجريمة المتعديه الى الغير
ثم اكد ذلك بقوله واتقوا الله في ترك الاوامر وارتكاب النواهي
ان الله شديد العقاب يعاقب من يرتكب نهيه ولا يقبل امره ثم فصل
بعض المحرمات بقوله حرمت عليكم الميتة اذ فيها مضرة من جهة مرضه
وزوال حرارته الغريزية وفساد دمه المحتقن المحسوس والدم كذلك
لاختلاط سائر الاخلاط المضرة التي من شانها ان تنفرغ به ولحم
الخنزير لانه جعل خلق مغتذيه كخلقه وهو مطبوع على الحرص بالقاذورات
والبذاءة

والبذاءة وما أهل به لغير الله لانه مقرون بالشرك فيحرمت الاعراض عن الله
والخنقة كانوا يخنقون الشاة حتى تموت وهي كالميتة وكذلك
والموقوذة وهي المضروبة الى ان ماتت وكذلك المتردية وهي التي تسقط
من جبل او الى بئر فتلامات من وقذها اذا اثخنها ضربا وكذلك
النطيحة وهي التي نطحتها اخرى الى ان ماتت وكذلك ما اكل السبع
بعضه الا ما ذكيتم ادركتم ذكاته وذلك مثل شاه حركه وانفجار
دم والسبع مالا ناب يعدو على الصيد لانه اذا اكل السبع بعضه
بحيث قدمات كما بدلت نيث في بدنه بعض من لعاب السبع و
نفسه ان لم حكمه حكم الميتة وكذلك حرم وما ذبح على النصب
وهو حجارة يعبدونها ويذبح عليها ويتقربون به اليها وحكمه
حكم ما اهل به لغير الله وقرئ النصب بسكون
الباء والصاد وقرئ والمنطوحة واكيلة السبع ولن تستقسموا اى و
حرم الاستقسام بالازلام اى طلب معرفة ما قسم له فقالوا يقسم له
بالقداح وهي مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الاخر نهاني
ربي والثالث غفل فاذا اراد احدهم امرا كسفر او نكاح ضربوا
بها فان خرج الامر شرعوا فيه وان خرج النهي اجتنبوا وان خرج
الغفل اجالوها ثانيا وقيل الازلام حصى بيض كانوا يضربون بها وانما حرم
لانه طلب معرفة الغيب ولا يعلمه الا الله ولانهم يعتمدون عليه وليس بشيء
وقولهم امرني ربي ونهاني افتراء على الله وانه اعم من النجوم والكهانة
لانه ليس مبنيا على اصل وقيل هي الشطرنج وقيل سهام العرب وهي
عشرة ذكر فيشتمل اشاره الى الاستقسام او الى ارتكاب محرم منها
اليوم يئس الذين كفروا من دينكم اى من ان يغلبوا على دينكم او من ان يتبعوا
دينهم فتحللوا هذه المحرمات وايما يئسوا من ان يغلبوا فلا تخشوهم بعد
ظهور الدين وذوال الخوف واخشوني واخلصوا الي الخشية وبجزم ان
يريد اليوم مطلق الوقت كما يقال انا الان لست شابا والمراد اليوم اناشيخ

ولم يرد اليوم الذى نزلت هذه الآية فيه وكان يوم الجمعة يوم عرفة بعد العصر في
حجة الوداع ثم ذكر ليان تمام نعمته بقوله اليوم اكملت لكم دينكم وهو اشارة الى الكمال
في الدين والتمت عليكم نعمتي اشارة الى الكمال في الدنيا ورضيت لكم الاسلام دينا
اشارة الى الخير في العقبى او الاول شريعة والثاني طريقه والثالث جملته
وليس اليوم اكملت دالا على ان قبله كان ناقصا بل مرتبة النبي وظهور دينه كان يتزايد
يوما بعد يوم فاذا اسهى الى ذلك الوقت صار في غاية الكمال وقال القفال انه
كان كاملا في كل وقت بحسب ذلك الوقت لكن قد ينقض وقت بعده امر آخر
ولهذا كان ينسخ بعض الاحكام وفي ذلك اليوم صار بحيث لا يلحق نسخ حكم
اذ التجاوز عن الكمال نقص فحتى ذلك الكمال الى يوم القيمة بحيث لا يحتاج
الى نسخ ولهذا لم يبق بعده الا احدا وثمانين يوما ولم يحصل نسخ وكان ذلك اخبارا
عن الغيب معجزا ولما نزلت فرحت الصحابة جميعا الا الصديق فانه بكى وقال
يدل على قرب الوفاة احتج بها نفاة القياس على جميع الاحكام كانت سلفا كاملا فلا يحتج
الى قياس جوابهم بعضها منصوص عليه وبعضها يمكن استنباطه منه بواسطة القياس
واكملت يدل على ان الدين مخلوق لله كما ان كماله كذلك والمعتزلة يجعلونه على اكمال
الدين وانه عدول ثم رخص تناول المحرم بقوله فمن اضطر في مخمصة مجاعة
تعرف خمص البطن وهو ضمره ومنه اخمص القدم غير متجانف لاثم اى في حاله
كونه غير مائل الى اثم بغير الله له فان الله غفور رحيم فكيف في اضطر متصلا بذكر
المحرمات وذلك فيما عراض موكد للتحريم وكذى ما بعده لما بين المحرمات شرع في ذكر
غيرها بقوله يسئلونك ماذا احل لهم اى من المطاعم انما اورد لهم بلفظ الغيبة
بيانا للكيفية الواقعة ولو كان حكاية لكلامهم لقال احل لنا والسؤال
يتضمن معنى القول فلذلك قال قل احل لكم الطيبات هي التي بحيث
كانت العرب تحرمن لشيا غير خبيثة كالبحيرة والوصيلة والسائبة
والحام بشبهات ضعيفة مع اعترافهم بانها لذيذة غير خبيثة فذكر
ان كل ما يستلذه الطبع فهو

هو حلال والعبرة في الاستطابة والاستلذاذ بالعادة والاخلاق الجسمانية لكون لحم الخيل
ومتروك التسمية مستلذا مستطابا فهو حلال خلافا لابي حنيفة قيل الطيب ما لا ينقطع
طريق الوصول الى الله او لا يودي الى التوجه الى الغير فان الشرك خبيث اذ المشركون
نجس وما علمتم عطف على الطيبات اى احل لكم صيد ما علمتم من الجوارح فحذف
المضاف او ما شرطية جوابه فكلوا اما امسكن والجوارح الكواسب من ابهام
والطير كالفهد والعقاب من جرح اذا اكتسب اولانها تجرح الصيد والكلب
معلم الجوارح ومعودها واشتق من الكلب لان تاديب الكلب غالب وبطر عبد الله
بن عمر الى ظاهره وقال صيد غير الكلب حرام ويقال كل سبع يسمى كلبا لقوله اللهم سلط
عليه كلبا من كلابك فاكله الاسد وفائدة مكلبين مع ايراد ما علمتم هو ان المعلم المعتبر
من يكون عالما بتعليمه بحيث انى تاديبه فربما عالم لا يكون له اهلية التعليم ولان
المعلم المعتبر انما يكون ممن اعلم مواظبته من الله مع علم المكتب قال تعلمون
مما علمكم الله وتعليمه بان يزجره ويسترسل بالارسال ولا ياكل منه مرارا وعن ابي حنيفة
يكفي مرتان وعن الحسن مرة فان اكل منه فكون حراما على اصح القولين لانه خوله
تحت ما اكل السبع وخلاف قوله فكلوا اما امسكن عليكم وقول العدوي من حالم
ان اكل منه فلانا كلا انما امسك على نفسه وقيل بجواز اكله ومن العلماء من شرط
ترك الاكل في سباع البهائم دون الطيور لان البهائم دون الطيور ولان البهائم
تؤدب بالضرب دون الطيور وقتلها وموته بغم وانصدام ما رض في حكم
الامساك واذكروا اسم الله عليه اى على الصيد اذا ارسلتم ذكوتم او على اكله او
على الارسال انه قد تقدم ذكر كل منها من حيث المعنى واتقوا الله والاحالة فوا
امر بان الله سريع الحساب اذ صفات الشخص عنده كصورته عندنا
وصورته ظاهرة بالنسبة الينا مذكر كل سريعا فكذى صفاته بالنسبة اليه وقيل
ان الله محاسب العبد على عمل قبل ان يفرغ منه ويجازيه في الحال بل قد يفرغ
من الحساب بالجزاء قد يكفي بجزاء اكثر فعاذكر الغفور ولهذا قيل لعمر المحسن

باحسانه فان المسى يكفيه اساءته ثم بين تمام النعمه والكمال بقوله اليوم احل لكم الطيبات
والطيب ماتحسنه ما لا تكون مشوبا بخط نفس والحق خلق وطعام الذين اوتوا
الكتاب حل لكم قيل المراد بطعامهم ذبائحهم وقيل جميع المطعومات وعند الشافعى
انما حل ذبائح من زناكحهم كما حل المحصنات من المومنات والمحصنات من الذين
اوتوا الكتاب من قبلكم ممن تهودا وتنصر بعد نزول القرآن لا حل نكاحها والاصح
عند الشافعيه ان هذا الحكم مخصوص بالاسرائيليه وغيرها انما حل نكاح من امن
اول آبائها قبل التحريف ومولد بعث عيسى والحصين عند ابى حنيفه واما الصابيه
والسامريه فان خالفت فى الاصول فلا يجوز والا يجوز واما المجوس فقد سنت
بهم سنه اهل الكتاب فى اخذ الجزيه منهم دون النكاح واكل ذبيحتهم ولان
المحصنات تفسر بالحرائر والعفائف لا يجوز نكاح اماء الكتابيه وعند ابى حنيفه
يجوز وانما حل اذا اسمين اجورهن فى حال كونكم محصنين غير مسافحين ولا متخذى
اخدان يعنى لا جورد ولم تكونوا بشرائط الاحصان كما مر فى النكاح لم يكن حلالا
ثم زجر عن رفض التكاليف المذكوره لقوله ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله و
قال العلماء ان لبعضهم اهل الكتاب كيف ما كان واحتج اهل الاجماع
بها على ان عقاب الكفر يزيل ثواب الايمان وقال مخالفوهم انما ضاع عمله
لاعتقاده ان ايمانه كان باطلا فكذا ما يترتب عليه وان اشتهيت الاخبار بالانفس
فاعلم ان لكل عضو من اعضائك عبادة فالوفاء بها مما يوصلك به ومن جملتها تسخير القوة الشهويه
التى كالبهيمة لك اذا اطاعت النفس فلا حاجة الى اذلها وكذى الاكل اقتناص للطائف
الدينيه اذ الكف الساطعه محرما عن المتعات والاعلا اظهار صعائر
الله التى هى شعائره والاعلا بصوم الشهر الحرام الذى هو زمان لا يسع فيه ملك
والاتى مرسل ما لهداه كالهدى والمقلدين للهداه والدين كالهدى يطلبون الهدايه
كالآمين والنزول الى عالم المعاش كالمحلل وتحصيل مصالحه كالاصطياد و
النفس الاماره كالصائد عن التقرب الى الله الذى كالمسجد الحرام وقهرها

دفعه

دفعه لا تندرج كالاعداء والدنيا كالميته اذ الدنيا جيفه ومال الغير كالدم
اذ حرمته مال المسلم كحرمه دمه واكل الكثير كلحم الخنزير لا يراثها البلادة والحرص
ومستثنى المشتركات اهل به لغير الله وما كول السبع كالخطاف واللذات الروحانيه كالطيبات
والقوه الغضبيه كالكلب وتسخيرها كالتعليم وانما يجوز التمتع بعضها اذا كان
ما يتعلق به ويحفظ مودیا الى الكمال وحصول الملكات بصدور الارادات
والحركات موديا الى سرعة الحساب فاذا بلغ النفس الى الكمال الحقيقى
حلت لها جميع الطيبات بل هى تصير متصرفه فى الاحوال والاوقات ومعارف
المشاعر كطعام الذين اوتوا الكتاب ومعارف القوى الروحانيه كطعام
المومنين وعند الوصول يحل لها العفو عن الآخرين والسوانح العسره الروحانيه
كالمحصنات من المومنات والجسمانيه كالمحصنات من الكتابيات
ومن لم يكن غرضه التوجه بالكليه الى قدس الجبروت فقد حبط عمله وهو
فى الآخره من الخاسرين ولما كانت العقود متعلقه اما بامر الدنيا واما
بامر الآخره والاول اصل الطعام لبقاء الشخص ثم النكاح لبقاء النوع
قدم ذكر الطعام ثم ذكر النكاح والثانى اصل الصلوة لاشتمالها على سائر العبادات
ومن شرايطها اللازمه الوضوء فبدا بذكره وقال يا ايها الذين آمنوا اذا
قمتم الى الصلوة اى اذا اردتم الاشتغال بها كما يقال فلان يقوم بهذا
الامر وانما عبر باب المجاز لانه اطلق المسبب وارد السبب كما فى قولهم
واذا قرأت القرآن وعدل بعن عبر عن الفعل المبتدء بلفظ جزائيه
قيل الوضوء ليس بتكليف مستقل لانه جعل الصلوة مشروطا وقيل بل مستقل
لقوله نبى الدين على النظافه وعند داود يجب الوضوء لكل صلوة بظاهر
الآيه ولا يعتبر القراءة الشاذة وهى اذا قمتم الى الصلوة وانتم محدثون
والخبر الواحد وهو ان النبى كان يتوضأ لكل صلوة والاصح انه كان يصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد فقال عمر صنعت شيئا لم تكن تصنعه

مطلب حجر ضب خرب

بمالك عدا معلنة والجمهور بخالفونه بدليل انه لو وجب لكان الموجب هو
القيام اليها دون ما عداها لكن قوله او جاء احدكم من الغايط او لامستم
يدل على ان غيره موجب والسنة شرط لانه المامور به والمامور يجب ان يكون
منويا لقوله وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين والاخلاص عبارة عن النية
الخالصة وليست بشرط عند ابي حنيفة لان الله انما اوجب غسل الاعضاء
الاربعة فقط والزيادة تجزالوا صرنسخ وانه غير جايز والترتيب شرط لان
قام فاغسلوا وجوهكم بعيض وجوب الابتداء بغسل الوجه واذا وجب
الابتداء به وجب الترتيب بغير اذ لا قايل بالفرق ولقوله ابدا بما بدء
الله به خلافا لمالك واحمد في احدى روايتيه لان الواو لا توجب الترتيب والولاء ليس بشرط
عند ابي حنيفة وفي القول الجديد خلافا لمالك والسواك سنة خلافا لداود
وكذا التسمية خلافا لاحمد واسحق وحد الوجه من مبدء الجبهة الى منتهى
الذقن ومن الاذن الى الاذن لاداخل العينين خلافا لابن عباس ولا
يجب المضمضة والاستنشاق وعند ابي حنيفة واجبان في كليهما ويجب ايصال الماء الى ما تحت
اللحية الخفيفة خلافا لابي حنيفة والى ظاهر اللحية الكثة خلافا لمالك والى حسنة
المرئي واحد قولي الشافعي ولا يزيح المراة شعر اللحية الكثيفة واللطيفة
وايديكم الى المرافق المرفق هو المفصل بين الساعد والعضد وسمي به لانه يرتفق
ويتوكاء به وهو داخل في حكم الغاية اعني الصيام الى الليل لانه
لا يمكن ادخال الليل في ذلك الحكم بل كما قيل لك قرات القرآن مزاولا الى
آخره فوجب ههنا فكذلك في المرفق والكعبين كما كان فالاحتياط
اصوب فمن قطع يده من المرفق وجب غسل طرف عظم العضد و
لا يجب تقديم اليمنى خلافا لاحمد وصب الماء من الكف الى المرفق سنة
فان النبي كان يدير الماء على مرفقيه دعلى عند بعضهم واجب وامسحوا الى
الكعبين

الصقوا

مطلب حجر ضب خرب

الصقوا المسح برؤسكم وقد اخذ مالك بالاحتياط فاوجب الاستيعاب
واخذ ابو حنيفة بفعل الرسول فاوجب مسح الربع ويكفي المسح بالعمامة عند الاوزاعي
والنخعي واحمد بخبر بغسل النبي وضوء وار جلكم فيكون صاحبي في وجوب
الغسل وكسرها بالمجاورة كما في جحر ضب خرب والواجب عند ابن عباس
والباقر المسح وهو مذهب الامامية وعند فتح اللام يقولون انه عطف برؤسكم
ولكنه منصوب بقدرنا لانه مفعول فيكون كقوله فلسنا بالحرد ولا الجبا لا
وجه غيرهم كره الاحتياط والوارده وفعل النبي ولا شكان الغسل مشتمل
على المسح فكان الاقرب الى الاحتياط والكعبان هما العظمان الناتيان
من جانبي القدم بالحس فيكون طرف من عظم الكعب في هذا السوء
طرف في ذلك السوق فيكون كالمرفق وقد ترجمناه في كتاب الفرايض ولا
شكان مذهب الشافعي اقرب لقوله صلى الله عليه وسلم الكعاب
بالكعاب ولان معنى الكعب ملحوظ من التثنية اذ على جانبي القدم اظهر
ولانه لو كان كما ذكروه لقال وار جلكم الى الكعاب كالمرافق اذ حينئذ يكون
لكل رجل كعب فقط ولا يجوز المسح على الخفين عند الشيعة والخوارج و
جوزه الشافعي وابو حنيفة للمسافر ثلثة ايام من اول حدث بعد اللبس
وعند الحسن من وقت اللبس مالك حتى سمعون رجل من الصحابة ان الرسول
مسح عليها وعند مالك لا تقدير فيه وللمقيم يوم وليلة ولما ذكر الطهارة الصغرى والكبرى
بقوله وان كنتم جنبا فاطهروا امر بالطهارة مطلقا لاطهارة عضو مخصوص فوجب
غسل الجميع ملا ترتيب والجب الدلك خلافا لمالك والجب تقديم الوضوء عليه خلافا لداود
وان كنتم مرضى سافر جميع انواع المرض عند مالك وداود والاكثر على انه انما جاز التيمم لو خاف
التلف او ضياع اطراف او نقصانا فاحشا في اعضاء الطهارة
او على سفر وجاء احد منكم من الغايط او لامستم النساء قدمت تفسيره وان هو فلم يجدوا
ماء لا علق بالمرضى والنسه شرط لقوله فتيمموا صعيدا طيبا فامسحوا بوجوهكم و

وايديكم منه اى حز ذلك الصعيد الطيب فجب ان يكون عليه شئ من الغبار وعندنا حسنه
جاز ان يكون في المدقوق والرمل والنورة واشباهها ولا يجوز خلافا لابي حنيفة لان اذا
تمم دل على ان العام انما يكون بعد دخول وقتها فلم يحد وايد ل على ان تقديم
الطيب شرط ويجوز التيمم بدلا عن الغسل للجنب خلافا لعمر وابن مسعود اذا لامستم
النساء محض الجماع او يراد الجماع والمس جميعا والاجود ان يحمل على واحد من صلوتي
فرض اذ ذكر العلم يقتضي اذا تمم لفعل النبي صلى في التيمم وقال ابو حنيفة انه كالوضوء
وجوز احد بين الفوائت فقط واذا وجده قبل الشروع في الصلوة فبطل التيمم خلافا
للشعبي وابي موسى الاشعري ولو وجد في اثنائها لا يلزم الخروج خلافا لابي حنيفة
والنخعي ثم علل جواز التيمم بقوله ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج اصلا الحرج
مجتمع الشئ مصور حسنه ضيق ماسنها فقيل للضيق حرج وللاثم حرج ولكن يريد
ليطهركم وهو التزكية وليتم نعمته عليكم وهو التخليه قال المعتزلي تكليف ما لا يطاق
حرج فلم يكن واقعا ولجيب خلاف المعلوم محال الوقوع مع انه يأمر به فقد لزم حكم
قال متمسكوه عليها هذه الآية دالة على ان المضارع غير مشروعة قال ابو حنيفة غسل الاعضاء
بالحدث نجاسة حكمية فالمقصود من هذا التطهير الثاني وهذا بعيد لقوله المؤمن
لا ينجس حيا وميتا وانا المشركون نجس لانه لو اصاب ثوب بدن المحدث وانه رطب
لم ينجس ولو حمل المصلي لم تفسد صلوته فالوجه حمله على الطهارة من الذنوب كما قال اذا غسل
المؤمن وجهه خرجت خطاياه من وجهه الحدث هذه الآية مشتملة على سبعة احكام مشتوية
طهارتين الوضوء والغسل وتطهرون الماء والتراب وحكمن الغسل والمسح ومن حسن
الحدث والجنابة ومحسن المرض والسفر وكمال الغايط والملامسة وكرامتين
التطهير واتمام النعمة وجميعها راجعة الى منفعة العباد والى ان يعرف نعم الله كما
قال لعلكم تشكرون ثم امر بملاحظة الربوبية والعبودية بقوله واذكروا نعمة الله
عليكم هي مقام الربوبية وميثاقه الذي واثقكم به مقام العبودية حيث قال الست
بربكم قالوا بلى وعند اكثر المتكلمين الميثاق هو الدلايل العقلية والشرعية التي نصبها
الله

الله على الوحدانية وقال ابو مسلم المراد بالميثاق ما ذكره بقوله اذ قلتم سمعنا يعني امركم واطعنا
حكمكم واتقوا الله في مسافة وبعضه بان لا تكون في صدوركم منه شئ ان الله عليم بذات
الصدور وذات الصدور هو حقيقته وهو القلب والروح ثم امر بالصدق والاخلاص
بقوله يا ايها الذين آمنوا كونوا قوامين لله اي يجب ان يكون قيامكم بل قوام وجودكم
لله خالصة فلا تكون حسبكم لغيره ان الله اشهاد من المؤمن انفسهم شهد آبالقسط
وهو الحق والعدل ولا يجرمنكم شنآن قوم على ان لا تعدلوا اي على ان يجروكم قوامين
اشارة الى المعظم لامر الله واعدلوا اشاره الى الشفقة على خلق الله هو اي العدل هو
اقرب للتقوى من الجور ثم امر بالتقوى بقوله واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون
ثم ذكر حد العدل بقوله وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات وبيان الوعد
لهم مغفرة واجر عظيم فكانه قيل وعدهم الله خيرا فقيل ماذا نعال لهم مغفرة او على
ارادة القول اي قال لهم مغفرة وقيل بقدره ان لهم ثم اوعد الكافرين بقوله
والذين كفروا وكذبوا بآياتنا اولئك اصحاب الجحيم ثم اذكر كان النعم بقوله يا ايها الذين
آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم فلا ترتاب في الدين صدوه عن الحج وهموا بالعدوان
لم منعهم الله عن ذلك وقيل ان المشركين هموا بان يقتلوه بعسفان فراجر سل
بصلوة الخوف وقيل ان النبي اتى بني قريظة لاستقراض دية قتيلين قتلهما عمرو بن
عمية خطأ فاجلسوه في صفة وهموا بالفتك به فعد عمرو بن جحاش الى رحى يطرحها
عليه فاخبر الله بذلك فقام وقيل نزلت في غزاة ذات الرقاع اصلت سيفه اعرابي وقال يا محمد من يمنعني
منك فقال الله والقى الله السيف من يده واخذه النبي فذكر تفسيره قوله اذ هم قوم ان
يبسطوا اليكم ايديهم فكف ايديهم عنكم فاتقوا الله وعلى الله فليتوكل المتوكلون لانه الكافي
الدافع والدافع لما ذكر بعض احكام المؤمنين وما هم به شرع في ذكر اهل الكتاب
بعض احكامهم فقال ولقد اخذ ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا
وهو الذي ينقب عن احوال القوم وينقش عنها كما يقال لعريف قيل المراد بالبعث
الارسال وكانوا اسباطا وقيل المراد به الولاية والاعانة وهي لنزاله تعالى وعد موسى وقومه

ان بعد نهم الشام وكان سكنى الكنعانيين والجبارين فاسمهم الله بعد هلاك فرعون
بالمسير الى اريحا وقال يا موسى انى معكم كتبتها لكم دارا وقرارا فاخرج اليها وجاهد من فيها
فانى ناصركم عليه وخذ من قومك اثنى عشر نقيبا يكون كفيلا على قومه بما امرهم فاختار
النقبا واخذ الميثاق عليهم الوفا فلما علم النقبا شدة بأس الاعدا توافقوا على ان
لا يخبروا بنى اسرائيل بشوكتهم فنكثوا الميثاق الا اثنين منهم ثم ذكر جملة شرطية الشرط
معدوم من جملة امور ومعنى لئن اقمتم الصلوة وآتيتم الزكوة وآمنتم برسلى وعزرتموهم
التعزير هو النصرة مع التعظيم ومنه التعزير الذى هو دون الحد لانه تأديب يرجع الى
التعظيم واقرضتم الله قرضا حسنا هو الصدقة وانه مجاز وعند اهل العرفان بالحقيق
حسنة وانما اخذ كل الايمان عن الصلوة والزكوة لانهم ما تون بها لانهم لم يؤمنوا
بجميع الرسل فامر به ولام لئن لقسم توطئة للقسم وجواب القسم والشرط لاكفرن
عنكم سيئاتكم ولادخلنكم جنات تجرى من تحتها الانهار فمن كفر بعد ذلك الميثاق
منكم فقد ضل سواء السبيل اى وجد الصراط المستقيم فضل واما من كفر قبل فقد ضل
لكن لم يجد استقامة الطريق فبانقضهم ما زايدة موكدة اى بسبب نقضهم العهد
لعنهم الشان كما تقال لامر ما يسود من يسود لعناهم بالجزية والمسخ والبعد
من الرحمة وجعلنا قلوبهم قاسية قبول الحق لاين فيها لحيث لا تقبل لا تقبل تنتفع بالموعظة
والحجة بل كلما وعظت وعلم ملقى اليهم يغيرونه ويحرفون الكلم عن مواضعه ونسوا
حظا مما ذكروا به اى اعرضوا عن سعادة حاصلة من اتباع الحق ذكرها الله
ووعدها من اتبع الحق ولا تزال يا محمد او يا مخاطب تطلع على خائنة منهم هذه عادتهم
وعادة اسلافهم كانوا يخونون الرسل والخائنة قيل مصدر كالعافية وقيل بمعنى خائنين
والهاء للمبالغة كراوية وداهية او صفة على جماعة خائنة واستثنى عنه الا قليلا
منهم كعبد الله بن سلام وقيل الاستثنا من جعلنا قلوبهم وما ذكر ان اخبار نبينا محمد
وصفة تسلية للنبى امره بالعفو فعال فاعف عنهم واصفح قيل بعد اعطاء الجزية
وقيل منسوخ بآية السيف او بقوله فاما تخافن من قوم خيانة ان الله يحب المحسنين بدل

على

على ان من عفى وصفح فهو محبوبه اذا لمقتدر من عفى وصفح فهو محسن وكل محسن فالله
محبته ليلزم ان من عفى وصفح فالله يحبه وهكذا فى كل موضع جى مثل هذا وما ذكر
حال اليهود وميثاقهم شرع فى ذكر النصارى فعال ومن الذين قالوا انا نصارى
اخذنا ميثاقهم وهذه الصيغة دالة على انهم ليسوا بنصارى فان النصارى الحق من
يدخل فى قول عيسى من انصارى الى الله فيكون متابعا له وموافقا للحق وهولا
القوم ليسوا كذلك ومن متصلة باخذنا وقيل بعدره قوم اخذنا منهم حظا نصيبا
مفيدا مما ذكروا به بذلك الميثاق فاغرينا الى يجنا من غرى بكذا اذا الهج به ولصق
من الغرآء وهو ما يلصق به بينهم من اليهود والنصارى او من فرق النصارى
لتحلين العداوة والبغضآء العداوة ما خوذة من التجاوز ومنافاة الالتيام
والبغضآء من نفار النفس عن الشى فلذلك تتعلق بالظاهر وهذه بالباطن
لا يزول بل يمتد الى يوم القيمة وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون والنبأ
خبر عظيم يحصل به يقين او غلبة ظن فلا يقال للخبر نبأ الا اذا كان متضمنا للامور
المذكورة ثم خاطب اليهود والنصارى كليهما ويدعوهم الى الاسلام يقول يا اهل
الكتاب قد جاءكم رسولنا محمد يبين لكم كثيرا مما كنتم تخفون من الكتاب مثل آية الرجم و
نعت محمد وبشارة عيسى به ويعفوا عن كثير اى مما تخفونه فلا يبين ويعفو
عن كثير منكم لا يواخذه قد جاءكم من الله اما بدل من الجملة الاولى فيكون
نورا اشارة الى النبى وكتاب مبين اشارة الى القران واما بدل الاشتمال
فيكون النور العقل والكتاب الشرع وهما فى الحقيقة واحد اذ العقل
شرع باطن والشرع عقل ظاهر فلهذا وصل الضمير بقوله يهدى به الله
من اتبع رضوانه سبل السلام فاما من لم يكن راضيا بقضاء الله ورضاه
لم يهده طرق السلامة بل يزيده رجسا على رجسه فمن يرد ان يضله يجعل
صدره ضيقا حرجا به الآية الزلزلة وقيل السلام هو الله وقيل الجنة ويخرجهم من الظلمات
الى النور باذنه من ظلمات الكفر والشبهة الى نور الايمان واليقين و

والاذن في الشئ اعلام باجازته والرخصة فيه ومشيته فاستعمل بمعنى المشية تارة وبمعنى
الاجازة تارة ويهديهم الى صراط مستقيم سبيلا اللام متعلق بالامور الدينوية والاخراج
من الظلمات بالامور العلمية والصراط المستقيم بالامور الاخروية وقد مر تيسير لقد كفر
الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم ثم كذبهم بقوله قل فمن يملك من الله شيئا ان اراد ان
يهلك المسيح بن مريم وامه ومن في الارض جميعا اى من ملكه اى اماته او قدره او غيرها من الله
حتى يمنع مشيئته ومراده وكيف يملك احد منه شيئا ولله ملك السموات والارض وما بينهما
يخلق ما يشاء من زيادة غيره وقدرته وفعله فلا يكون احد قادرا عليه والله على كل
شئ اى كل ما شاء قدير ولما ابطل قولهم بالاتحاد سطر قولهم بالبنوة والبنوة بقوله
وقالت اليهود والنصارى نحن ابنؤا الله واحباؤه قل فلم يعذبكم الله بذنوبكم ولا يعذب
الاب ولده الحبيب ابنه وحبيبه ولعل المراد بالعذاب مذلتهم المضروبة عليهم و
تغلبهم الجنة اد سار العذاب الدنيوى عام وهم لا يعترفون بالعذاب الاخروى
ولهذا قالوا ان دخل الجنة الا من كان هودا او نصارى معروفون بالعذاب الاخروى
على تقدير وجود الذنب وانه وان قالوا ايام معدودة لكن الاب لا يعذب الابن
اصلا بالمرة ثم امر بلفظ الاعراض وقال بل انتم بشر ممن خلق اى انتم خلق كسائر الخلائق
لا مزية لكم يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء الا بارادته غيره وكيف لا حد خارج المقدرة
والتعذيب ولله ملك السموات والارض وما بينهما واليه المصير كان منه المبدا واليه
المعاد ثم خاطب الفريقين جميعا بقوله يا اهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم المعارف
على فترة انقطاع من الرسل سميت المدة التي بين الانبياء فترة لفتور الدواعي
في العمل الصالح من فتر الشئ اذا انقطع حدته كان بينه وبين عيسى خمسمائة سنة تقريبا
ولم يكن منهم نبي الا اربعة ثلثة من بني اسرائيل وواحد من العرب خالد بن سنان وكان
بين عيسى وموسى الف وسبعمائة سنة لكن كان منها الف نبي فيكون الاحتياج
الى النبي في الزمان الاخير اكثر لان كل قرن يقتضي احكاما خاصة واناطكم الرسول
كراهة ان تقولوا اولا ان لا تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير لاهل الايمان

وقد

وقد كفر الامم وفيه امتنان عليهم ببعث الرسل وازاحة عذر بعدم المعرفة ثم ذكر
ما يدل على انه يستبعد عدم ارسال الرسل مع الاحتياج والمصلحة بقوله والله على كل
شئ قدير ثم خاطب النبي بقوله واذ قال اى واذكرهم زمان قول موسى لقومه يا قوم
اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم انبياء كثيرين لم يبعث في غيرهم ما يبعث فيهم وجعلكم
اى جعل منكم ملوكا اذ فيكم كداود وسليمان او ملكهم انفسكم من استعباد القبط وقيل
كل من له كفاف كانوا يسمونه ملكا وآتاكم ما لم يؤت احدا من العالمين من فلق
البحر وانزال المن والسلوى وغيره من الآيات وقتل عالمي زمانهم ولما ذكر موسى
ملك النعم سأل قومه ادخلوا الارض من الاردن او الطور وما حولها او اريحا وهي ارض
بيت المقدس التي كتب الله لكم في اللوح المحفوظ او وهبها الله لكم ولا ترتدوا اي لا
ادباركم اى لا ترجعوا عن دخولها خوفا من فيها ولا ترجعوا عن الدين الحق بمخالفة
ما امره الله فانكم ان ترتدوا فتنقلبوا خاسرين ربح الدنيا والآخرة وراس
مال الحيوة قالوا يا موسى ان فيها قوما جبارين نعال من جبره على الامر وهو العالي
الذي يجبر الناس على ما يريد قيل هو من اجر كما ان الدراك من ادرك ولم يجئ فعال
من افعل الا ايام والجبار في الاصل من يجبر منقصته بادعاء فضيلة غير حاصلة
لو انا لن ندخلها حتى يخرجوا منها فان يخرجوا منها فانا داخلون قال رجلان مما يتقون من
وكانوا من يوشع من الذين يخافون الله ويخشونه ويجوز ان يعود الضمير الى قوم
وصفا رجلان او اعتراض لا محل له ادخلوا عليهم الباب باب القرية فاذا دخلتموه
واحدهم عليهم الباب فانكم غالبون قيل المراد بالباب ابوابها التي تتوصل بها
الى المقصد كما يقال ائت هذا الامر من بابه ثم امرهم بتفويض الامر الى الله والتسلم
لقوله وعلى الله فتوكلوا ان كنتم مومنين فان من توكل على غيره فهو مشرك
قالوا يا موسى انا لن ندخلها ابدا ما داموا في مدة كونهم فيها فاذهب انت وربك
فقاتلا انا ههنا قاعدون لعلهم كانوا مجسمة يجوزون الذهاب على الله او قالوا على
سبيل الاستهزاء او حرف سي بمعنى اذهب انت وربك فيعين لك او معك وقيل المراد

بالربت هرون لانه كان اكبر سنا منه قال موسى رب اني لا املك الا نفسي واخي
فافرق اي فاصل بيننا او باعد وبين القوم الفاسقين ولم يقل بينهم ليعلم فسقهم
وان سبب سوال ذلك قال انها اي الارض المقدسة محرمة عليهم فلم يحرم
العقد وقيل بل صاروا عاجزين ممنوعين عن دخولها فلم تحرم عليهم ابدا واربعين
سنة نصب بيتيهون وقال الزاجل الامر تعالى له في الارض اذا تحير متردد
فيها والتيه المفازة قيل مات فيها احد منهم حتى مات ابناء ونشاء اولادهم و
قيل نجا منهم الحلاق اللذان انعم الله عليهما فدخلا بعد الاربعين مع اولاد العاصين
وقيل دخلها موسى وهرون كما كانا دلا ابراهيم وقيل لم يكونا في التيه والارض التي
تاهوا فيها ستة فراسخ وكانوا ستمائة الف فان كان التحريم بعد العزم فمتبعد
والا وكان من المعجزات لانهم كانوا يمسون حيث اصبحوا ويصبحون حيث امسوا
وطعامهم المن والسلوى فلا يأس الخطاب لموسى او لمحمد على القوم الفاسقين
اذ لو شاء الله لهداهم الناس وبحب الاختلافات في امر التيه يفسر قوله
كتب الله لكم لانه لو كان انما دخلها اولادهم فكون التقدير كتبها الله لاولادكم وان
كانوا قد دخلوها بعد اربعين فظاهر وعلى هذا واعلم ان القوة البطرية
والقوة العلمية كموسى وهرون والقوة المفكرة والمدبرة كيوشع وكالب
اللذين انعم الله عليهما وسائر المدبرات كقوم موسى وشعب القوة الغضبية
والشهوية كالجبارين وجرم القلب كالارض المقدسة والزمان فيه سعواي
القوى الجسمانية اربعون سنة وعليك بالتركيب المولى الى المحقق ولما ذكر بعد
ذكر الاحكام المذكورة قصصا دالة على ان قبول الاوامر يفيد دينا ودنيا والركاب
المتابعة يضر دينا ودنيا وملك قصة النبا آ وميثاقهم وميثاق اليهود ونقضهم ثم شدة
اصرار النصارى على كفرهم ثم قصة موسى مع الجبارين اراد ان يذكر قصة ابني آدم
ليدل على ان الطاعة والمعصية من لوازم وجود بني آدم وكذلك الحسد والمكر
ليتسلى النبي فيما يجد من اباء زمانه فعال واتل عليهم نبا ابني آدم هابيل وقابيل

ابنا

انا آدم لصلبه اوحى الله الى آدم ان يزوج كلا منهما توامة الآخر وكانت توامة قابيل
اجمل واسمها اقليما فحسد قابيل وسخط فقال لها آدم قربا قربانا فايكما يتقبل قربانه
زوجته منه كما قال اذ قربا قربانا اي كان قرب كل منهما قربانا فكان قربان
قابيل مرتجى ارداء ما عنده لانه كان صاحب زرع وقربان هابيل جملا سمينا او بقرة
اذ كان صاحب ضرع فوضعا قربانهما على الجبل ودعا آدم فنزلت نار من السماء
بيضاء فرفعت قربان هابيل فتقبل من اصرها وهو هابيل ولم تتقبل من الآخر
الذي هو قابيل قال قابيل لاقتلنك يا هابيل قال هابيل ولم تقتلني اما تقبل الله
الطاعات من المتقين الذين يجتنبون المعاصي والشرك كما قال لكنها لم
التقوى وقال هابيل لئن بسطت يا هابيل الي يدك لتقتلني ما انا بباسط يداي
اليك لاقتلك ذكر الشرط بلفظ الماضي واجاب باسم الفاعل ليفيد انه لا يقتل اخاه البتة ولهذا
اكده بالباء الموكدة اي لن ترتكب مثل هذا الشنيع لا يصدر ممن له ادنى مسكة من العقل في
المجازاة تكلف في الابتداء والغرض اني جازاخيه عما هم به ولعل دفع القاتل لم يكن مباحا
حينئذ او كان رحمة اخوه تمنعه عنه او الخوف من الله يمنعه كما قال اني اخاف الله
رب العالمين ثم بنى ما دل عليه الزجر والتهديد بقوله اني اريد ان تبوأ باثمي واثمك
اي باثم قتلي وباثمك الذي من اجله لم تتقبل قربانك او بكل اثم صدر عني اذ روي ان سيئات
المظلوم تنتقل الى ديوان الظالم وتحقيقه ان المظلوم يتوجه الى الله ويتضرع اليه
فينور قلبه وينجي آثار ظلمات سيئاته والظالم يتراكم ظلم سيئاته وتزول نور
رحمته فيفنى ضوء حسناته وكل نفس باءت باثمين فتكون من اصحاب النار وذلك
اي كون الرجل من اصحاب النار جزاء الظالمين وفيه اشارة الى ان قتل ظلم وانه
انما اراد تعذيب اخيه وسماه ظلما لانه ظلم فطوعت اي سهلت له نفسه قتل
اخيه وقيل بتخفيفه اواعانته او سولت فقتله فاصبح من الخاسرين دينا ودنيا
وقرى فطاوعت ثم لم يكن يدري كيف يواري اخاه لانه اول قتيل واول
ميت من بني آدم كان يحمل جراب على عاتقه سنة فبعث الله غرابا يبحث في الارض

ليريه اهداء الغراب كيف يواري سوءة اخيه اى نفسه وقيل وجد اوضحته
قال ابو مسلم كان الغراب يواري شيأ مر مطعوصه وقيل بعث الله غرابين فاقتتلا
فقتل احدهما الآخر فحفر له بمقاره ورجله ثم القاه في الحفرة قال قابيل يا ويلتى اعجزت
ان اكون مثل هذا الغراب فاواري سوأة اخي يا ويلتى كلمة تستعمل عا التحسر و
للفظ النداء بمعنى ايتها الويل احضر فهذا اوان حضورك فاصبح قابيل من النادمين
على فعله والندم والمنادمة التحسر عا امر فاتك وفواتك فاواري بالسكون على بعد
فاما اواري وفي بحار الحقائق آدم هو الروح وحواء هي القوة وقابيل هو القلب
وتوأمته هو دامي العقل وقابيل هو النفس وتوأمته اقليما هي الهوى قال النفس الى الهوى
اذبه يتم لذتها وقال القلب اليه ايضا اذبه يحصل العشق ولولا الهوى ما عرفناكم وكان
الروح ايضا لولا ان دوح بالهوى لتعطل غايته وغرضه ولولا دوح القلب به يحصل النفس حم
العشق فاواد هذا دون ذاك وكان قربان القلب المعرفة وقربان النفس
الطبيعة والاول هي المقبول دون الثانية ونزول النار امدادا من نور العقل
الفعال والتقبل وقوع المعرفة عيانا وهي الحكمة الالهية بحيث غلب القلب وصار
قواما على الهوى حصل الفوز وحيث انعكس الامر انعكس والحصل الا الندامة
والخسران وانما اخر الندامة عن الخسران لان الندم انما يكون بعد العلم
بفوات امر قبل مر اجل ذلك متصل بالنادمين وقيل تقديره بسبب ذلك
القتل وتفظيع شانه كتبنا على بني اسرائيل اوجبنا عليهم وقيل اصل اجل من اجل
شرا اذا جناه اى من جنايته ذلك كتبنا ولو قيل اصلها من الاجل الذي هو المدة
المضروبة للشئ كان اولى فان من لابتداء الغاية فكانه قال من الزمان الذي وقع
ذلك القتل فيه كتبنا عليهم انه من قتل نفسا بغير نفس اى بغير قصاص وبغير فساد
صدر عنه في الارض كالشرك وقطع الطريق فكانما قتل الناس جميعا ومن نظر الى احيائه
على بني اسرائيل قال انها لم تكونا من صلب آدم الذي هو الاب الاول بل كانا
من بني اسرائيل ولو كان كذلك لما احتاج القاتل الى بحث الغراب للموارات

ومن

ومن احياها اى من استنقذها من بعض اسباب الهلاك وكانما احيا الناس جميعا
وانما جعل حكم الواحد حكم الجميع قلة هذا تفظيع شان القتل وتعظيم التحليص او لان
اليهود هموا بقتل النبي ولا شكانه هو الغاية والغرض من الانسان فكون
قتلا لكتلة الجميع وتخليصه كتخليص الجميع وانما قال كتبنا على بني اسرائيل زجرا
لهم عن هذا القصد او لكون الجميع في الدفع والتخليص متعاضدين كما اذا قال
قصد واحد جميعهم وقيل انه كتب عليهم طلب ثاره فهم كلهم خصوم له ولو قتل ان
كل شخص من آدم وبنيه يمكن ان يتولد منه خلق كثير ثم هلك فلا شك كانه هلك
جميعهم لما كان بعيدا ومن انفتح عليه باب التوحيد الذي هو المقصد الاقصى سهل
عليه معرفة ان نسبة الجميع الى محييها ومعطي حياتهم نسبة جميع قوى بدن كل الى
نفس الناطقة ولا يلزم هذه القاعدة بفقدان هذه المعرفة فان القوى
الطبيعية والحيوانية فيكل لا تعرف نفس حياتها هي لا غير ولهذا قال اذا الجنة
كنت سمعه وبصره ويده ورجله اللهم يا من هو اقرب الينا من حبل الوريد ومن
معنا اينما كنا عرفنا الى قدس انسك ولا شغلنا بغير حبك وانتخبنا لجوارك
في حبك انك على ذلك قدير ثم بين ان بني اسرائيل لم تعظموا بذلك الكتاب بقوله
ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم ان كثيرا منهم بعد ذلك ما كتب او بعد المجيء بالآيات
في الارض لمسرفون بالقتل والظلم والشرك وقيل هذا عام في جميع الكفار و
ينبغي ليزبطايع ما هنا في تفسير قتل الجميع واحيائهم بقتل واحد واحيائه من
هو انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله وفي الحديث من عادى لي وليا فقد
بارزني في الحرب واهل الظاهر يقولون يخالفونها اولا يحاربون اوليآء الله
الا اذا جمع الحقيقة والمجاز معا اذ يكون محاربة الله مجازا ومحاربة رسوله حقيقة
ويسعون في الارض فسادا اى يفسدون فسادا فكانهم ليس لهم سعي الا
الفساد او معمول اى يسعون للفساد نزلت في قوم هلال من عويمر وكان
بينه وبين النبي عهد وقد مر بهم قوم يريدون رسول الله فقطعوا عليهم وقتل في

رهط فلما راعى رسول الله واستاقوا الذود سمع عليه السلام فآثارهم فجئ بهم
فقطع ايديهم وارجلهم وسمل اعينهم وتركهم فى الحرة حتى ماتوا والجمهور انه فى
قطاع الطريق وهم قوم ذوو شوكة قصدوا المسلمين فى ارواحهم ودمائهم سواء كان
فى بلد او صحراء لعموم النص وقال ابو حنيفة اذا جعل ذلك فى البلد فلا يقام
عليه هذا الحد ثم بين جزاءهم بقوله ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم
من خلاف او ينفوا لفظ او للتخيير عند ابن عباس والحسن والاكثرون انه ان
اقتصر على القتل قتل وان قتل واخذ المال قتل وصلب ثم صلب وان اقتصر
على اخذ المال قطع يده ورجله اليسرى ومن خوف بغير قتل واخذ شئ منع من الارض
بان الامام اذا وجده فعل به ذلك والا يطلبه حتى يجده وعليه الشافعى واحد واحق
ان كونه محاربا من موضع الى موضع كالنفى من الارض وقال ابو حنيفة النفى هو
الحبس اذ النفى من جميع الارض غير ممكن وحده الى بلد آخر وذلك الجزاء لهم خزى
فى الدنيا وهو هذا الخاص لهم عذاب عظيم فى الدنيا والعقبى ثم استثنى منه
التائب بقوله الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم فالتائب ان كان كافرا
فتوبته الاسلام وان كان مسلما يسقط من الحد ما كان حقا لله كالقتل والجرح
واخذ المال فالاول ان شاؤوا عفوا وان شاؤوا استوفوا وليبان سقوط
حق الله قال فاعلموا ان الله غفور رحيم ثم خاطب اهل الايمان وامرهم بالاستكمال
وامرهم بالتزكية بقوله يا ايها الذين آمنوا اتقوا الله وبالتحلية بقوله وابتغوا اليه
الوسيلة وبالاكمال بقوله وجاهدوا فى سبيله حتى ذكروا الاقصى لعلكم تفلحون
يعنى بالكمال والتكميل تحصل رجاء الفلاح مطلقا والوسيلة التوصل الى الشئ
برغبة وهو اخص من الوصيلة لتضمنها معنى الرغبة ثم ذكر حال الكافرين بقوله
ان الذين كفروا لو ان لهم ما فى الارض جميعا من صنوف الاموال والمتاع
ومثله معه ومثله فى الارض مع ما فيها لتقدروا به اى لجعلوه فدية لانفسهم من
عذاب يوم القيمة ما تقبل منهم فان عذابهم فى حال وجودهم غير مفارق

اياهم

ايديهما ج

ايايهم كما قال الاعشاء طايره وكنى بتفكر اليوم عليك حسيبا ولهذا قال ولهم عذاب
اليم وهو يرجع ومقوما فى الارض ومثله ويجوز ان يكون واو ومثلا معنى مع فيكون منصوبا
معه ثم اكد تبيان لزومهم العذاب بقوله يريدون ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها
ولهم عذاب مقيم فكان المرض لا زال عالم يزل سببه فكذى العذاب لكن سبب عذابهم
وهو الاعتقاد الباطل والاخلاق الخبيثة اللازم من الاخلاق السيئة والاعمال القبيحة لا تزول
فكذى عذابهم ولما بين حكم قاطع الطريق بين حكم السارق بقوله والسارق والسارقة
وهو من اخذ مال غيره خفية بلا استحقاق قبل رفعها على الابتداء والخبر محذوف كانه
قيل فيما فرض عليكم السارق والسارقة اى حكمها والخبر فاقطعوا او الفاء لتضمنها معنى الشرط
اذ المعنى الذى سرق والتى سرقت وقرأ على بن عيسى منصوبا وفضلها سيبويه على قراءة
الجمهور لان فى مولك زيدا فاضربه نحا والنصب ولو قيل بتقديره فاما السارق والسارقة
فلكون تفصيلا للمضمون الذين يحاربون الله وقاطع الطريق فسالم لكن بعيدا قال هذه
الآية مجملة لانه لا بد فى السرقة الموجبة للقطع من قدر مخصوص وايضا الايدى تتناول اليمين
والشمال والاصبع والكف والساعد والعضد والان فاقطعوا خطاب لكل ان يكون مع
مجموع الامة او مع طايفة مخصوصة او مع شخص معين وقال الامام الاولى ان يقال
انها ليست بمجملة بل عامة صارت مخصوصة بدلايل منفصلة فى بعض الصور بقى
فيما عداها والواجب القطع الا بقدر النصاب وكونه من الحرز خلافا لابن عباس
وابن الزبير والحسن متمسكين بظاهر الآية ورجح الجمهور ان اهل اللغة لا يطلقون اسم
السرقة على اخذ حبة من الخنطة وامثالها بل لما يكون فى محلا لشح والضنة قال
نحن لا نوجب القطع فيها بل فى اقل شئ سمى مالا اذ لا يجوز تخصيص القرآن بخبر الواحد
وان القائلين بالتخصيص مختلفون عند مالك واسحق واحد بثلثة دراهم وعند
ابى حنيفة بعشرة دراهم لقوله لا تقطع الا فى ثمن مجن وعند الشافعى ربع دينار لقوله
لا تقطع الا فى ربع دينار فوجب المصير الى الاقل وفى الاول قطعت يده اليمنى وفى
الثانية رجله اليسرى وفى الثالثة يده اليسرى وفى الرابعة رجله اليمنى لوجود علة

القطع وعند ابی حنیفه والشافعی لا قطع فی الثالثه والرابعه وطعن بعض الملاحده علی
قطع ید سرق دینارا مع ان دیتها خمسمائه وجوابه انه دفع للخسته وزجر للغیر ولانه قد یودی
الی الفتنه والقتل وسرقه الاموال الکثیره وهی لنقصان الاعتماد حیث یحتمل علی نفسه
المظلمه والمقطع الوسخ وعند الخوارج المنکب والکنی تثنیه المضاف الیه عن تثنیه المضاف
جزاء بما کسبا نکالا من الله منصوبان علی انهما مفعول لهما والله عزیز حکیم فما هو المصلحه
والصواب وروی انه قد قرأ الاصمعی عننا والله غفور رحیم بطرح الغلط فعال
اعرابی هذا لیس من القرآن لان المغفره لا تتبع القطع ثم حث علی التوبه بقوله فمن
تاب من بعد ظلمه ای سرقته واصلح بود المظلم فان الله یتوب علیه ان الله غفور
رحیم ثم ذکر نفاذ امره بقوله الم یعلم ان الله له ملک السموات والارض یعذب من یشاء
وقدمه علی قوله ویغفر لمن یشاء لان القطع مقدم علی التوبه فی الاسر الاولین والله
والله علی کل شیء قدیر ثم ذکر ما هو تسلیه للنبی بقوله یا ایها الرسول لا یحزنک وقری بضم
الیاء وکسر الزاء الذین یسارعون وقری من الاسراع فی الکفر من الذین قالوا آمنا
بافواههم فبافواههم متعلق بقالوا ولم تؤمن قلوبهم ومنهم المنافقون ومن الذین هادوا
اما عطف علی الذین قالوا او رتفع سماعون علی منهم سماعون والضمیر للفریقین او لیهود
واما خبر بسماعون ای ومن الیهود قوم سماعون للکذب ای یسمعون منک لاجل
ان یکذبوا او قائلون للکذب سماعون ذلک لقوم لاجل قوم آخرین لم یاتوک یعنی
الیهود الذین لم یصلوا الی مجلس النبی وقیل السماعون بنو قریظه والقوم الآخرون
یهود خیبر وقیل معناه یسمعون الکذب من اجبارهم ولا یسمعون الصدق من رسول
الله یحرفون الکلم من بعد مواضعه ای یغیرونها من بعد ان وضعها الله یقولون
لمن بعثک ان اوتیتم هذا المحرف فخذوه واعلموا انه الحق وان لم تؤتوه بل
افتاکم محمد بخلافه فاحذروا ولا تقبلوا فانه الباطل والضلال روی ان شریفا من
خیبر زنی بشریفه وهما محصنان وحدهما فی التوریه الرجم فکرهوا اجراءهما فبعثوا
رهطا منهم الی بنی قریظه لیسألوا النبی عن ذلک وقالوا ان امرکم بالجلد والتحمیم فاقبلوا

وان

وان امرکم بالرجم لا تقبلوا واسلموا لهم الزانی والزانیه فامرهم بالرجم فلم یقبلوا فعال
له جبریل اجعل بینک وبینهم ابن صوریا فقال هل تعرفون شابا امرد اعور یسکن فدک یقال
له ابن صوریا قالوا نعم وما علم الیهود برضوا به فعال للنبی نشدک الله هل تجد فی
التوریه الرجم علی من احصن قال نعم فوثب علیه سفله الیهود فقال خفت ان کذبته
ان ینزل علینا العذاب ثم سأل رسول الله عن اشیاء کانت مزبوره فاجابه فعال اشهد
ان لا اله الا الله وانک رسول الله وامر النبی بالزانیین فرجما عند باب المسجد ومن یرد
الله فتنته الفتنه تشمل جمیع انواع البلایا التی یمتحن به الشخص ویدل علی ان الکفر بارادة
الله فلن تملک لهم من الله شیئا ملیک ان یدفع مشیته فان المخلوقات تابعه لارادته وهی تابعه
لعلمه ومولاته اولئک الذین لم یرد الله ان یطهر قلوبهم وعند المعتزله لم یرد الله ان
یمنحهم من الطافه ما یطهر به قلوبهم وهذا عدول عن الظاهر لهم فی الدنا خزی یعبول
الجزیه والمذلا ولهم فی الآخره عذاب عظیم ثم اکد ساعون للکذب تاکید الاکالون
للسحت من السحت وهو العش الذی یتاصل ویقال سحته اذا استاصله وقرئ
بضمتین الحاء وهو الحرام لانه یسحت دین آکله ویتاصل مروءته وقیل هو الرشوة
فی الحکم وقال النبی کل لحم انبته السحت فالنار اولی به ثم خیر النبی بقوله فان جاءوک فاحکم
بینهم او اعرض عنهم علی التخییر فی زنا المحصن او فی میل وقیل ان حکم کان وجب
الثانی ازنی المعاهدین او فی الذمی اذا تحاکم الینا فیجب لزحکم وقیل منسوخ وان احکم
بینهم بما انزل الله وان تعرض عنهم فلن یضروک شیئا لان الله یعصمک من الناس
وهو الضار النافع وان حکمت فاحکم بینهم بالقسط دون ان تمیل الی جانب مسلم
او غیره ان الله یحب المقسطین من یحکم بالعدل کما قال تخلقوا باخلاق الله ثم بین
ان تحکیمهم ایاه امر عجیب لانهم لا یومنون به ولا بالقرآن واحکامهم ظاهره فی
التوریه ولا یقبلوا قوله وکیف یحکمونک وعندهم التوریه فیها حکم الله ثم یتولون
لا یعملون من بعد ذلک التحکیم حکمک الموافق لما فی کتابهم وما اولئک بالمومنین بک وبکتابک
وبکتابهم ثم بین ان تلک الاحکام مذکوره فی التوریه بقوله انا انزلنا التوریه فیها هدی

الى صراط مستقيم ونور به بتبين غيره او الهدى العلوم الشرعيه وبيان التكاليف
والنور العلوم العقليه وبيان التوحيد احيج بها بعض من الحنفيه على ان شرايع من قبلنا
لازمة علينا ما لم ينسخ وهو ضعيف والالزم ما لم التوريه وقد نهى عنه تحكم بها النبيون
الذين اسلموا انقادوا والحكم التوريه وهم الف نبي فان جمهور النبيين الذين كانوا بعد موسى
كانوا متبعونه في الاحكام واما بنينا فكان صاحب شرع مستقل كامل وقبل اسلموا وصف
لهم بالاسلام على سبيل المدح وفي لام للذين هادوا والله اقول انه متعلق بالحكم اي
يحكمون لليهود بانه معلق بانزلنا فيه تقدم وتاخر اي فيه هدى ونور للذين
هادوا والربانيون والاحبار عطف على النبيون والاحبار جمع حبر وهو العالم و
اصله من الجبر وهو الاثر المستحسن كان العالم يضع في القلوب اثارا حسنة وبآثار
استحفظوا من كتاب الله يتعلق بالحكم اي يحكمون بسبب ما امرهم الله حفظ كتابه و ای علی حر
بسبب ما كانوا عليه كتابه شهدا وقيل متعلق بالاحبار اي العلماء بما استحفظهم انبياؤهم
من الكتاب فلا تخشوا الناس في احكم فتحكموا بغير حق واخشوني في مخالفة امري
وقد مر تفسير ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم
الكافرون هذا مذهب الخوارج وجوابهم انه نزل في اليهود فهو مختص و
لقايل ان يقول العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب فالمراد من لم يحكم بما انزل
الله ان لم يحكم بضده على اعتقاد ان ذلك باطل فهو كافر وكتبنا اي قضينا وفرضنا
عليهم فيها في التوراة ان النفس مقابلة بالنفس فمن قتل نفسا قتل بها والعين
مفقوءة بالعين والانف مجدوع بالانف والاذن مصلومة بالاذن والسن
مقلوعة بالسن وكانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة مثلا والجروح قصاص اي
ذات قصاص وانه فيما لم يضبط ويعرف مساواته والا ففيه ارش والمعطوفات
كلها قرئ مرفوعة عطفا على محل ان النفس بمن تصدق به اي بالقصاص وعفا
عنه فهو اي تصدقه كفارة له للولي لكفر الله من سيئاته ما يعضيه الموازنة وقيل
كفارة للمقتول وقيل للقاتل اذا عفا عنه صاحب الحق سقط عنه ما لزمه ومن
لم

لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الظالمون لم يكن في دينهم الدية بل القصاص والعفو وقفينا
اي اتبعنا يقال قفيته اذا جعلته خلفه وقفاه على آثارهم آثار النبيين او الذين اسلموا
عليهم الحكم بعيسى بن مريم هو مفعول ثان لقفينا والمفعول الاول محذوف على آثارهم
ساد مسده اي قفينا اياهم على اثارهم بعيسى مصدقا لما بين يديه من التوراة واتيناه
الانجيل فيه هدى ونور الهدى يقال اعتبارا بالادلة المنصوبة والنور اعتبارا
بما يتبين على ادراك تلك الادلة او الهدى الدلايل الشرعيه والنور العقليه ومصدقا
عطف على محل فيه هدى ومحل نصب على الحال وهدى وموعظة اما حال لضمير مصدقا
او مفعول لها وكرر الهدى لان الاول قال فيه هدى والثاني جعل نفس الهدى والموعظة
فان كتاب الله تعالى فيه الهدى للمبتدئين ونفس الهدى للمنتهين ولهذا قال
للمتقين والموعظة الاقناعيات والخطابيات وهو التذكير بالخير على وجه يخدث
رقة في القلب وليحكم بنصب الميم عطف على الموعظة اي وآتيناه الانجيل للهدى
والموعظة وقرئ بسكون اللام بمعنى وقلنا ليحكم اهل الانجيل بما انزل الله فيه من نعت
محمد وفيه نهي عن التحريف ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الفاسقون قيل الكافر
والظالم والفاسق لموصوف واحد ومن للعموم بمعنى من جار في حكمه فهو كافر بنعمة
الله ظالم في حكمه فاسق في فعله وقيل الكافرون نزلت في حكام المسلمين والظالمون
في اليهود والفاسقون في النصارى وقيل من لم يحكم انكارا فهو كافر ومن
لم يحكم مع الاقرار فهو ظالم ومن لم يحكم جهلا وحكم بضده فهو فاسق والاول
ان يقال من لم يحكم بما انزل الله اما ان يحكم بضده او لا الثاني فاسق لقوله فاحكم
بينهم بما انزل الله فانه خارج عن قبول امره والاول اما مع اقرار ان ضده حق
وهو الكافر لانه كفر بكتاب او لا وهو الظالم لعدوله عن منهج المستقيم في الحكم ولما
ذكر انزال التوريه ثم الانجيل واحكامها يذكر انزال القرآن بقوله وانزلنا
اليك الكتاب بالحق اي القرآن مصدقا لما بين يديه من الكتاب اي جنس الكتب
ومهيمنا عليه قيل المهيمن لفظ غريب في العربيه لانها ما كانت مستعملة عند العرب

قبل القرآن وكان فى اللغة الرياسة مع ملازمه فى آخرها كما موعادتهم فانهم يقولون
مهيمنا ويفسرونه بانه المؤمن الصادق والجمهور على انها عربية بمعنى الشاهد
الصادق قال الشاعى ان الكتاب مهيمن لنبينا والحق يعرفه اولوا الالباب
او بمعنى الرقيب الحافظ من قولهم هيمن فلان على كذا اذا كان محافظا او بمعنى الرؤف
المشفق من قولهم هيمن الطاير اذا طار حول وكره وبسط جناحه على فرخه وقيل اصله
مؤمن ومعناه الاصل مؤمن من همزتين قلبت الاولى همزة تخفيفا والثانية هاء فصارا مهيمنا
فاحكم بينهم بما انزل الله فى القرآن ولا تتبع اهواءهم مائلا عما جاءك من الحق واحتج
بها من يطعن فى العصمة وجوابهم ان ذلك مقدور لكن لم يفعل لمكان النبى كما قال
ان الله اغانى عليه فاسلم ثم بين اختلاف الاهواء والملل بقوله لكل جعلنا منكم ايها
الناس شرعة شريعة وهى الطريقة الظاهرة التى توصل الى الماء وقيل شرعت
شريعة اى فتحت لها بابا ومنها جا موالطريق الواضح ونهج الامر وضح الشرعة عباره
عن الشريعة فان قلت كيف يصح هذا مع قوله مصدقا لما بين يديه وشرع لكم من
الدين ما وصى به اشار له قلت قد عرفت ان الاتحاد فى الاصول والاختلاف فى الفروع
لانها تختلف بحسب مصالح الازمنة المختلفة والاصول لا تختلف وانما جعل لكل
طريقة خاصة بالمشيئة اذ ولو شاء الله لجعلكم امة واحدة ولكن ما جعلكم واحدة لبلوكم
فما آتاكم ليعاملكم معاملة المختبر تعبد كل امة بما اقتضته المصلحة بحسب وقتها ولما
كان الاختلاف للاختبار فاستبقوا الخيرات بادروا الى ما هو خير من الشرايع
والمناهج والسبق التقدم فى السير وانما امر بالسبق لان الى الله مرجعكم جميعا
فيتبين لكم ما كنتم فيه تختلفون فمن استبق الى الخير فاز بالفوز والفلاح والخسران المبين ثم
اكد تقرير الحكم بالحق بقوله وان احكم بينهم اى وانزلنا اليك الكتاب وان احكم
او وانزلناه بالحق وبان احكم بينهم بما انزل الله ولا تتبع اهواءهم واحذرهم ان
يفتنوك عن بعض ما انزل الله اليك يضلوك عنه ويسرلوك اعتمادا وفتنه رواى
ان كعب بن اسيد وابن صوريا وشاس بن قيس جاؤوا النبى لاضلاله

تعالوا

نقالوا يا محمد عرفت انا احبار اليهود واشرافهم ولو اتبعناك اتبعنا اليهود كلهم و
ان بيننا وبين قومنا خصومة نحاكمهم اليك فتقضى لنا عليهم ونحن نومن بك فعرفهم ثم حذر
اتباع النبى سبب للسعادة بقوله فان تولوا عن حكمك فاعلم انما يريد الله ان يصيبهم عذاب
ببعض ذنوبهم فى الدنيا بالسبى والقتل والجلاء والجزية وفى الاخرة بالنار والندامة والحسرة
ثم بين كونهم من اهل الفسق بقوله وان كثيرا من الناس لفاسقون عن حكم الله ثم وبخ الذين
تولوا عن حكمه بقوله افحكم الجاهلية يبغون يعنى من لم يرض بحكم صادر عن علم يطلب حكما
صادرا عن جهل وقيل ان بنى قريظة والنضير طلبوا التفاضل فى القتل وكان
من حكم الجاهلية العفو عن الاشراف واخذ الضعفاء فعال النبى القتل سواء فقالوا
لا نرضى بذلك فرفعت ثم دعاهم الى حكمه بقوله ومن احسن من الله حكما ولام لقوم
يوقنون للبيان اى هذا الخطاب وبيانه انما هو لاهل العقل لا لاهل الجهل و
للمبين انهم لا يتبعون الحق ويريدون الضلال والاضلال نهى عن موالاتهم بقوله
يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى اولياء قال عباده بن الصامت ان
لى موالى من اليهود لكثرة ابوارهم وانا برىء من ولايتهم فنزلت وقوله بعضهم اولياء بعض تعليل للنهى
يعنى هم ليسوا باولياء غيرهم فما لكم وموالاتهم ومن يتولهم منكم فانه منهم اذ المرء مع من احب
وهذا تغليظ شديد فى وجوب مجانبة المخالف فى الدين لان المحبة
تابع للمحبة وان لم يدركا قيل الطبع يسرق من طبع جليسه وقال عمر لابى موسى
فى كاتبه النصرانى لا تكرموهم اذ اهانهم الله ولا تامنوهم اذ خونهم الله ولا تدنوهم
اذ اقصاهم الله وقال ابو موسى لا قوام للبصرة الا به فقال عمر مات النصرانى و
الله يعنى مبب ازمات ثم بين انهم ظالمون بقوله ان الله لا يهدى القوم
الظالمين فترى الذين فى قلوبهم مرض كابن ابى يسارعون فيهم فى موالاتهم ورضاهم
يقولون نخشى ان تصيبنا دايرة اى حادثة تدور الامر وتصرفه من دهر الى دهر ان
الامر فلا يتم به امر محمد ولا يبقى عاهده اخال فكذبهم الله ووعد زيادة رفعته بقوله
فعسى الله ان ياتى بالفتح فتح مكة او فتح بلاد المشركين او امر من عنده كالحكم بالجلاء والسبى

والزام الحجة واظهار من المنافقين فتصيحا عما اسر واني انفسهم من النفاق وبغض
النبي والمؤمنين ويقول الذين آمنوا قرأ منصوبا عطفا على ان باني ومرفوعا على الابتداء
وبغيرواو على الاستيناف كاني فلانا يقول فاذا يقول المؤمنون عند ظهور ذلك فاجيب
يقولون بعضهم لبعض ولليهود اموا الذين اقسموا بالله جهد ايمانهم اي اغلظ الايمان
وابلغها والاشارة الى المنافقين انهم لمعكم اياها المؤمنون او اياها اليهود حبطت اعمالهم
التي كانوا يكلفونها رياء وسمعة وفيه معنى التعجب كانه قال واما احبط اعمالهم وجوز ان يكون
هذا قول الله شهادة ببطلان مساعيهم فاصبحوا خاسرين انما خص بالاصباح لزوال
الظلمات والشبهات عند الصباح ثم ذكر ما يدل على ان وبال المعصية راجع الى
العاصي بقوله يا ايها الذين آمنوا من يرتد ومن قرأ من يرتد منكم عن دينه فعليه وخامته
فان الله غني عنكم وعن طاعتكم فسوف يأتي الله بقوم آخرين يحبهم الله ويحبونه وقد عرفت
معنى محبة الله للعبد ومعنى محبة العبد لله في قل ان كنتم تحبون الله وكاشفت صاحب الكشاف
منهنا على المتصوفة والعارفين كبى شنع في تلك الآية وبينا ثم ان ذلك لقول الناس
اعداؤهم الجاهلون والعجب ان من صدق بوجود كاوخر موسى صعقا وفي الحديث
الصحيح عن امتي كانبياء بني اسرائيل كيف ينكر لصعقات موسى الذين ليسوا باولياء
والشهداء ولكن بغبطهم الانبياء والشهداء ولم تكذبهم في مقاماتهم وليس كل ما لا يعرف
ينكر ولكن قال وكيف تصبر على ما لم تحط به خبرا فاذا جاز خبرة مثل موسى في فعل
الخضر جاز خبرة مثلي في افعال امثالهم ثم شنع عليهم وقال ومن كلامهم كانه بذاته
يحبهم كذلك يحبون ذاته فان الها الى الذات واقول اذا لم يبلغ المحبة هذه الدرجة
تكون في ورطة الهوى والنقصان ولهذا قال في الزبور من اظلم ممن عبدني
لجنة او نار وايضا ان اود الى من عبدني ليعطي المرجو منه حقها وقال
اوحى الله الى ابراهيم اني لا استحيي ان اعبده للثواب والعقاب فاكون كالعبد السوء والاجير
السوء وفي الخبر لا يكون احدكم كالاجير السوء وكالعبد السوء وقال الشبلي اوحى الى
داود ذكري للذاكرين وخشيتي للمطيعين وزيادتي للمشتاقين وانا خاصة للمحبين

هذا

هذا معنى يحبون ذاته وقال في الحي محبة العبد لله فناء النفسانية في بقاء اللاهوتية
ومحبة الله للعبد ايثار اللاهوتية في فناء الناسوتية والله يحب العبد بصفة ذاته
الموسومة بالعناية والعبد يحبه ايضا بين تلك الصفة ومن اماراتها ان يكونوا موصوفين
بقوله اذلة على المؤمنين بفناء الناسوتية اعزة على الكافرين ببقاء اللاهوتية واقول
من عرف ان المحبة بقدر الملائمة واشد الاشياء ملائمة لذات المدرك موجدات و
حقيقة بها موصوفا لا يكون لمحبة الملذات الله ولو كانت لكان لمناسبة وملاءمة
ولا شك انه بعناته ومحبته ابتداء فلذلك قدم تحبهم على تحبونه قيل هذا القوم ابوبكر واصحابه
فان اهل الردة كانوا احد عشر فرقة وكفى الله امرهم في خلافة ابي بكر فرقة واحدة في عهد عمر
قالت عائشة مات رسول الله ولة ارتدت العرب واشرأبت النفاق ونزل باي ما لو
نزل بالجبال الراسيات لهاضها وقيل هم الانصار لانهم نصروا الرسول وقيل اهل اليمن
لانه لما ذهب اهل اليمن الى ابي موسى الاشعري وقال هم قوم هذا وقيل علي لانه
دفع الراية اليه يوم خيبر وقد قال النبي لادفعن الراية غدا الى رجل يحب الله و
رسوله ويحبه الله ورسوله وقيل سئل رسول الله عنهم فضرب على عاتق سلمان وقال
هذا وفروه ثم قال لو كان الايمان معلقا بالثريا لنالته رجال من ابناء فارس قال الامام
الاية تبطل مذهب الامامية حيث قالوا الذين ارتدوا بامامة ابي بكر صاروا كافرين
لانهم انكروا النص الجلي على امامة علي ولم يأتي الله بقوم على ضد صفتهم ثم قال يجب
ان يكون نازلا في حق ابي بكر لانه حارب المرتدين دون علي وايضا انه كان من حملة
الاذلة على الاعزة كما قال لرحم امتي بامتي ابوبكر وشدته مع الكفرة مشهور ولم يخف
لومة اللائم في جهاده مع المرتدين بعد موت رسول الله حيث قال والله لو منعوني
عقالا لاحاربتهم فكان في حقه يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم ولهذا
قال عمر يوم وليلة ثم راى بكر خير من عمر وآل وفسر اليوم بهذا والليلة بليلة الغار ثم اجاب
عن سؤال مقدر مولمه التخصيص بقوله ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وذلك
اشارة الى ما وصف به القوم من المحبة وغيرهم لم يبن ان غيرهم ليسوا محرومين

مطلقا نقوله والله واسع كثير الفضل بكل شئ لكن عليم بمن له اهلية المزية فيمن دونه وقدم
تفسير الواسع وانه كما يسع النوال جميع اجزاء البقور الشف المحاذي اياه والمانع
عن موالاة الكافرين عقب بذكر اوليائهم بقوله انما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا
روى ان عبد الله بن سلام اقبل مع اصحابه الذين اسلموا فقالوا يا رسول الله منازلنا
بعيدة وليس لنا مجلس وان قومنا رفضونا وحلفوا ان لا يجالسونا فشق ذلك
علينا فنزلت ثم ان النبي خرج الى المسجد والناس في الصلوة فقال سائل فعال هل
اعطاك احد شيئا قال نعم خاتم وادمى بيده الى علي وقال اعطاني وكان راكعا فكبر النبي
ثم قرا الايتين الذين يقيمون الصلوة بدل من الذين آمنوا او نصب على المدح و
يؤتون الزكوة وهم راكعون اعطاء زكوتهم واورد بلفظ الجمع وان كان ذلك في حق علي
اما للتعظيم او ليرغب فيه جميع المومنين لم ذكر ان النصرة لاهل الايمان بعد ومن يتول
الله ورسوله والذين آمنوا اجزاه مضمون فان حزب الله هم الغالبون اي
فهو غالب لانه من حزب الله والحزب قوم يجتمعون لامر حزبهم ذكر الآية الاولى
بلفظة انما وليكم الله وههنا بلفظ التولي تنبيها على النزول انه لا يحتاج ان
يكلف بل يوجد بمجرد وجوده وولايته غيره ليكون بتكلف ومجاهدة اذ المفس
امارة بالسوء واورد وليكم دون اوليائكم ليعلم ان ولايته الله موالاة اصل وولاية النبي
والمومنين تبع لولايته ولما بين ان حقيقة الولاية لله ورسوله وللمومنين نهى عن ولاية
مخالفيهم بقوله يا ايها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين اوتوا
الكتاب من قبلكم كان رفاعة بن زيد وسويد اسلما ثم نافقا وكان جمع من المسلمين يوادونهما
فنزلت يعني من يتخذ دينكم شخص هزوا خارج عن استحقاق الموالاة فان العداوة
الدينية لا يجب بالاخوة العرفية والكفار منصوب باعطف على الذين الاول ومجرورا
على الثاني واتقوا الله في هذه الموالاة ان كنتم مومنين حقا فمن كان مومنا لا بد ان يكون
متقيا والمتقي من يجتنب الرذايل ولا شك ان موالاتهم من ارذل الرذايل اذ لا موالاة
الا بالمناسبة ثم بين انهم كما اتخذوا الدين هزوا فقد اتخذوا الصلوة هزوا اضافوا

واذا

واذا ناديتم الى الصلوة اتخذوها هزوا ولعبا كان اذا نادى منادي الرسول
الى الصلوة قال اليهود قد قاموا اقاموا قد صلوا لا صلوا فنزلت وقيل كان نصراني
اذا سمع المؤذن يقول اشهد ان محمدا رسول الله قال احرق الكاذب فدخلت خادمه
بنار ذات ليلة ونام فتطايرت منها شرارة في البيت فاحرق البيت واحرق
مواشيهم وانما يدل على ثبوت الاذان بشرع الكتاب لا بالمنام ذلك الاتخاذ بانهم بسبب
انهم قوم لا يعقلون سلب عنهم العقل لان من ازدرى مسلما من العقل لاتخاذ المناجاة
مع الله هزوا وعند العقلاء افضل الحركات الصلوة وافضل السكنات الصيام
ثم بين ان انكارهم وعداوتهم للمومنين انما هو لغاية عبارتهم ونهاية عايبتهم بقوله
قل يا اهل الكتاب هل تنقمون منا هل تعيبون منا وتنكرون او هل يصدر منا شئ
موجب انكاركم وسخطكم الا ان آمنا بالله وما انزل الينا وما انزل من قبل على ما
النهي يعني ليس سبب سخطكم وعداوتكم لنا الا الايمان والا ان اكثركم فاسقون
يعني سبب المعاداة ايماننا وفسقكم او سببه هو الايمان بالله وبان اكثركم فاسقون
ويجوز ان يكون عطفا على محذوف اي سببه الايمان لقلة انصافكم ولفسقكم روي انه
اتى النبي نفر من اليهود فسالوه عمن يومن به من الرسل فلما ذكر عيسى قالوا لا نعلم
اهل دين اقل حظا في الدنيا والآخرة ولا دينا شرا من دينكم فنزلت قل هل انبئكم بشر من ذلك
الاشارة الى المنقوم او الى الفاسقين او الى الناقم ووضع مثوبة موضع جزاء
عند الله على طريقة فبشرهم بعذاب اليم ومن لعنه الله خبر مبتدا محذوف
اي هو من لعنه الله وغضب عليه او بدل من قل وجعل منهم القردة والخنازير
وعبد الطاغوت اي ومن عبد الجبل وقرى وعبد الطاغوت وعابد بحذف
اداة الكاف اي اولئك الملعونون المغضوب عليهم شر مكانا اي من جهة ما يمكنون
فيه يعني موضع تمكنهم واعتمادهم شر او اراد مكانهم وحالهم انه اورد بلفظ اللازم
فيكون كناية فيه مبالغة واضل عن سواء السبيل من المنقوم بها ومن الناقم
فان قلت كيف يتصور تقدير انهم شر من المنقومين وهم الذين آمنوا قلت من

لهم شر بشار كونه والاضلال قلت لهذا اعا تقدم ثبوت ظن مولاه الضالين يعني لو كان
الامر كما تظنون من حصول الضلال والشر للمؤمن فمن كان ذا ضلال بحيث لعنوا وسخطوا
يكون اشد شرارة وضلالا فمن لسوا عاهذا الوجه اقل شرا مكانا من القردة
والخنازير اذ شر الدواب عند الله الصم البكم وبل هم اضل واذا جاؤكم قالوا امنا
حال عن ضميرهم وقد دخلوا بالكفر وهم قد خرجوا به اى يكون حال الخروج كما
كانوا حال الدخول وقولهم بالكفر وهم حالان اى ملتبسين به ولذلك دخلت قد و
يجوز ان يكون تقديم هم في قوله وهم قد خرجوا للتخصيص يعني ان غيرهم لم يخرجوا كما
دخلوا ويجوز ان يكون للتوكيد والله اعلم بما كانوا يكتمون من النفاق وقعت
النبي وغيره فلا غنى عليه شئ وترى كثيرا منهم من اليهود والمنافقين يسارعون
في الاثم وهو الذنب المتعلق بشر المذنب والعدوان وهو ما تعلق بالغير واكلهم
السحت من الرشوة والربوا وسائر المحرمات لبئس ما كانوا يعملون لم حرض على ذمهم
على الامر بالمعروف والنهي عن المنكر بقوله لولا ينهاهم الربانيون والاحبار عن
قولهم الاثم وهو كل كلمة توجب الذنب كالكذب والشرك واكلهم السحت لبئس ما كانوا
يصنعون والصنع اجادة الفعل ولا يقال للحيوانات بخلاف الفعل والعمل
فان الفعل قد ينسب الى الحيوان فيما فعل بغير قصد والعمل فيما فعل بقصد
والصنع فيما فعل بقصد بعد تفكر وروية وينسب الى العوام العمل السيئ والة
العمل الصناعة السيئة لان فعل مولاء انما هو بعد الروية والفكر قال الضحاك
ما في القرآن آية اخوف منها عندي وابن عباس سئل آية في القرآن
ثم ذكر بعض قبائحهم بقوله وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت ايديهم اعلم ان لليد
صورة وحقيقة فصورتها هذه الهيئة المخصوصة وهي ممنوع عن الله بالاتفاق
فان المشبهة وبعض الشيعة وان اثبتوا لله جوارح واعضاء حتى قال داود الجواري
اعفوني عن الفرج واللحية واسألوني عما وراء ذلك لكنهم قالوا ومع ذلك جسم
لا كالاجسام ولحم لا كاللحوم ودم لا كالدماء واما حقيقتها فهي ما يصدر الافعال

التي

التي يصدر عن اليد وهو عدة لاشياء صفة قائمة بذات الله سوى القدرة من
شانها الكون وغير ذلك من عين القدرة سواء جعلها زائدة على الذات او جعلها
عين الذات واعلم انه لا فعل الا بالقدرة والامور الا القدرة تقدمه والمغلولة المجعولة
في الغل وهو القيد الذي يجعل العضو المقيد وسطه بحيث لا يقدر على فعل قيل كانوا يغلون
كما قال والا فجعل يد كل مغلولا اذ كانوا في سعة ونعمة فلما كذبوا النبي كف الله عنهم ما بسط عليهم
فقال فنحاص يد الله مغلولة غلت ايديهم دعاء عليهم بالبخل والشكر اذ فعل الاسدى جسيم
يغلون في الدنيا اسارى وفي الآخرة معذبين بالغلال ويكون المطابقة من حيث اللفظ
واصل المعنى الاظهر المعنى والدعاء من الله عبارة عن الارادة والاشكال ان ما شاء الله كان
ولكنهى ولعنوا عليه يجوز ان يكون دعاء وان يكون اخبارا لم اعرض عن قولهم فعال
بل يداه مبسوطتان واما قال يداه لانه لو قال بل يده لم يلزم من صدقه تكذيبهم اذ من
شرائط التناقض الاختلاف في الكم لم كان سائلا سأل فلم لا يبسط على جميع الخلق
فاحب كيف يشاء يوسع على من شاء ويضيق على من شاء ولنزدن كثيرا منهم اى
من اليهود والمرتدة ما انزل اليك من ربك طغيانا وكفرا اى من جهة الطغيان والكفر
فجعل ما انزل اليك فاعل ليزيدن وطغيانا وكفرا مفعوله كما قال فاما الذين في
قلوبهم مرض فزادتهم رجسا والقينا بينهم بين اليهود والنصارى وبين كل فرقة منها
العداوة والبغضاء الى يوم القيمة كلما اوقدوا نارا للحرب اطفأها الله اى سلط على
قلوبهم الرعب والخوف فتزول شجاعتهم وحميتهم النابعة للقوة الغضبية التي
منها الغضب الذي هو جمرة في قلب ابن آدم والمراد حربهم رسول الله او اى حرب
كان على عاد ه لا يلقى اليهود بلدة الا وجدتهم من اذل الناس لانهم موذليهم ويسعون
في الارض فسادا ما كارسوة بنينا والطمز على دينا فالله لا يحبهم اذ والله لا يحب المفسدين
ثم حثهم على الايمان بقوله ولو ان اهل الكتاب آمنوا لمحوا عنهم ما فعلوا المعاصي لكفرنا عنهم سيئاتهم
ستر نا مساويهم ومخازيهم ولادخلناهم جنات النعيم فهذا ايصال الثواب وفيه
ذاك دفع العقاب ولو انهم اقاموا التورية والانجيل اى عملوا بها واقاموا ما انزل

منق

اليهم من ربهم وهو القرآن وساير الكتب لاكلوا من فوقهم وهو المطر او الثمار او من تحت ارجلهم
من الكبر او الحكام ومن تحت ارجلهم الزرع والمعادن ومن مودونهم من العاقه والرعايا
او ذلك واردات روحانيه تابعه للتخليه وهذا احظوظ جسانيه تابعه للتركيه ثم قسمهم قسمين
منهم امة مقتصده يستقيم الطريق ومنهم الذين اسلموا منهم وقيل طائفه ليسوا شديدا العداوة
لعيسى ولنبينا ولكنهم قليل لقوله وكثير منهم ساء ما يعملون فيه معنى التعجب يعني ما اسوا عملهم
ثم امر النبي بتبليغ رسالته وبتجه فيه بقوله يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك اى جميع ما انزل وان
لم تفعل فما بلغت رسالته لان الرسول اذا لم يبلغ بعض كلام المرسل فلا يحصل الغرض
لجواز ان يكون الفايدة في المتروك اكثر من غيره ثم لو لم يكن فيها فايدة كثيره لكن
الرساله وان كانت في اشياء كثيره فهي في حكم شيء واحد وهو حصول مراد المرسل
وبعض الشيء لا يكون ذلك الشيء وقيل الدعوة بمنزلة الصلوة اذا نقص ركن من اركانها
بطلت زعم انه قال لما بعثني الله ضقت به ذرعا فوعدني ان يؤمنني من الخلق فنزلت
وعن عايشه سهر رسول الله ذات ليلة فقلت ما شانك قال لارجل صالح نحرسني فلما كان
بينما نحن كذلك سمعت صوت السلاح فقال من هذا فقال سعد وحذيفه
جئنا نحرسك فنام النبي حتى سمعت غطيطه فرقت فقال يا قوم انصرفوا فقد عصمني
الله وقيل كان ابو طالب يرسل معه رجالا يحرسه فنزلت والمعنى والله يعصمك من
الناس ان يقتلوك او يذلوك ثم لو اصابه شيء كان في احد كان دون هذا وقيل يعصمك
من ان الناس عن الذنوب اذ كل نبي معصوم عن الكبائر ان الله لا يهدي القوم الكافرين
الى مرادهم ومقصدهم او الى سواء الطريق ومن جملة رسالاته الماموربها ان يبلغها قوله
قل يا اهل الكتاب لستم على شيء من الدين والحق او شيء يعبأ به حتى تقيموا التورية والانجيل وما انزل اليكم من ربكم وهو القرآن وساير الكتب اذ من خالف
حكما من احكام انخرط في سلك المخالفين وان كان موافقا لساير الاحكام ومن
تغبر وليزيدن كثيرا منهم ما انزل اليك من ربك طغيانا وكفرا وانما يزيدهم القرآن
كفرا انهم لو لم ينزل عليهم القرآن لما كفروا به فلا يضم هذا الكفر الى معتقدهم في عيسى

فلا

فلا يزيد كفرهم ولم يجعل الجاعلم القرآن كافرين لانه هداى ونور وشفاء كان صحيح المزاج
معتدل الامزجه الغذاء المعتدل المواقق الاصحه وفقا طا كما قال فاما الذين آمنوا فزادتهم
ايمانا وحيث بلغت الرساله وقلت ما امرتك فلا ياس على القوم الكافرين اذ لو شاء
الله لهداهم اجمعين ولكن حق القول مني لاملان وقد كرر ان الذين آمنوا والذين
هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا فلا خوف
عليهم ولا هم يحزنون والصابئون رفع عيا الابتداء وخبره محذوف بعد خبر ان تقديره
الذين آمنوا حكمهم كذلك والصابئون كذلك والاجود ان يعال معطوف على محل اسم ان
قال في الكشاف ان العامل في محل ان واسمها هو الابتداء يجب ان يكون هو العامل
في الخبر وان اضاعامل في الخبر يجتمع فيه عاملان وانه لا يجوز وهذا على مذهب
البصريين واما عند الكوفيين يكون رفع الخبر بالخبرية لا بان وهذا اقرب وقال
الكسائي عمل ان ضعيف فجاز العطف عليه بالرفع وجوز ان يكون عطفا على ضمير هادوا
وقال الفراء اذا لم يكن الاعراب في اسمه ظاهرا جاز في الخبر ان مؤاخوك زيد وان هذا
وعمرو قائمان وعن سيبويه انه رفع بالابتداء وخبره من آمن وجزاء معقد دل عليه
ما بعده الايمان شرط لذلك الايمان بالرسل وهذا مذهب البراهمه انا نقول
لما قبلوا الايمان من النبي فيكون كانه آمنوا به ضمنا كما قال امرت ان اقاتل الناس
حتى يقولوا لا اله الا الله وانما قال الذين آمنوا ثم قال من آمن اما ارادة لما كد الايمان
وتحقيقه كاني يا ايها الذين آمنوا واما لكون الحكم عاما بان من آمن من مزاى
فرقة كانت فلا خوف عليهم ولهذا لم يذكر الضمير العائد الى المبتداء وهو منهم و
الباقي ما دونهم خارجين عن هذا الحكم ومن جعل من آمن بدلا عن اسم ان
ان فلا احتاج الى ضمير وهي الصابئون بالياء وهو من يخفف الهمزه والصابون
مرفوعات ومن نصب لعد اخذ الله ميثاق بني اسرائيل والميثاق هو معنى
الفطرة المشار اليه بقوله بلى وارسلنا اليهم رسلا لبيان الدلايل المكتسبه كلما جاءهم
رسول بما لا تهوى انفسهم فريقا كذبوا كعيسى وفريقا يقتلون بلفظ المستقبل ليكون

او كد فى باب الفظاعة والشناعة كان فعلهم قائم مراى اعينهم وقيل فريقا كذبوا الهود
والنصارى وفريقا صلبوهم كمحمد وجواب كلما محذوف مدل عليه فريقا كذبوا او تقدير
كلما جآءهم رسول بفتوا الميثاق وفريقا كذبوا جواب لقايل يقول كيف فعلوا بن سلم
وحسبوا ان لا تكون فتنة فى التكذيب والشرك فان الفعل ان تضمن معنى الثبات
والاستمرار كالعلم انما تبعه ان المشاهدة وان تضمن خلافه والتبع المخفه كالجار
والطمع وان احتمل كليهما احتمل كليهما كما فى الظن والحسبان فلهذا اوتى بضم النون فكون
خفيفة من الثقيلة باضمار ضمير الشان وصلة ان من المسند والمسند اليه سادة
مفعولى حسبوا فعموا عن رويته دلايل الله المنصوبة التى هى مكشوفة عند ارباب
البصاير ومى معضات النظرة والعقل المساير الهما بقوله من كان لقلب وصموا
عن استماع الكلمات الحقة من الكاملين المكملين ومومن مقتضيات التقليد المشار
اليه بقوله او القى السمع ويجوز ان يكون هذه العاية والصم متر تبين على التكذيب والقتل
فكونان عن الفتنة ومودبتان الى فتر اخرى ويجوز ان يكونا مستمرين فلذلك كان
حسبانهم كذلك وقيل انه اشارة الى عبادة العجل ثم تاب الله عليهم كما فى قوله فتوبوا
الى بارئكم ثم عموا وصموا كرة ثانية بعيسى او محمد وكثير منهم بدل من الضمير او على لغة
اكلونى البراغيث او جر مبتدا محذوف اى اولئك كثير منهم ولما ابنت عامتهم قال و
الله بصير بما يعملون ليعلم ان عامتهم لا يفيدون فى دفع ما هو مترتب على افعالهم وضايرهم
وقد سبق تفسير لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم لكن منهاضم اليه ما يدل
على شناعة اكبر وقبح افظع بقوله وقال المسيح يا بنى اسرايل اعبدوا الله ربى وربكم
فانه لو كان دعاهم الى نفسه لكان له آعذار ما بوجه ولكن لما دعا الى الله والعرف
بعبوديته فقولهم ليس اتاسنه مخرج وكيف وقد نهى عن عباده نفسه بقوله
انه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من انصار او صلهم
الى الجنة او ابعدهم من النار وكافرو العاملون بالهو هو لقد كفر الذين قالوا ان الله
ثالث ثلثة يعنى الذين قالوا بالهية عيسى ومريم وان الله هو ثالثهما او العاملون بالاقانيم

الله

١٩

الله وكيف لم يكفروا بقولهم وما من اله الا اله واحد ومن للاستغراق اى ما فى الوجود
من الحقيقة التى يصدق عليها الالهية الا الله وحده وهى المقدرة مع الالتى لبعض الجنس
فى قولنا لا اله الا الله ثم لقد هم يقولوا وان لم ينتهوا عما يقولون ليمسن الذين كفروا منهم
عذاب اليم واما الذين تابوا منهم فغير داخلين فى حكمهم ثم دعاهم الى التوبة بلطيف
وترفيق بقوله افلا يتوبون الى الله ويستغفرونه عن كفرهم حتى يغفر لهم اذ والله غفور
رحيم ثم كذبهم ببيان حال المسيح بقوله ما المسيح بن مريم الا رسول والرسول لا يكون
الا رسولا قد خلت اى مضى من قبله الرسل وما كان احد منهم الها واما صديقة
لا تقول ما يقتضيها ولا بالهية ابنه ثم بتن وصفها بقوله كانا يا كلان الطعام والله لا يا كل
فيلزم ان لا يكونا الهين ولظهور هذا البرهان القاطع قال انظر كيف نبين لهم الايات
الحجج القاطعة والبراهين الساطعة ثم ذكر ما يوجب التعجب من حالتهم مع هذه
الحجة الواضحة بقوله ثم انظر انى يوفكون اى يصرفون عن الحق الى الباطل وعن
الصدق الى الكذب وعن الجميل الى القبيح من افكه اذا صرفه وقلبه ومنه
قيل للرياح المصروفة عن جهته المؤتفكات ثم وبخهم وقبح احوالهم بقوله يا محمد اتعبدون
من دون الله اى تعبدون شيا عجزا عن الله ما لا يملك لكم ضرا ولا نفعا لا يقال كان
المسيح يحيى الموتى ويبرئ الاكمه والابرص وبضع لانا نقول ان جميع ذلك فعل الله وقدرته
فان المراة التى تحاذى بها كوة الشمس اذا قابلت الشعاع فانعكس منها الى المحاذى بها لم يكن
المراة معطية لذلك النور نعم كل من كان نظره مقصورا على منبعه ومكرم مظهره لم يرفه
بذلك وزيادة مناسبته فلذلك وقيل المراد بما لا يملك الاصنام بدليل قوله والله هو
السميع العليم يعنى لمن غيره ليس بسامع ولا عليم اذ اللام فى الخبر بدل على حصره فى
المبتدا اى خصوصا سامع وجود لفظ هو الذى للفصل ومن بحق معنى كنت سمعه وبصره
لم يحج الى جعل الكلام قسما تقابل سابقة على مساق ما تقدم ثم نهاهم عن التعصب فى
المذهب والتقليد فى المقصد بقوله قل يا اهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق لما كان
الغلو تجاوزا وزايدة فيكون كنقص ما كان منهيا عنه ولكن لما جاز فى اثبات الدين المبالغة

الكاملة التي تشبه الغلو قيد بقوله غير الحق ليعلم ان المبالغة اذا لم تكن باطلا فهي جائزة
وغير الحق صفة مصدر اى لا تغلوا غلوا غير الحق اى باطلا وقيل تقديره الا الحق وقيل
غير محض وكانهم نهاهم عن التعصب نهاهم عن التقليد بقوله ولا تتبعوا اهوآء قوم قد ضلوا
من قبل بعثة النبي واضلوا كثيرا اى اتباعهم وضلوا بعد البعثة وقيل هذا الضمير
يرجع الى الكثير عن سواء السبيل عن المنهج المستقيم المستوى وقيد الضلال الآتي
بسواء السبيل لان ضلالهم بعد البعثة مع وضوح محجة الاسلام يكون عنادا لا عن
السبيل المستقيم واما في الاول لا يكون هكذا ثم من انهم كانوا ملعونين من قبل بقوله الذين
الذين كفروا من بني اسرائيل على لسان داود وعيسى بن مريم اى في الزبور والانجيل
ويجوز ان يكون بيانا لمجاري كلامهم وقيل المراد به ان اليهود مسخت قردة في زمن داود
لاعتدائهم في السبت وخنازير في زمن عيسى لكفرهم بعد نزول المائدة ذلك اى ذلك
اللعن باعصوا وكانوا يعتدون بسبب عصيانهم واعتدائهم ثم ذكر ما هو كالتوجيه
لسوال سائل لم لعنوا بقوله كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه يعني كانوا يصرون
على معاصيهم حتى صارت نفوسهم معرضة عن قبول الرحمة والنصيحة مصروفة عن
جهة القربة الشريفة فلا جرم ذم صنيعهم بقوله لبئس ما كانوا يفعلون ثم ذكر لهم خصلة
ذميمة اخرى بقوله ترى كثيرا منهم يتولون الذين كفروا اى يصافونهم ويوادونهم بغضا
للمؤمنين لبئس ما قدمت لهم انفسهم اى لبئس شيا قدمت انفسهم الى كتاب لانيا صغيرة ولا
كبيرة الا احصاها قبل ابتعاثهم اليه او احضرته انفسهم لهم وان سخط الله عليهم هو المخصوص
بالذم لحوبئس رجلا زيدا اى لبئس شيا لهم سخط الله عليهم يعني الافعال التي يوجب
سخط عليه وفي العذاب هم خالدون اى مع انهم مستحقون السخط مخلدون في العذاب
ولفظهم يجوز ان يكون للتخصيص وان يكون للتاكيد والتحقيق ولو كانوا يومنون
بالله والنبي وما انزل اليهم يعني بالتوراة والانجيل ما اتخذوهم اى المشركين اولياء
لان المخالفة الدينية تمنع الموالاة الاصلية فكيف المواخاة العرضية الفرعية وحيث
تحققت الموالاة تدل على انه لا مخالفة في الدين ولكن كثيرا منهم فاسقون خارجون

ع

عن مقتضيات دينهم يعني مع انهم يدعون المخالفة الدينية بوالونهم فسقا وعصيانا
ويجوز ان يكون المعنى خارجون عن دينهم فليس لهم دين البتة ولما ذكر فضائح اليهود
والنصارى جميعا بين شدة شكيمة اليهود وقوة ضغينتهم للمسلمين ولين عريكة النصارى
وسهولة سجيتهم بقوله ولتجدن اشد الناس عداوة للذين امنوا اليهود والذين اشركوا
وقدم اليهود على المشركين ان لجاجهم اشد وعنادهم اكثر كما في قولهم ولتجدنهم احرص
الناس على حياة ومن الذين اشركوا وفي الخبر ما ظلا يهوديان بمسلم الا ابتغيا بقتله وشدة
ضغينتهم قال شدوا على انفسهم شدد الله عليهم ولتجدن اقربهم مودة للذين
آمنوا الذين قالوا انا نصارى وعلل مودتهم بامرين بقوله ذلك بان منهم قسيسين
ورهبانا وانهم لا يستكبرون يعني ذلك القرب بوجود امتهم وعدم استكبارهم فان
بناء دينهم في معامل الخلق على التواضع والتخلق كما قال عيسى مر لعلم خذ الا يسر فوله
خذ الا يمن ومن سلب ازارك فاعطه رداءك والعلماء ورثة الانبياء فيكون ذلك
حال امتهم وتبعهم سائر رعيتهم بخلاف اليهود كما قال فاخذ برأس اخيه وقال فوكزه
موسى فقضى عليه وايضا لما كان نبينا عظم امر عيسى وقال انه كلمة وروح منه
وكانت اليهود تحقرونه غاية التحقير صار هذا منتهى الى عداوتهم الدينية وكاسر
المسورة مخالفة النصارى فصاروا ولذا اشد الناس عداوة ومواآتهم مودة
ولم يكن هذا راغما لانوف المشركين فكانوا بين بين والقس والقسيس العالم العابد
مزدوس النصارى واصل القس تتبع الشيء وطلبه بالليل والقسار والقسقس الدليل
بالليل وقيل القس نثر الحديث والرهبان يكون واحدا وجمعا رهابين ويكون جمع راهب
ومواقعه اخائف من الله ولام للذين متعلقة بالعداوة والمودة وذكر العداوة بلفظ
الاشد والمودة بلفظ الاقرب لان الاقوى والاشد لكون جامعا بين الشدة والعداوة
في جانب المخالفة وبين القربة والمودة في جانب الموافقة ثم ذكر لهم فضلا اخرى
بقوله واذا سمعوا ما انزل الى الرسول يعني القران ترى اعينهم تفيض من الدمع بعث
النجاشي من خيارا صحابه ثلثين رجلا الى النبي امتحانا فقرا عليهم يس فبكوا لما اجمع العارفون

الى طالب مجلس النجاشي في الحبشة مع جمع من المشركين وكانوا يجادلونه امر النبي فعال
النجاشي مدة في كتابكم ذكر مريم فقرا سورة مريم الى قوله ذلك عيسى بن مريم فبكى النجاشي وقال
الزجاج الآية الاولى في جميع النصارى وهذه في المؤمنين منهم ومعنى تفيض من الدمع
تمتلئ منه حتى تفيض لان العين سيلان الماء منصبا وذلك بعد امتلاء الظرف
منه وضع الفيض الذي هو من الامتلاء موضع الامتلاء ومن اقامة المسبب مقام
السبب وفيه مبالغة عظيمة اذ كان اعينهم بانفسها تسيل عوضا عن الدمع ومن في قوله
ما عرفوا للابتداء بمعنى لتزمبداء الدمع ومنشاءه من المعرفة وكان مزاجها وسببه
وفي قوله من الحق للتبيين بمعنى من العرفان الذي هو الحق ويحتمل معنى التبعيض اي
ما عرفوا من بعض الحق فيدل على انهم لو عرفوا كما هو كانوا ابلغ فيه وقرئ ترى اعينهم
على البناء للمفعول ويدل على ان هذه الآية في المؤمنين هو قولهم ربنا آمنا بمحمد
وبالقرآن فاكتبنا مع الشاهدين مع المسلمين الذين نزل فيهم ليكونوا شهداء على الناس او
نبينا مع الحاضرين عند كرام الملائكة المشاهدين بهاء جلالك وسناء سرادقات
جلالك فان قلت لم صار المعرفة موجبا لفيضان الدمع قلت تحيرا عما فات وجدا
على ما سبق وشوقا الى الكمال ثم اجابوا عن توبيخ المؤمنين اياهم بقولهم وما لنا لا نؤمن
بالله وما جاءنا من الحق يعني محمدا والقرآن والحال انا نطمع ان يدخلنا ربنا الجنة مع
القوم الصالحين من الانبياء والمؤمنين وفيه معنى التعجب ممن يروم الجنة ولا يؤمن ومحل
لا نؤمن نصب على الحال كقولك مالك قائما فاثابهم الله بما قالوا اي اعطاهم بثواب قولهم
آمنا جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها وذلك الثواب جزاء المحسنين الذين
يعبدون الله كانهم يرونه يعني لم يكن قولهم ربنا آمنا وطمعنا بل صدق محض واخلاص صرف
ولما ذكر ثواب المؤمنين اردفه بذكر عقاب المشركين بقوله والذين كفروا وكذبوا
بآياتنا اولئك اصحاب الجحيم مصاحبين لها غير منفكين عنها قبل خلقهم ما خطا النور
وفي حيوتهم بالاخلاق الذميمة وفي كلامهم بالحسرة والندامة لما قال ومن في النار
ولا ابالي ولما مدح القسيسين والرهبان عزم قوم من المسلمين على الترهب والتجرد

فعال

تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم يعني من اللحوم والبضع وقال
النبي لا رهبانية في الاسلام ان الامر ليس كذلك فان الكف عن اللحوم والانقطاع عن المتمتعات
وان كان مورثا لصفاء القلب وتنور الروح لكنه يكون موهنا للقوى الجسمانية
ومضعفا لمركب الروحانية فلا يكن معه الاشتغال بالمامورات شيئا ما لا سيما الجهاد الذي
هو رهبانية الاسلام وكما نهى عن الامتناع عن الطيبات نهى عن التجاوز في مقدار ما
يتقوى به ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين فان لكل قوة حظ ونصيب من الشهوات و
اللذات ولا يجوز الافراط فيها ولا التفريط كما قال ولا تنس نصيبك من الدنيا ولو جاز اهمال
بعض القوى وتعطيلها لما خلقها الله تعالى بل ينبغي ان يستعمل كلا في مقتضاها على
ما سبق في الوقت والكمية والكيفية فان انقطاع النسل يبطل تخريب العالم والكف عن
النوم الالهي وفي البحار كلوا مما احل الله لكم من الواردات الروحانية والمكاشفات
الربانية فان الله جميل يحب الجمال طيب يحب الطيب ثم امر بضدة ما نهى عنه بقوله
وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا واتقوا الله الذي انتم به مومنون فكون امرا
بالتمتع من الحلال وبالتقوى من الحرام والشبهات ورعاية ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم وصف اموال الغير واحوال النعمة فانفض جمع على ان ايدي الوا صلين
قاصرين لا ينبغي ان يمدوا على الفراش ولا ياكلوا اللحم ولا يقربوا النساء ويرفضوا الدنيا
ويسيحوا في الارض ويجبوا مذاكيرهم فقال ان لانفسكم عليكم حقا فصوموا وافطروا
وقوموا وناموا فاني اقوم واناموا صوم وافطر واكل اللحم والدسم واتى النساء
فمن رغب عن سنتي فليس مني وكان يا كل الدجاج والفالوذج ويحبه الحلواء
والعسل وقال لنزال المومن حلو يحب الحلاوة وقال الكيس لزاهد انكف عن تناول
الفالوذج في محضره ارى لعاب النحل بلباب البر بخالص السمن بعيبه عالم
وقال لنزال الله ادب عباده وقال لينفق ذو سعة من سعته ما عاب الله قوما وسع
عليهم الدنيا فنعموا واطاعوا ولا عذر قوما زواها عنهم فعصوه ويجوز ان يكون
حلالا معفوا لكلوا او حالا للرزق فيكون الرزق المامون تناولا معتدا به

لعلكم تفلحون

يكون الرزق اعم من الحلال والحرام كما هو مذهب الاشعرى اما عند المعتزلة فكون
عموم الرزق مقيدا به فلا يكون الرزق حراما ولا غير الحلال وكان قوم منهم قد حلف
على التزام الرهبانية حتى ان رجلا قال انى حرمت الفراش فقال لا يؤاخذكم الله باللغوى
ايمانكم وقال نم على فراشك وكفر عن يمينك ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان وقرئ عقدتم
فى البقرة ثم بين الكفارة بقوله فكفارته والكفارة احد امور ثلثة على التخيير اطعام
عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة قيل الاوسط الاعدل
وقيل الخيار وقيل الوسط باعتبار القيمة وقيل الوسط فى المقدار فلهذا قال الشافعى
لكل مسكين مد وعند ابى حنيفة نصف صاع من بر او صاع من غيره اذ الابدى فى
الاطعام من الادام ويعلم من قوله عشرة مساكين انه لا يكفى اطعام مسكين واحد عشر مرات
خلافا لابى حنيفة والكسوة ما يكتسى به والاعدل عنه ازار للراس وقميص للبدن
وسراويل للعورة او ما يقوم مقامها وقرئ كسوتهم بضم الكاف كالاسوة والقدوة
من الاسوة والقدوة والرقبة عندنا فيجب ان تكون مؤمنة كما فى القتل وعند
ابى حنيفة انه خاص بالقتل وتقدم الاطعام على الاكساء والاعتاق لكونه ايسر فبذلك
علم انه على التخيير ومعنى التخيير هو ان فى علم الله ان من يلزم عليه كفارة يمين فعليه ان
ياتى باحد الامور الثلثة اتيانا وجد شيأ وهذا شرطى كلى وتندرج فيه ان الشخص
الفلانى الذى هو زيد مثلا يلزمه فى الوقت الفلانى كفارة يمين وانه يأتى بالاطعام
من بين الامور الثلثة مثلا على التعيين او بالكساء او بالتحرير كلا منها على التعيين فمن لم
يجد الامور الثلثة ولا واحدا منها فصيام اى فكفارته صيام ثلثة ايام متتابعات
على ما هو قراءة ابى وابن مسعود وانه مذهب ابى حنيفة وغير متتابعات عند الشافعى
ذلك اى الواحد من الامور كفارة ايمانكم اذا حلفتم فاحذ الشافعى بظاهر النص و
جوز التكفير قبل الحنث بعد الحلف وقدر ابو حنيفة اذا حلفتم وحنثتم فلم يجوزه
واحفظوا ايمانكم اى لا تحلفوا اصلا ان كان على امر ما حض فانما تكون لزاع
وخصومة وان كان على مستقبل فهو جزم بغيب ممكن ولا يعلم الغيب الا الله وقيل

احفظوها

احفظوها عن الحنث وتركل الكفارة كذلك اى مثل بيان الاحكام المذكورة يبين
الله لكم آياته جميعا لعلكم تعرفون قدره وتشكرون ولما حرم الطيبات وامر بالتمتع
منها بين المحرمات وامر بالانتهاء عنها فقال يا ايها الذين آمنوا انما الخمر والميسر
والانصاب والازلام وقد مر تفسيرها قال عمر اللهم بين لنا فى الخمر بيانا شافيا فانزل يسئلونك
عن الخمر فقال لنا بها فنزل لا تقربوا الصلوة فقال ثالثا فنزلت هذه الآية الى فهل انتم
منتهون فقال انتهينا رجس من عمل الشيطان الرجس الشئ القذر طبعا او
عقلا او شرعا او مركبا منها كالميتة فانها تعاف طبعا وعقلا وشرعا او من
اثنين كالخمر فانه رجس عقلا وشرعا وكالشرك فاجتنبوه الضمير يرجع الى الرجس
وفى الكشاف الى مضاف محذوف كانه قال انما شان الخمر او تعاطيه وقولنا
اولى واظهر وقيل اجتنبوا الشيطان ان الانا بى اجتنبوا الذى ذكرنا انما يريد
الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء فى الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله
وعن الصلوة اكد تحريم الخمر والميسر بامور كثيرة وسمى تعاطيها رجسا بانها كانت لاجل
اباحتها وبانها قرنان عبادة الاصنام معها كما قال شارب الخمر كعابد الوثن و
بجعلها رجسا وبانها من عمل الشيطان وبالامر بالاجتناب وبجعل الاجتناب من
الفلاح وبانها موديان الى العداوة والبغضاء فى معاملة الخلق والى المنع عن
ذكر الله وعن الصلوة فى معاملة الحق كما يتزايد رجس فى معاملة النفس وبقوله فهل
انتم منتهون وهو نهى بليغ فى الغاية يعنى اذا كان فى شئ هذه المضار الكثيرة
يستبعد عند العقل تعاطيه ويستغرب عند الشرع تناوله وهذه الآية
هى الدالة على تحريم الخمر لكونه من عمل الشيطان وللامر بالاجتناب ولانه قرن بعبادة
الاصنام ولانه مؤد الى الصد عن الذكر والصلوة ولتولد الامر بالانتهاء عن الاستفهام
ولانه اكد ذلك المعنى بقوله واطيعوا الله واطيعوا الرسول فى الانتهاء عن المنهى
واحذروا مخالفته فان توليتم اعرضتم عن طاعتها فاعلموا انما على رسولنا البلاغ
المبين ليس علينا الا الانذار والتبشير وكان نفر بمكة يشربون ويرتبون فيقول

الا

العداوة والبغضاء في الخمر والميسر دون الانصاب والازلام لان الخمر تهيج القوة
الغضبية والميسر تحول بين المرء وما اعتنا بخلاف الانصاب والازلام فان فيها
الازلام نوع من السخاوة دون المغابنة وكذلك رتب الصد عن الذكر والصلوة عليها
لان الخمر تزيل القوة العقلية الباعثة الى الذكر والصلوة والميسر يستغرق الوقت
في المغالبة والتخاذ والحرص ثم ذكر امرا كليا جامعا لمعنى الحلال والحرام بقوله ليس على
الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا المحرمات والمناهي
وآمنوا بعلم اليقين وعملوا الصالحات تابعا للعلم اليقيني ثم اتقوا الشبهات
وآمنوا بعين اليقين ثم اتقوا ما سوى الله واحسنوا في الايمان وغيره وهذه مرتبة
حق اليقين وقد عرفت ان الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فيكون الايمان في قوله
على الذين آمنوا ايمانا تقليديا ويلزم ان يكون للايمان مراتب اربع تقليدي و
علمي وعيني وحقي ومن وصل الى المرتبة الرابعة يكون هو المتصرف في الاحوال
والاوضاع المبين للحلال والحرام فلا جناح عليه فيما طعم بل من خالفه عصى و
اثم وللتقوى ثلث مراتب تتقي عن الحرام وهو الشريعة وتتقي عن الشبه وهو
الطريقة وتتقي عما سوى الله وهو الحقيقة والى اصلها اشار بقوله والله يحب
المحسنين وقيل لما نزل تحريم الخمر قالت الصحابة كيف باخواننا الذين شربوا
وماتوا ولم يتوا بعد فنزلت هذه الآية يعني ليس عليهم اثم فيما كانوا قد
طعموه من الخمر وغيرها اذا ما اتقوا امنها من بعد وقال الامام زعم بعض الجهال
انه لما نزل التحريم لكون الخمر موقعة للعداوة صادة عن الذكر ستن ههنا انه
لا جناح على من لم يصد عنه العداوة والصد بدليل ان قوله اذا ما اتقوا يكون
للمستقبل وقال الاصم ان ابا بكر قال كيف بالذين ماتوا والغائبين الذين لم يسمعوا
هذه الآية فنزلت فاذن الحل ثبت في حقهم بالنسبة الى المستقبل ايضا لما
بين الحلال والحرام في غير الصيد نبههما فقال يا ايها الذين آمنوا ليبلونكم الله
اي يعاملكم معاملة المختبر بشيء من الصيد اي بحقير قليل منه حتى لو تكونوا اثابين

مطلب مهم خليجر

فيه

فيه رجحي فكم الثبات والاشتمال فما موقعه ثم وصف الصيد بقوله تناله ايديكم من حواليكم
ورماحكم اذا جاوز حد اليد نزلت عام الحديبية ابتلاهم بكثرة الصيد حتى كان
يغشاهم في رحالهم وفرشهم فلما نالوا الايدي من البيض والفراخ وصغار الوحش والمراد
به صيد البر دون البحر وفي الحرم فقط والصيد مصدر صاد يتناول ما يظفر به
ما كان ممتنعا وفي الشرع يتناول الحيوانات الممتنعة ما لم تكن مملوكا والمراد به ههنا
المفعول اعني المصيد وذلك الابتلاء ليعلم الله من يخافه بالغيب غائبا عنه متقيا
الصيد ويتميز ممن لا يخافه فتقدم عليه فمن اعتدى صيودا الله فصار بعد ذلك
الابتلاء فله عذاب اليم ثم شرع في بيان ذلك الابتلاء بقوله يا ايها الذين آمنوا
لا تقتلوا الصيد وانتم حرم جمع حرام اي محرمون بالحج وقيل قد دخلتم الحرم
وقيل بها حرامان ومن قتلكم متعمدا بان تقصد الصيد بما يهلك غالبا وهو ذاكر
بانه محرم والخطاء على ما تعمد في وجوب الجزاء كما في حق الناس وضمان
مال المسلم والاطلاق قوله حرم عليكم صيد البر خلافا لابن جبير وداود فجزاء
فعليه جزاء مثل ما قتل برفعها معنى عليه جزاء يماثل ما قتل من النعم نعت للمثل تحكم
به اي بانه مثل ذوا عدل منكم من المسلمين ولا شك ان المثل ما يكون من نوعه فان
لم يوجد فمن جنسه كما قال النبي في الضبع كبش وكما حكم الصحابة في النعامة
بدنة وفي حمار الوحش بقرة وفي الغزال معز وفي الارنبة عناق فان لم يوجد
مثل من النعم فمقوم في مكان القتل وقال الشعبي بمكة لانها موضع الكفارة ويشتري
بالثمن طعاما ويتصدق على مساكين كل مسكين صاعا وصاما وعليه محمد من الحنفية
المثل باعتبار القيمة كما في الاتلاف فان بلغ قيمة ثمن هدي يخير بين ان يشتري
هديا وبين ان يشتري بقيمته طعاما وبين ان صام وقوله هديا بالغ الكعبة دليل مذهب الشافعي وقرئ فجزاء مثل على الاضافة معنى فعليه ان
يجازي مثل ما وقتل مثل في الاضافة زائد كما في ليس كمثله والقول انه يفيد انه اما
يقوم مثله في حال حيوته ولو لم يكن موجبا ان يقوم المقتول والا يجب وهاي من

النعم بسكون العين لان الحركة عارض الحق بتثليث مسكن وما حكم به الصحابة الجائز العدول
عنه والا يجب المحكوم به والمحكم في الكل والافرق بين ما اذا تعلم شهر او حج اذ
الواجب هو المثل وعليه احمد واسحق ويجب على كل جزاء عند مالك وابي حنيفة كما في القاموس
والكفارات وهديا اقاما حال عن جزاء لان بالوصف والاضافة تقرب من المعرفة
او عن ضمير ما بدل عن مثل فمن نصبها وعن محلا فمن جره ووصف هديا ببالغ الكعبة
لان اضافته لفظية لا تفيد التعريف ومعنى بلوغه الكعبة ليذبح بالحرم ويتصدق هناك او
عند ابي حنيفة يتصدق به حيث شاء او في اوكفاره طعام مساكين او عدل ذلك
صياما للتخيير وعند احمد وزفر للترتيب لان ليذوق وبال امره سماني التخيير ورفع كفارة
على تقدير نصب جزاء على انه خبر مبتدا محذوف كانه قيل اذا الواجب عليه كفارة وقرئ
او كفارة طعام بالاضافة بمعنى من وقرئ او عدل بكسر العين وهو ما يساوي الشيء من جنسه
وبفتح العين ما ساواه من غير جنسه كان المفتوح بمعنى المصدر والمكسور بمعنى المفعول
نحو الحمل والحمل وذلك اشارة الى الطعام وصياما تمييز للعدل والخيار الى قاتل الصيد
لان الله هذا وجب عليه احد امور وعند محمد الى الحكمين والصوم لكل مد يوم وعند ابي حنيفة
لكل مدين يوم لا خلاف مع الشافعي في مقدار طعام يوم وليذوق متعلق بقوله فجزاء الوبال
ضرر ينال مرتكبه عاقبة امره من الوبل المطر الثقيل والطعام الوبيل الذي يثقل على الطبيعة
عفا الله عما سلف لكم من الصيد قبل التحريم او عما سلف في المرة الاولى بسبب اداء الجزاء ومن
عاد الى الصيد ثانية بعد سماع النهي بايجاب الكفارة والعذاب وهذا للعذاب دون
الكفارة والله عزيز ذو انتقام بيان لما مر معنى ذو الانتقام سيعاقب فاسه سيعاقب اي
يوصل اليه لازم الانتقام وهو العذاب والا هلاك لما عرف ان مثل هذه الصفات
لا يجوز اثبات مبدا اشتقاقه بل منتهاها ثم خصص حكم القيد بقوله احل لكم صيد البحر
اي مصيدات البحر وهو ما يعيش الا في الماء مثل السلحفاة والسرطان وطير الماء كالبط من
صيد البر اما صيد البحر فاما حيتان وجميعها حلال خلافا لابي حنيفة في السمك الطافي
واما ضفادع وجميعها حرام واما غيرها وهو حرام عند ابي حنيفة حلال عند الاكثرين بعموم

الآية

آلاته وطعامه اخص من صيده والمعنى احل لكم الاصطياد بجميع ما يصاد من الحيوان البحري
واحل لكم اكل المأكول منه وقيل صيده ما اخذ حيا واطرى وطعامه ما لفظه البحر او الملح
متاعا له اي اصل الصيد متعلقا لكم اي للمقيمين والسيارة اي للمسافرين كالتزود
من الحوت في مسيره الى الخضرة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما الصيد هنا بمعنى
المصيد فيجوز تناول ما صاده الحلال وان صاده لاجلا اذا لم يكن
باشارته واعانته وكذلك ما ذبحه قبل احرامه وهو مذهب ابي حنيفة وعند مالك
والشافعي واحمد انه يباح ما لم يصطد او لا باعانته واشارته ثم امرنا بالتقوى بقوله
واتقوا الله الذي اليه تحشرون في تناول المحرم ومعنى الحشر اليه موان الروح عادة
في قليب القالب كانها منفصلة عن منبعها لاشتغالها عنه بغيره فاذا فارقت البدن
تجاذبتها الطلعات الهيولانية واتصلت بساير الانواع الربانية ثم بين انه كما جعل الكعبة
سببا لامن الوحوش والطيور فكذلك للناس بعد ان جعل الله الكعبة البيت الحرام
هذا عطف بيان للكعبة عاجهم المدح لا على جهة التعظيم فقاما اي قواما
للناس والقوم ما به يقوم الامر ويستقيم اما في الدنيا فبكثرة المنافع ودفع المضار
وحصول الجاه والصيت الحسن واما في الاخرى فحصول الثواب ودفع العقاب والمراد
بالناس المسلمون القاصدون اليه والقاطنون عنده وعطف على الكعبة والشهر الحرام
والهدى والقلائد يعني جعلها ايضا قياما للناس وقد سبق تفسيره والمراد بالشهر
الحرام ذو الحجة لان فيه يوم الحج مع ان الاشهر الحرم وانما جعلها قواما لانه لا قتال فيه
ولا غارة فكذلك جعل الهدى والقلائد قواما للفقراء والمساكين ذلك اشارة الى ما ذكر
من حفظ حرمة الاحرام وجعل تلك الاشياء قياما لتعلموا ان الله يعلم ما في السموات
وما في الارض لان من رآه رعى المصالح ونهى عن المفاسد فلابد ان يكون عالما بكل
شيء كما قال وان الله بكل شيء عليم وقال في البحري من الصيد معطوف على
من المطالب السابقة فان الله حرمها على من توجه الى كعبة الوصال اذ حق عند
ان يلتفت الى الغير ومن التفت الى شيء متعمدا فعليه ان يعمل بالرياضة بحكم القلب والروح

مدیا بالغ کعبة الوصل خالصا لله ومن عاد الی شیء من الدنیا قطع الله عنه واقول
جعل کعبة القلب قواما للتقوی للذوذ وابد وام الذکر وفی الخواطر وانه نسمه والشهر الحرام
مدایام السیر الی الله حرام علی السالک مخالطة الخلق والهوی النفس البهیمیة تشق الی کعبه
القلب مع القلائد ومی لرکان الشرایع مدیح علی عتبة القلب یکمن آداب الطریقة
عن شهواتها واقول ما سنح من المطالب روحانیه کانت او جسمانیه کالصید
والتعرض النظریه والعلمیه کالایذای والمنکره کالرماح ومن حرم عرالله علی نفسه فهو محرم
والدلیل والتسخیر کالعقل فمن اذل السوائح فعلیه تدارکه والعقل النظری والعملی
ذو اعدل واذاه الغیر من المعارف کالاطعام والامساک عن استیفاء اللذات کالصیام
والمعارف الروحانیه کالحج والمطالب الجسمانیه کالبر والتعرض النفسانیه کالسیارة
والقلب کالکعبه اذ هو بیت الله کما قال لم یسعنی قلب المومن وانه حرام علی غیره وبه
قوام الحموه وجمع القوی والشهر الحرام هو الزمان الذی لایسع فیه ملک مقرب ونبی هذا اشارة
الی رفع الواسطه ولانبی مرسل وهذا اشارة الی رفع الناسه وهذا مقام فنا الفنا الذی
هو عین البقا جعلنا الله وایاکم من الفایزین به الواصلین الیه ثم من ببقائه الشاهدین علی
لقائه ثم ذکر ما یدل علی الخوف النازع عن المعاصی والرجا الباعث علی الطاعات
بقوله اعلموا ان الله شدید العقاب لمستحقیه وان الله غفور رحیم للکل وقدم الخوف
اذ ما ینزع الشیطان اکثر مما ینزع القرآن ثم ذکر ما یدل علی انه لیس للانسان الا ما سعی
والا تزر وازره وزر اخری بقوله علی الرسول الا البلاغ المبین امره وقد وضع ما وجب
علیه وقامت علیکم الحجج ولزمتکم الطاعة والله یعلم ما تبدون وما تکتمون فلا یمکنکم ان تضمروه
خلاف ما تظهروه ثم اکد ما یدل علی الاجتناب من المحرمات والتناول من الطیبات بقوله
قل لا یستوی الخبیث والطیب. والخبیث ضد الطیب فیکون ما عافه او یابی عنه العقل
وینهی عنه الشرع خبیثا مطلقا وضده فی الاحوال الملک طیبا مطلقا وما بینهما طیب
وخبیث غیر مطلقین فمکون الحلال والعمل الصالح والمقال الصادق داخلا فی الطیب
وضده فی الخبیث وقیل الخبیث ما شغل عن الله والطیب ما یوصل الیه وهو نادر قلیل
کا

کما قال ولو اعجبک کثرة الخبیث یقال اعجبنی کذا اذا رأیته فتم امر بالتقوی عن وان کان
ملذا موبقا بقوله فاتقوا الله یا اولی الالباب لعلکم تفلحون یا من خلص عقله من
الشوایب طلوص اللب عن القشر والمامور بالاجتناب عن المناهی ومن جملتها
السوالات الکثیرة الغیر النافعة نهی عنها اضابقوله یا ایها الذین آمنوا لا تسئلوا عن
اشیاء سبب نزولها هو ان الاول انهم کانوا یسئلون النبی امتحانا واستهزاء
وکان یخطب غضبان من کثرة سوالاتهم فقال فی اثنایه لا تسئلونی عن شیء الا
اخبرتکم عنه ما دمت فی مقامی هذا فسأله رجل عن ابیه فقال حذافة وکان
مدعی لغیره وسأل عنه رجل فقال حذامة وکان یعرف بغیره الثانی انه لما نزلت
ولله علی الناس حج البیت فقال سراقة بن مالک ای کل عام فاعرض عنه حتی
اعاد ثلث مرات فقال فی الرابعة ویحک وما یومنک ان اقول نعم والله لو قلت
نعم لوجبت ولو وجبت ما استطعتم ولو ترکتم لکفرتم فاترکونی ما ترکتکم فانما هلک
من کان قبلکم بکثرة سوالهم واختلافهم علی انبیائهم فاذا امرتکم بامر فخذوا منه
ما استطعتم واذا نهیتکم عن شیء فاجتنبوه واصل اشیاء عند سیبویه فعلا فاستثقلوا
اجتماع همزتین فی آخره فنقلوا احدیهما التی هی لام الفعل الی اول لما فصارا شیاء
علی وزن لفعا فلا ینصرف کفعلا وعند الخلیل افعلا کاموناجمع مین فحذف
اصلی الیائین وعند الکسائی افعال وانما لم تصرف لشبهه تحمرا والزمه الزجاج
ماسا وعند الامام انه معدول عن شیا وقوله ان تبد لکم تسؤکم لا شیاء ای ان تظهر
لکم مسئولا کم تسؤکم تغلظکم کما فی السائل عن ابیه وان تسالوا عنها حین ینزل القرآن
لا یمکن ان لا تبد لکم لان لذلک الزمان خاصیة فی اظهار الخفیات وکشف المهمات
والمعنی انه لیس کل وقت مما یجوز ان یسئل عن الغیبیات بل لها وقت خاص
عفا الله عنها عن سوالاتکم السالفة فلا تسئلوا بعد هذا وقیل فیه تقدیم وتاخیر
والمعنی لا تسئلوا عن اشیاء عفا الله عنها بواسطة الاسلام وقوله والله غفور حلیم
بیان لمعنی العفو ای والعفو الحلیم بعفو ولا یواخذ بالجریرة والحلم فی الاصل ضبط

النفس عن هيجان الغضب بشرط ان لا يستقم البتة لانه الحال ولا في المآل وان لا يظهر
تاذيه من المؤذي فان من لا يستقم حالا ولكن عاد ان ينتقم مآلا فهو محمود ومن لا يستقم
لكن يظهر التاذي فهو معفو وفي هان عظيم حلة قال ولو واخذ الله الناس بظلمهم ما ترك على ظهرها
من دابة وقد روي ان ابرهيم راى رجلا مشغلا بالمعصية فقال اللهم املكه فهلك في
ثانيا وثالثا فاملكه ودعى عليه رابعا فقال الله قف يا ابرهيم لو املكنا على من عصى لما
بقي الا القليل لكن اذا عصى امهلناه وان تاب قبلناه وان اصر اخرنا عنه العذاب اذ
لا مخرج عن ملكنا قيل الحليم من مستحق عصيان العصاه ويسعفر طغيان الطغاه ثم اكد
النهي عن مثل هذه السوالات بقوله قد سالها قوم من قبلكم ثم صيروا بسببها راجع الى المسئلة
التي دل عليها لا تسالوا اي الاشياء فقال سالت دربها بمعنى ان الله هو المسؤل
والمطلوب وعن دربهم بمعنى سالت عن حال من احوالهم اصبحوا بها بسبب تلك
المسئلة كافرين كان بنو اسرائيل يسئلون انبيائهم عن اشياء فاذا امروا بها تركوها
فكفروا وهلكوا ولما نهى عن الاقتحام بالسوالات ذكر مسايل لتعلم انه ليس على التعليم بضيق
لكن لكل علم وقت بقوله ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام هذه
اسماء وضعها عمرو بن لحي لاصناف من النعم وفي الخبر انه من عزيز بن اسمعيل ونصب
الاوثان وسب السائبة كان اذا نتجت الناقة خمسة ابطن اخرها ذكر بحروا اذنها اي شقوها
وحرم ركوبها وطرد عن ماء وعن مرعى واسمها بحيرة واتبعه اهل الجاهلية و
قيل كان الرجل يندر اذا قدمت من سفرها او شفيت من مرضي فناقتي سائبة وحكمها
حكم البحيرة والوصيلة كانوا يسيبونه من المال والعبيد والنعم للاصنام من
سيبت الشئ اذا امهلته وخليته والوصيل خاصة من الشاة فانها اذا ولدت
اربعة ابطن ثم ولدت الخامس ذكرا او انثى قيل وصلت اخاها فلم يذبحوا الذكر وجعلوه
آلهتهم واذا نتجت من صلب الفحل عشرة ابطن قالوا قد حمى ظهره فلا يركب ولا يحمل
عليه والمنع من ماء والمرعى ومعنى ما جعل ما شرع ذلك ولا امر ولكن ولدين افروا
في هذه الصور وغيرها يفترون على الله الكذب ولان الجهل اعم الافعال وسلب

العام

العام يستلزم سلب الخاص بطريق الاولى بيفي صيغة جمع بالغة ليست في قرنائها
كما في سلب العقل عنهم بقوله واكثرهم لا يعقلون والمراد بالعقل القوة التي بها يدرك
الانسان وسببها تهيأ لحصول العلم واذا سلب الاستعداد للعلم فسلب العلم اولى
وقد عرفت ان العقل انما سلب حيث يكفي في اثبات المدعى ادنى تامل كما ان له
ادنى بصيرة يعرف بها ان اعتاق الحيوانات لا فايدة لها بخلاف اعتاق
الانسان لان له شرفا وحرية على غيره وهو من نوع سيده متماثلان
بحسب الجوهر والحقيقة فتسلط احدهم على الآخر كما على وجه العبودية بعيد والاثر
ذمه الانسان برقه بعبوديته الخالق وانما مقتضية للحرية من جهة الغرا وعاقة
حسن ومرضي دون اعتاق غيره لانه تعطيل لما خلق لا بلا فايدة ثم من عدم
عقلهم يقول واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول اي الى العلم والعمل
به قالوا حسبنا يكفينا ما وجدنا عليه آبانا يعني يكفينا مرتبة التقليد الذي هو عدم
مقتضى العقل والاستدلال الذي هو طريقة المستبصرين بنور الله بمعزل ثم بكتهم بقوله
اولو كان والوا للحال والهمزة للانكار لمعنى احسبهم ولو كان آبائهم لا يعلمون شيئا
ولا يهتدون يعني على هذا التقدير لا يكفيهم ما وجدوا عليه آباءهم وهذا التقدير
محتمل فيجب ان لا يكفيهم مطلقا لان العاقل الطالب لصوب معين اذا راى شخصا
ذهب الى صوب ولم يدر انه صوب مقصده ولا سقم آله فلا يتبعه لاحتمال انه خلاف
جهة المقصودة او مآله الى مهلكة سيما اذا امكن ان يتعلم صوبه وحصل وشده فان
تقليد الناقص كشبث الغريق بالغريق وفيه نهي بليغ عن التقليد ثم بين غناه عن
العالمين وان لكل نفس ما كسبت بقوله يا ايها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم
من ضل اذا اهتديتم يعني عدم مضرة ضلال الغير انما موشروط بشرط اهتدا
الشخص والا فلو كان شخص لم يكن مهتديا يحزن بتبعة غيره فكون ادراده ونزاره
من عمل بهائم برهن على عدم ملكة المضرة بقوله الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم
تعملون واذا ابتاء المحسن باحسانه والمسي باساءته فلابد وان تفرح المحسن

بعمله ويشكر بما انه ليس نمشي وتحزن المسئ باساءته وبانه ليس له مرتبة اهل الاحسان
فلا يضر هذا ذاكر بل ان كان شئ كمنه فبالعكس ودونك وعندك استعمل بمعنى اسماء الافعال
فاذا قيل عليك زيدا بمعنى خذه فانه قد علاك اى اشرف عليك وعندك زيدا اى خذه فقد حضر
عندك ودونك اى خذه فقد قرب منك قيل الآية تدل على ترك الامر بالمعروف اجيب
بان تاركه مع القدرة لم يكن مهتديا فيضره وسئل النبي عنها فقال ائتمروا بالمعروف
وتناهوا عن المنكر حتى اذا رايت شحا مطاعا وهوى متبعا ودنيا مؤثرة واعجاب
كل ذي راى برايه فعليك نفسك ودع امر العوام اى الزم نفسك واصلاحها ولا تهتم
من اسماء الافعال جزم جوابه وهو لا يضركم وقرئ مرفوعا على الاستيناف وقرئ
لا يضركم بكسر الضاد وضمها من ضار يضير ويضور وعن ابن المبارك عليكم اهل دينكم
لا يضركم من ضل من الناس آخركما قال قوا انفسكم واهلوكم انفسكم بحسبكم يكون ادل
آية على وجوب الامر بالمعروف ولما امر بحفظ الدين امر بحفظ المال بقوله يا ايها
الذين آمنوا شهادة بينكم مبتدا اذا حضر احدكم الموت ظرف للشهادة حين
الوصية بدل منه اثنان خبر للمبتدا اى ذوا شهادة ما بينكم اثنان او شهادة بينكم شهادة
اثنين او فعل اثنان فاعل بمعنى فيما فرض عليكم ان يشهد اثنان ذوا عدل منكم من اهل
دينكم او قرابتكم او اثنان آخران من غيركم من غير قرابتكم او غيركم ان انتم ضربتم في
الارض اى سافرتم لا يجوز ان تشهد غير المسلم ويعتبر به الا في السفر وفي السفر جائز بقول ابن
عباس وابن جبير وشريح وبقي محكما عند جمع وانه منسوخ عند قوم وعند الحسن
وجمهور الفقهاء المراد بغيركم اى الاجانب اذ الكافر لا يكون عدلا والمعنى ان
وقع الموت في السفر ولم يكن معكم احد من عشيرتكم فاستشهدوا اجنبيين بعدا
الوصية وجعل الاقارب اولى لانهم اعلم بالاحوال وبالاصلح فاصابتكم مصيبة
الموت اعتراض للشرط على الشرط والمراد بحضور الموت ومصيبته حضور
علاماته واصابته اماراته روى انه خرج مسلم مع نصرانيين الى الشام للتجارة فمرض
المسلم وكتب تفصيل ما معه وطرحه الى متاعه وصاما ان يدفعا متاعه الى اهله

فمات

فمات فاخذا منه اناء من فضة وسلما الباقي اليهم فوجدوا التفصيل وطالبوهما بالاناء
فجحدا فرفعوا الى النبي فنزلت الآية فاستحلف النصرانيين بعد العصر عند المنبر ثم وجدوا
الاناء عندهما فحلف رجلان من ورثته انه اناء صاحبهما وان شهادتهما اصح من
شهادتهما فدفع اليهم الاناء وتحبسونهما صفة لقوله او اخران من غيركم بعد الصلوة العصر
وقيل الظهر وقيل عام وعلى اى صلوة اهل الذمة فيحلفان بالله ان ارتبتم اعتراض
بين القسم والمقسم عليه ومعناه ان شككتم في هذا القسم او بخيانة شهادتنا او بالله
ثمنا شيئا ذا ثمن ولو كان المقسم له او المشهود له ذا قربى يعني انا لا نستبدل ولا نطلب
بواسطة القسم او بالشهادة عرضا من الدنيا بالله تعالى سواء كان المقسم له من الاقارب
اولا ولا نكتم اضافة شهادة الله بل نظهر الحق ولو على انفسنا او الوالدين واضاف الشهادة
الى الله لانه امر بحفظها ولانها كامانة لله ووديعة له ومنهم متوقف على شهادة ثم ابتدا
بقوله انا بالمد على حذف حرف القسم وتعويض حرف الاستفهام منه وروى بغير
مد اذ قد يحذف ذلك بلا عوض ويجوز ان يكون تحبسونهما استيناف كانه قيل
كيف نفعل ان ارتبنا فيهما فقيل تحبسونهما قيل ان لم يرتب بهما الشاهدان فمنسوخ وان لم يرتب
الوصيان فلا وعن علي احلف الشاهد والراوي اذا لم نرتبهما انا اذا اى على تقدير الاسترابة
منا وكتمان الشهادة لمن الاثمين فان عثر على انهما فان اطلع على ان الشاهدين استحقا
اثما فعلا ما اوجب لهما اثما فآخران فشاهدان آخران يقومان مقامهما من
الاولين المذكورين ويكونان من هذان الشاهدان من اهل الميت الذين استحق
عليهم الاثم فان الخائن قد استحق بسببهم الاثم والاولیان من الاحقان بالشهادة لقرابتهما
الميت ومعرفتهما الحال وهو مرفوع على الاستيناف فكانه قيل ومن الآخران فقيل
هما الاوليان ويجوز ان يكون بدلا من آخران ومن ضمير يقومان وقرئ الاوّلين
والاوّلان بمعنى الاحقين بالشهادة لما مر والاولان الاجانب وقرأ علي وابن عباس استحق على البناء للفاعل
بمعنى من الورثة الذين استحق عليهم الاولیان بالشهادة او بالحلف فاذا قاما مقامهما
نيقسمان يحلفان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما او لى واصدق من شهادتهما

الاثنى المذكورين وما اعتدنا ما يجاوزنا الحق في الدعوى والشهادة والحذر انما اذا
على تعتدوا الاعتداء من الظالمين قال عز من هذه الآية اعضل ما في هذه السورة ذلك
الذي تقدم من البيان ادنى اقرب ان يأتوا بالشهادة على وجهها من غير تحريف
وخيانة او يخافوا ان ترد ايمان على المدعين بعد ايمانهم ايمان المدعى عليهم كما في القصة
مقتضاه مع وجوب رد المال ثم امر بالخوف من الله والتقوى بقوله واتقوا الله
في المعاصي واسمعوا المواعظ والنصائح فان لم تتعظوا ولم يسمع فتوفاسق والله لا يهدي
القوم الفاسقين واعلم ان حكمها منسوخ عند اكثر الفقهاء بقوله فاشهدوا ذوي عدل
منكم وغير منسوخ عند بعض لم منهم من خصص قبول شهادة اهل الكتاب اذا كانت
وصية في السفر منهم من لم يخصص ثم شرع في بيان وجوب التقوى والسمع
بقوله يوم يجمع الله الرسل فيوم اما ظرف لا يهدي او بدل الاشتمال من الله في واتقوا الله
او منصوب باضمار اذكر فيقول الله للرسل ماذا اجبتم اي اجابة اجابتكم امكم حين
دعوتموهم الى الايمان والعمل الصالح فيكون ماذا منصوب انتصاب المصدر و
هذا سؤال تهديد وتوبيخ للمنكرين قالوا لا علم لنا قيل ما كانوا عالمين به بل يذهلون
عن الجواب لاشتغال كل نفسه فلا ذهب عنهم الروع اجابوا وقيل فيه تشكي
منهم واظهار لفظاعة امرهم كانكي احد على خاصة من خواص سلطان فاحضر في
حضرته والسلطان عالم بنكايته اياه فسأل عنه ما فعل بك فيقول لا علم لي انت
عالم به تفويضا للامر الى علم سلطانه واظهارا لفظاعة امره ويجوز ان يكون
السؤال عن احوال السرائر دون الظواهر او عن حالهم في الغيبة دون الحضور
ويؤيد هذا الوجه قوله انك انت علام الغيوب كانه قيل كان السؤال عن
مغيبات احوالهم وسرائر نياتهم فيكون المعنى لا علم لنا بحقيقة الحال فانك انت
عالم الغيب وانت المتفرد بعلمه ويجوز ان يكون المعنى لا علم لنا بخاتمة الامر التي
هي المعتد بها والمعتبر اياها فان قلت قوله يكون الرسول عليكم شهيدا وجئنا بك شهيدا
هو آشهيدا بنافي لا علم لنا قلت يجوز ان يكون باعتبار حالين او وقتين او شرطين

او

او الشهادة باعتبار الظاهر وعدم العلم باعتبار المغيب والباطن او هذا نفي
للعلم الى الله كالمتبرء والعلام مبالغة العليم واطلاق العلام الاجود ويعلم في ايراد
لفظ الماضي في قالوا العلم ان هذا الامر لتحققه في نفسه كائنة وقع وفرغ منه كاني
قوله اذ قال الله يا عيسى ابن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك وقرئ بنصب علام اي انك
انت الموصوف بجميع الكمالات من العلم وغيره فقدم الكلام ثم نصب علام على
الاختصاص او النداء اذ قال الله بدل من يوم يجمع والا ان الكلام في خطاب
الرسل وجواب امتهم والاظهر في هذه الصورة احوال عيسى وذكر امته شرع بهما
في بيانه وتم هذه السورة بذكر هذه الصورة اذ ايدتك بروح القدس بيان للنعمة
وتكلم الناس في المهد حال من كاف الخطاب اذ التكلم في المهد انما هو بامداد جبريل
الذي هو العقل الاول وعقل الكل عند قوم والعقل العاشر والفعال عند قوم
اذ ليس ذلك من شان طبيعة الانسان واما التكلم في الكهل فعام لكن المراد به هنا
ما يدل عليه ذكر التأييد وكان ذكر في المهد وعند دعوته الذي هو زمان الكهولة
اعني بعد ثلثين وقيل له بعين حتى لا يرد عليه ان زمان الكهولة انما هو بعد خمس
وثلثين وعمره لا يجاوز من ثلث وثلثين فان الحليم التام الكامل بلغ في ثلثين منزلة
عيسى في لم يعين من انكسار سورة قوته الغضبية والشهوية بحيث لا يعد مثله من
حلم الشبان اذ الشباب شعبة من الجنون ومن حلم النعم مضمون واذ علمتك
الكتاب هو الشرعيات والحكمة هو العقليات والتوراة الخطابات والانجيل
الاقناعات ومن جملتها معجزة واذ تخلق من الطين كهيئة الطير باذني فتنفخ فيها
فتكون طيرا باذني اذ كان هو روح الله واذ تنفخ روحه في شيء باذنه يقبل صورة
الجبوه ويبرئ الاكمه والابرص باذني فلم يعيره ومن جملتها واذ تخرج الموتى
باذني من القبور وبجعلهم احياء ومن جملتها واذ كففت بني اسرائيل عنك يعني اليهود
حين هموا بقتلك واذ جئتهم بالبينات ظرف للكف ومع هذه المعجزات كلها تعالل
الذين كفروا ان ما هذا الا سحر مبين واذ اوحيت الى الحواريين اي اذكر ذلك

ايضا وسق تفسيره ان آمنوا بى ورسولى يعنى عيسى وان تفسر لمضمون الوحى
قالوا امنا واشهد يا عيسى بانا مسلمون من المفسرين من قال انهم انبيآء اذ الوحى لا يكون
الا اليهم ومنهم من قال ليسوا بانبيآء والمراد بالوحى الالهام والالقآء فى القلب بلا توسط
ملك كما قال واوحى ربك الى النحل وجميع هذه بيان النعمه التى لعيسى لكن لما كان الولد بعض
من الام وكانه هى من حيث اعتبار امتداد النور الالهى جعل نعمته نعمتها اذ قال الحوارين
يا عيسى بن مريم هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائده من السمآء هل كان ذلك فى بدو
الامر وكانوا بعد ناقصين فى الايمان ان من كان كاملا يعرف انه على كل شئ قدير و
لهذا قال عيسى اتقوا الله ان كنتم مومنين فلا تشكوا فى قدرته ولا تحكموا عليه فما تشتهون
وقيل ليسوا بناقصين ولكن استطلع منا معنى اطلع اى هل يطيعك فى هذا السوال
او هل يستجيبك اذ اسالته هذا ويحتمل ان يكون مرادهم باعتبار القبول من جانب المادة
لا من جانب القدرة فانه تعالى لو لم يقدر قبولا فيها ولم يقض بذلك لم يكن وقوعه
بالمعنى انه تنقصان فى القدرة بل بمعنى ان قدرته تتعلق بضده فيكون كالآبى القدرة
وعند المعتزلة لما كانت افعال الله معتبرة بالغايات والحكمة بحيث لا قدرة و
عند الاشعرى انه موقوف على علمه به وقضائه بحيث لا تقتضى الافعال ويجوز ان يكونوا مومنين
به علم اليقين لكن يطلبون عين اليقين كما قال ابرهيم اذنى كيف تحيى الموتى فلهذا قالوا
نريد ان ناكل منها ونطمئن قلوبنا والمائدة الخوان الذى عليه الطعام من ماد يميد
اذا تحرك ومنه قيل للمتكبر اذا تحرك كانه تمتد باعطافها ولما كانت الدعوة والنعمة لحصول
الخير للمدعو وخيره لا تكون الا فى الكامل والتكميل والكمال اما جسمانى وانه بواسطة
الطعام اشار اليه بقوله ناكل منها وامادى وحانى وذلك بمعرفة الله وطمانينة القلب به اشار
اليه بقوله وتطمئن قلوبنا ومعرفة الرسول وصدقه اشار اليه بقوله ونعلم ان قد صدقتنا
والتكميل لا يكون الا بان يعترف المكمل بمعجزة النبى ويشهد عليها اشار اليه بقوله
ونكون عليها من الشاهدين للغائبين الطالبين جمع فى هذه الآيه من فوايد

المايدة

المايده الامور الاربعة لتعلم ان فايدتها الكمال والتكميل فلما عرف عيسى بان لهم فيها هذه
الفايده قال عيسى بن مريم اللهم يا ربنا انزل علينا مائدة من السمآء تكون لنا عيدا
عيدا العيد فى اللغه كل ما يعاود الانسان اليها وخص فى الشريعة بيوم الفطر والنحر و
لان ذلك اليوم مجعول للسرور كما قال ايام اكل وشرب وقال استعمل فى كل يوم مسرة
قيل يتخذ اليوم الذى نزل فيه عيدا وكان يوم الاحد فلهذا اتخذه النصارى عيدا و
يستوى فى اتخاذه الاولون منهم وهم الحاضرون والآخرون وهم الغائبون او يكون
يوم سرور للحاضرين والغاسرين اما للحاضرين فلحصول الفوايد الاربع واما للغاسرين
فللافتخار بتلك المعجزة والايماع للشاهدين او للمتقدمين الرسل وللابناء او فى الدنيا
والعقبى او عيدا باعتبار معرفة المبدأ او عيدا باعتبار معرفة المعاد او لاول زماننا
الذى عزما قدرته ووحدانيته ولآخر زماننا الذى ننتقل فيه الى الدار الآخره اذ كما نعيش
نموتون وكما نكون عيدا لكون آية منك على قدرتك وبنوتى وان الانزال يجوز ان
يقع ولكن لا يصير رزقا فلا يحصل تمام الفوايد قال وارزقنا تلك المايدة وانت خير
الرازقين فان قلت ليس غيره بالرازق فى الحقيقه على ما قال وما من دابة فى الارض الا
على الله رزقها وقد ابنت ههنا قلت ليس الرازق بالحقيقه الا هو لكن قد جعل لكل شئ
سببا وواسطة ولظهور الوسايط نسب الآثار اليها وانه فى الحقيقه مجاز ولهذا
لما قيل لعيسى هل يستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة من السمآء واسما قال لنزلهم الارض ومن فيها فافعل كذلك
ولما دعى الله عيسى قال الله انى منزلها عليكم فنزلت سفرة حمراء بين غمامتين غمامة
من فوقها وغمامة من تحتها وهم ينظرون اليها حتى سقطت بين ايديهم فبكى عيسى وقال
اللهم اجعلنى من الشاكرين اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها مثلة وكان عليها خمسة
ارغفة على احدها زيتون وعلى الثانى عسل والثالث سمن والرابع جبن والخامس
قديد وفيها سمكة مشوية بلا فلوس وشول عند راسها ملح وعند ذنبها خل وحولها
من الوان البقول سوى الكراث فقال شمعون يا روح الله امن طعام الدنيا ام من
طعام الآخره فقال شئ اخترعه الله بالقدرة الغالبة كل فقير اكل منها غنى وكل

مرض اكل منها شيئ ثم عصوا بعد ذلك فمسخ منهم ثلثة وثمانون خنازير وقردة كما قال فمن يكفر
بعد اى بعد نزولها فانى اعذبه عذابا لا اعذب به احدا من العالمين وعن مجاهد لم ينزل
مائدة وانما هذا مثل ضرب لمقترحى المعجزات وعن الحسن رحمه الله ما نزل ولو نزلت
لكان عيدا الى يوم القيمة وقيل سال علما ومعرفة يعود بهم الى المعاد وسأله مائدة لكون
العلم غذاء للارواح كما ان الطعام غذاء للاشباح ثم ذكر مخاطبة اخرى مع عيسى بقوله واذ
قال الله يا عيسى بن مريم ونسبه فى كل موضع ذكره الى امه دفعا لتوهم انه ابن الله ا انت
قلت للناس اتخذونى واحى الهين والهمزة توبيخ لمن تقول عليه وتهديد لهم او اخبار
له بمقالة قومه لاجله قوله من دون الله يدل بدليل الخطاب على انه لو قال اتخذونى
واحى الهين مع الله لم يكن فى معرض التوبيخ لانا نقول هذا بيان لقبح مسلكهم وشناعة
مذهبهم على الزمن اهل التحقيق من قال ليس فى الوجود الا الله وهذا هو المفهوم من
قول عيسى حيث قال سبحانك ما يكون لى ان اقول ما ليس لى بحق فان الرسول الصادق
ما نطق عن الهوى ان هو الا وحى يوحى فاخبار الصادق صادق ولكن لكل لسان
ترجمان ولكل معنى سان كما قال ان كنت قلته فقد علمته علمت ذلك القول بانى كيف
قلت واى شئ مرادى حاقلت فانه قال تارة انا ابونا الله الواحد وتارة اذهب الى
ابى وابيكم وتارة انا روحه وكلمته وتاره زالت ناسوتى فى لاهوتيته ولكل منها تحقيق
وبيان لا يعرفه الا اهل الذوق والعيان كما قال الشبلى ما رايت غير الله فقط والحلاج
حاشاى حاشاى من اثبات اثنين ومن السوانح التوحيد لم يطمس آثار الخلق فى انوار
الخالق والمعرفة ان يمحى ادراك العارف فى وجدان المعروف ثم قال تعلم ما فى نفسى
ولا اعلم ما فى نفسك بيانا لاطلاع الحق على السراير واعترافا بعجز العبد عن الوقوف
على الضمائر ونفى العلم عن ذاته وحقيقته فانه وان كان الاضافة تقتضى اشتراكا
من حيث اللفظ لكن حيث المعنى يعنى ان لكل شئ اوصافا واحوالا فاذا قيل بنفسه
وحقيقته فانما يعنى به ما هو منبع لتلك الاوصاف واصل لتلك الاحوال ثم ذكر ما يدل على
ان ما فى الضمائر من الغيوب ولا يعلم الغيب الا الله بقوله انك انت علام الغيوب

ثم

ثم ذكر جواب الاستفهام مطابقة لقوله ما قلت لهم الا ما امرتنى به قوله ان اعبدوا الله ربى وربكم عطف
بيان للهاء او ان موصولة ادعى ما قلت ما امرت حتى يستقيم تفسيره بان اعبدوا الله فالكم تحت
الكشاف وقال لا يجوز ان يكون بدلا من الهاء والابى الموصول بلا عايد اقول المبدل الاكثر
مطرحا مطلقا بل كيف ما كان لابد من النظر الى جانبه مبقى العايد ولا مع ما امرتنى به اذ لا
يقال ما قلت لهم الا ان اعبدوا الله اقول انه جايز اذ المعنى ما قلت لهم الا هذا القول يدل له
التعبير هذا استقيم لو جعلنا ان موصولة بالفعل اما على تقدير جعلها مصدرية فاما ان تكون مفسرة
لفعل القول واما للفعل الامر مثل وكلمناها الوجه لما فعل القول محكى بعده الكلام من غير لبس
تتوسط منها حرف التفسير لا يقول ما قلت الا ان اعبدوا الله لكن الا اعبدوا الله اقول هذا
ممنوع اذ المقدر ما قلت لهم قولا الا ان اعبدوا الله وهذا جايز واما فعل الامر فلا يسند
الى ضمير الله والله لا يقول لعبده اعبدوا الله ربى وربكم اقول يكون عيسى عليه السلام قد اسناده الى ضمير المتكلم ليكون
جاريا ولو قال لنزهه عن ذلك لاحاجة الى التعسف كما فى فلا ان جاء البشير ثم ذكر عيسى عليه السلام قد
انه ما سمع منهم ذلك القول بقوله وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم مدة حيوتى فلما توفيتنى كنت انت
الرقيب عليهم وانت على كل شئ شهيد الرقيب هو الذى يديم النظر الى الشئ يعنى وجه حفظه
يقال رقبت الشئ اذا راعيته وحفظته ومراقبة العبد لنفسه هو ان يحفظها ويراعيها من الاشغال
بما يضره ومن الوساوس والهواجس قيل الرقيب هو المطلع على الضمائر الشاهد على السرائر
الحافظ من المهالك والشهيد مبالغة للشاهد وهو مأخوذ من الشهادة فى قوله تعالى عالم الغيب
والشهادة فانه اذا اعتبر قيد الغيب واذا اعتبر الشهادة قيد الشهيد والعليم يشملهما ولا نه
الخفى عليه مثقال ذرة فكون الكل بالنسبة اليه حاضرا فلا فرق فى الحقيقة بين الشهيد
والعليم الا ان العلم قد يحصل من غير العيان دون الشهادة ويلزم هذا المعنى ليتم الفصل
الخطاب وتظهر الحق ويبطل الباطل قال الشهيد الذى يقدر الاسرار بمشاهدته واظهار الانوار
بمطالعته وهذه الآية تدل على ان هذا الخطاب وقع بعد موته قيل بعد رفعه الى السماء
كما دل عليه لفظ اذ قال الله وقيل انه يوم القيمة بدليل قوله ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانك انت العزيز الحكيم وقوله قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم وقوله فانهم عبادك
اى ذمة الجزاء اى ان تعذبهم فلا يدفع احد عذابك لانهم عبادك ومن ملوكات

هذا الكلام من المقطوع الذى يقدر على الذاتى ويقدر على الذاتى
والاضافى ايضا اذا المقدر ان تغفر لهم فانهم عبادك وان تغفر لهم
فانهم عبادك وان تغفر لهم فانهم عبادك ايضا معنى الشبه الى

بسم الله الرحمن الرحيم

١٠١

لا اله الا الله محمد رسول الله

معرفة الكل ولا بعاقبهم فليس الكل الا قطرة قاطرين وقبضة طين لا زب وهذا التقدير مناسب
قول عتبة انك لو لم تعذبني فانا لك محبت وان ترحمني فانا لك بحب فاجابه ربه بان يوم القيمة
ليس الا يوم ينفع الصدق والاخلاص وما عداه فلا ينفع كما قال بعض العارفين قد طلعت علينا
واضحيات ملك العبادات وما نفعنا الا ركعات ركعناها في جوف الليل يعني لم يطلع علينا
الله وفي امثالنا اليوم عمل بلا ثواب وغدا ثواب بلا عمل الصادق من وافق ضميره في نفسه
الامر فوزا ما هو الحق وفعلا ما هو الخير وسعيه رحمته وهو ليغفر له قال ونضع الكاذبين كذبهم
وامثالهم لعلم ان امثالها تحتمل العفو اما الصدق لا يحتمل الاحباط وقال نعم ينفع بالرفع ورضاه
معنى هذا اليوم نعم كذا وبالنصب اما ظرف فمعنى قال الله ما قال في نعم ينفع الصادقين واما
بناء على ان بعضهم الظروف المضافة الى الجمل تجري مجرى اذا وبعضهم لم يجز ذلك وقال الفتح ثم من نعتهم بقولهم رضي
تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابدا وانع ما ذكر مضمون قوله رضي الله عنهم ورضوا عنه
كما قال ورضوان من الله اكبر ولذلك قال وذلك الفوز العظيم لان الرضا باب الله الاعظم
وانفع ما عنى من الشيم الرضا فان الرضا باب الله واسع لان الرضا ابتهاج النفس بما
يصل الى الشخص والواردات متواصلة الى الشخص دائما فكون الابتهاج لازما ولانه لا يحصل
الا بصرف ارادة الشخص في ارادة الحق فيكون كل صادر وارد مطلوبا الى صدره ومعبوده
ومواجيد غرائمه فيكون الشخص ناظرا اليه دائما فاقدا لجمال ومطالعا ولاشك انه باب اعظم
واوسع اليه والذين ينكرون الرضا بعدم الكرامية فانما يعتبرون بعض لوازمه لا اصله
الذي هو السرور والابتهاج وسئل ذي قول المحاسبي والرضا سكون القلب تحت مجاري الاحكام
ومن وصل الى مقام الرضا يقول كما قال الجنيد منذ عشرين سنة حتى يأتي الله بما اردت فقال
ابو عثمان منذ اربعين سنة ما اقاسي الله في حال فكرهت وما تقلبت الى غيره وانا سخطت والرضا
عند جمع من الاحوال ومنهم المحاسبي وعند جمع من المقامات وشبه ان يكون نهاية المقامات
وبداية الاحوال فلا طرف الى ايجاده كما وحي اليه ان رضائي في رضاك كما قيل ان كنت اضيا
من الله فالله راض عنك ولو لا رضاه من العبد لا يتصور رضا العبد منه ثم ذكر ما يدل
على اسقنا الحق عز الحق ورضاه بقوله ولله ملك السموات والارض وما بينهن وهو
على كل شيء قدير لم يقل ومن فيهن لان ما اعم من من وان ما سواه ليس شيء بالنسبة الى الله علما

مطلب

فائدة